

التسويق الهرمي

أو الاحتيال المشبوه

تأليف:

حجة الإسلام والمسلمين أبو القاسم عليان نجادى الداغاني

عليان نژادی، ابوالقاسم، ۱۳۴۳ -
التسويق الهرمي، او، الاحتيال المشبوه / تأليف ابوالقاسم عليان نجادى الدامغانى . -
قم: مدرسة الامام على بن ابي طالب عليه السلام، ۱۴۲۸ ق . = ۱۳۸۶ .
ISBN: 964-533-029-7 ۱۸۹ ص.: نمونه
کتابنامه به صورت زيرنويس .
۱. بازرگانی الکترونیکی -- جنبه های مذهبی -- اسلام . ۲. معاملات (فقه) . ۳. فتوهای
شیعه -- قرن ۱۴ . الف. مدرسة الامام على بن ابي طالب عليه السلام . ب. عنوان . ج. عنوان: الاحتيال
المشبوه .
ب ۲ / ۸ / ۳۲ / ۵۵۴۸ / HF ۶۵۸ / ۸

الناشر الأفضّل لعام ۲۰۰۵ - ۲۰۰۶ م

التسويق الهرمي أو الاحتيال المشبوه

المؤلف: حجة الإسلام والمسلمين أبو القاسم عليان نجادى الدامغانى

الكمية: ۲۰۰۰ نسخة

الطبعة: الأولى

تاريخ النشر: ۱۴۲۸ ق

عدد الصفحات: ۱۸۹ صفحة

حجم الغلاف: المتوسط

المطبعة: سليمانزاده

النّاشر: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام

ردمك: ۹۶۴-۵۳۳-۰۲۹-۷



دار النشر
لمدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام

ایران - قم - شارع شهدا - فرع ۲۲

تلفکس: ۷۷۳۲۴۷۸-۲۵۱-۹۸++

www.amiralmomeninpub.com

السعر: ۸۰۰ تومان

شكر وتقدير:

أُتقدم بـوافر الشكر والتقدير إلى استاذي
المعظم المرجع الكبير سماحة آية الله العظمى
الشيخ ناصر مكارم الشيرازي متّع الله المسلمين
بطول بقاءه على ما بذله من اهتمام ورعاية لتأليف
هذا الكتاب راجياً أن يستفيد القراء الكرام بالإطلاع
عليه ومن الله التوفيق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

إنّ بعض العناوين الواردة في الصحف تثير الوسوسة لدى كل إنسان، من قبيل (كيف تملك ثلاثين ألف دولار بدون تعب) و(التسويق العالمي مع أرباح كبيرة)، (ألا يُحدث مبلغ ١٦٤٠ دولاراً تحولاً في معيشتكم؟)، (هدية ذهبية، ومفتاح لحلّ المشاكل، أنت أيضاً يمكنك الحصول على ٢٠/٠٠٠/٠٠٠ تومان في ليلة واحدة بصورة مشروعة) وخاصة إذا تقنعت هذه العناوين بقناع مقدّس من العبارات والكلمات الدينية مثل (مشروع وطني للباقيات الصالحات)، (نسيم الرحمة) (حملة الأمل والبسمة)، (مشروع التعاون الوثيق)، (شجرة الإنفاق)، (الشباب الخيرون)، (انصار الموحدين الخيرين) وأمثال ذلك.

إنّ كثيراً من الأشخاص ربّما يمكنهم المقاومة في مقابل هذه الاعراض والتصدي لمثل هذه الدعايات المغرية للمؤسسات المشبوهة بالتشاور مع بعض المطلّعين على فحوى فعاليات هذه المؤسسات الخفية الأهداف، أو من خلال مشاهدة الضحايا الذين سقطوا في شباك هذه الدعايات المغرية والبراقة، وبالتالي الابتعاد عن هذه الفخاخ السحرية من موقع الوضوح في الرؤية. فهل يعقل أن يستشم الإنسان المؤمن كل هذه الروائح العفنة ومع ذلك يتلوث بها؟ ولكن للأسف فإنّ

عدداً غير قليل من الأشخاص قد وقعوا في فخ هذه العبارات البراقة والكاذبة بدون أن يفكروا في عواقبها أو يستشبروا الآخرين حول هذه النشاطات الزائفة وقد تورطوا في مثل هذه المصيدة بأمل الحصول على مبالغ طائلة ويعمل يسير.

في هذا الكتاب نتحرك بلطف الله وعنايته على مستوى فضح هذه المؤسسات الاقتصادية الخداعة التي تتحرك بشكل مشبوه من أجل خداع الناس وامتصاص ثرواتهم حيث تظهر هذه المؤسسات كل يوم باسم جديد وملامح مختلفة في مناطق متفرقة من بلدنا الإسلامي وتعمل على خداع الناس وخاصة الشباب العاطل عن العمل، ونحاول كشف اللثام عن ماهية هذه المؤسسات الحقيقية للقراء الأعزاء من أجل إنقاذ هؤلاء الأفراد والحيلولة دون تورطهم في مصيدة هذه المؤسسات المشبوهة. وهنا أجد من الضروري أن أتقدم بالشكر والتقدير لجميع الأفراد الذين ساهموا بشكل أو بآخر لإخراج هذا الكتاب بالشكل المطلوب وأسأل الله تعالى أن يتقبل منهم هذا العمل المهم، وأرجو من القراء الأعزاء أن لا يحرموننا من اقتراحاتهم وانتقاداتهم.

نأمل أن نصل إلى ذلك اليوم الذي نرى فيه هزيمة هذه الشركات الاستعمارية المشبوهة والخداعة وأن يكون اقتصاد المجتمع وعقائد الناس وسلامتهم وأمنهم بعيداً عن شرّ هذه الشركات المناقفة، وليس ذلك اليوم بعيد عند الله.

الحوزة العلمية في قم - أبو القاسم عليان نزادي

٢٠٠٧م

الفصل الأول:

سوابق الشركات الاقتصادية المشبوهة

قبل عشر سنوات^١ وصل إلينا سؤال من قبل أحد المسلمين المقيمين في النمسا يطلب فيه بيان الحكم الشرعي لنشاطات مؤسسة تعمل في النمسا تحت عنوان مثير «كيف تصبح مالكاً لـ ٣٠/٠٠٠ دولار بدون تعب» وقد بدأت تلك المؤسسة بعملها في ذلك البلد، وقد ذكر هذا السؤال وجوابه في الجزء الأول من الفتاوى الجديدة لسماحة آية الله العظمى الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (دام ظلّه) الصفحة ١٥٠، وقد ذكرنا هذا السؤال والجواب في الفصل الثاني من هذا الكتاب أيضاً. ومنذ ذلك الوقت تعرفنا على هذا النمط من النشاطات الاقتصادية الخداعة والمراوغة.

١. إن معرفتنا بعمل هذه الشركات يعود إلى هذا التاريخ، لأنّ عمر هذا النوع من الفعاليات الاقتصادية المشبوهة يعود إلى هذا التاريخ لأنّه طبقاً لما ورد في صحيفة القدس، العدد ٢٧٢٣ في عام ١٩١٠ م في موسكو، وفي عام ١٩٢٠ في فرنسا ظهرت شركات مشابهة تحمل اسم «بهمن» في روسيا، و«كرة الثلج» في فرنسا. وقد ذكرت صحيفة الشرق بتاريخ ١٣٨٤/٤/٣١، بحثاً مفصلاً عن النوع الأول من هذه الفعاليات.

وفي عام ١٩٩٤ م تمّ انشاء شركة في مدينة «مودنا» في ايطاليا باسم «فيوجرا استراتيجي» في غرفة التجارة والصناعة في ايطاليا وقد تغيّر اسمها إلى «بتاكونو» وهو الاسم المعروف حالياً، وبدأت هذه الشركة بعملها في ايطاليا وكذلك في مناطق مختلفة من العالم.

وبعد أربع سنوات أي في عام ١٩٩٨ م، قام البريطانيون، الذين لهم يد طولى في نهب ثروات الشعوب، بتأسيس شركة «كوئست اينترنشنال» وقد تمّ تغيير اسمها بعد ذلك إلى «جولدكوئيست» وهي تعمل حالياً على تضليل الناس ونهب أموالهم.

وفي عام ٢٠٠٠ م قام البلجيكيون بتأسيس شركة مماثلة باسم «سبع قطع ألماس» حتى لا يتخلفوا عن قافلة الأناس المتمدنين الذين يفكرون دائماً بالشباب العاطل عن العمل!! ومن خلال ذلك يتسنى لهم ملء جيوبهم من أموال هؤلاء المساكين.

وقد شرعت شركات أخرى مماثلة بالعمل مع تغيير الشكل والظاهر وبأطروحات جديدة في مختلف بلدان العالم وكمثال على ذلك نشير إلى شركة «جولداين» في الترويج و«جولداين استار»، «برايم بانك» و«اي بي ال» التي تشكلت في عام ٢٠٠٣ م و«كيم برلي»، «برايم اسميت»، «داياموند ٢٠٠٠» وأمثال ذلك.

وقد بدأت الشركات المذكورة، التي تشكلت بشكل عام في البلدان الأوروبية، بالعمل والنشاط الاقتصادي في تلك البلدان بالأساس. ولكن لم تمر فترة من الزمان حتى شعر المسؤولون الاقتصاديون في تلك البلدان بالخطر وشرحوا حقيقة هذه الشركات المذكورة للناس

وللمسؤولين الحكوميين وتبعاً لذلك تمّ منع عمل هذه الشركات في بلدانها^١ ووضعوا ضرائب ثقيلة وعقوبات مالية كبيرة على المتخلفين وعلى أعضاء هذه الشركات بحيث إنّ بعض هذه العقوبات وصلت إلى أكثر من ٢٠/٠٠٠ دولار. وبذلك تمّ إيقاف عمل ونشاط هذه الشركات المشبوهة في بلدانها، ولكن بالرغم من ذلك صدر الإذن لهذه الشركات بالعمل في بلدان أخرى لتهب أموال تلك الشعوب وخاصة بلدان العالم الثالث حيث ازداد نشاط هذه الشركات في هذه البلدان، وهذا يبيّن معنى حقوق الإنسان لدى الغربيين!

وقد اتسع نشاط هذه الشركات تدريجياً في البلدان الآسيوية بحيث إنّ بعض هذه الشركات اتخذت من هذه البلدان مركزاً أصلياً للعمل من قبيل «الفلبين» و«هنك كنك» و«ماليزيا» و«الامارات العربية» وأمثالها كيما يمكنهم نهب أموال الناس في هذه البلدان بشكل مريح. وللأسف فإنّ هذا الفيروس الخطر قد دخل إلى بلدنا العزيز إيران في عام ٢٠٠٠ م وبفترة قصيرة انتشر هذا المرض في المدن التي يسكن

١. يقول أحد أعضاء اللجنة الاجتماعية في مجلس الشورى الإسلامي: «ينبغي الاهتمام بجديّة بهذا الأمر، ولنفترض أنّ هذه الحركة المشكوكة تنطلق من أيادٍ مشبوهة تريد المساس بالنظام الإسلامي وإيجاد مشاكل داخلية في هذه البرهة من الزمان، لأنّ الشركة الأصلية كانت تتحرك لعدّة سنوات بنشاطات مشكوكة وقد تمّ منعها عن العمل في الكثير من البلدان، ولكننا نرى اليوم أنّها دخلت إلى البلاد من طريق الحدود». (صحيفة القدس، العدد ٣٧٢٤ بتاريخ ١٣٧٩/٩/١). ويقول أحد خبراء علوم الاجتماع: «إنّ عمليات هذه الشركات أمثال جولدكوئيسست التي تشبه القمار تهدف إلى إيجاد الأرباك والخلل في الاقتصاد الوطني. وتحاول اقتلاعه من الجذور. ولهذا السبب فلنّ عمل هذه الشركات قد منع في أكثر البلدان الصناعية المتقدمة». (صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٢٩).

فيها عضو من أعضاء هذه الشركات بحيث إنه صار حديثاً شائعاً في المجاميع والطرق والمطاعم والحدائق العامة والأسواق وحتى في الباصات وسيارات الأجرة حيث أصبح الناس يتحدثون عن نشاط هذه الشركات، وكان اقتراح الدخول في سلك هذه الشركات والانضمام لعضويتها حديث الشباب في مختلف الأماكن، ولعلك أيها القارئ العزيز قد طرح عليك مثل هذا الاقتراح في الأزقة والشوارع أو في محل عملك أو في أسرتك من خلال بعض المعارف والأقرباء.

وللأسف فإن بعض المنتفعين في الداخل الذين كانوا يشهدون النهب والسلب لأموال الناس من قبل هذه الشركات الخارجية لم يتمكنوا من التفرج على هذه العمليات غير المشروعة وهذه الأرباح الطائلة المحرمة ولم يتمكنوا من التخلص من وساوس الشيطان، ولذلك أقدموا على تأسيس شركات مشابهة في داخل البلد وأحياناً كانوا يضعون لها أسماء مقدّسة لتسهيل عملهم في نهب أموال الآخرين الذين كانوا يأملون في الحصول على الربح الوفير، وقد أقدم بعضهم على بيع لوازم وضروريات المعيشة للمشاركة في هذا العمل المحرّم أو اقترضوا مبالغ ربوية أيضاً إلى حد أن عدد الشركات التي تعمل على تسويق هذه الشبكة قد وصل في بعض المدن إلى ثلاثين شركة. وبالطبع فإن الكثير منها قد تمّ توقيف نشاطها وعملها من قبل المسؤولين في الوقت المناسب، وقد أعلن بعضها عن توقف نشاطها بشكل رسمي أيضاً وطلبوا من المشتركين الإقدام على سحب أموالهم ومراجعة مكاتب الشركة الخاصة لذلك^١.

١. ورد إعلان بعض هذه الشركات في قسم الوثائق والاسناد.

ولكنّ نشاط هذه الشركات لم يتوقف بشكل كامل، وكما ذكرنا حال الشركات الأجنبية، فإنّ هذه الشركات الداخلية استمرت في نشاطها في مدن مختلفة وبأسماء متنوعة.

وقد تدخلت القوّة القضائية في تعقّب هذه الشركات في بعض المدن وتمّ توقيف بعض الشركات الداخلية والخارجية. ولكنّ هذا العمل كان في الغالب كعلاج الواقعة بعد الوقوع وبعد وصول شكاوى عديدة من قبل كثير من المغرر بهم. وأخيراً فكّر المسؤولون بالتصدي القانوني لهذا الفيروس الخطر الذي تلوثت به أكثر المدن في إيران، وقد أقدم مجلس الشورى الإسلامي في تاريخ ٤ / ٣ / ١٣٨٤ هـ. ش على إصدار لائحة قانونية لمواجهة هذه الشركات المذكورة. ونأمل صدور قانون جامع يمنع نشاط هذه الشركات الاقتصادية غير المشروعة رغم أنّ السلطة القضائية استطاعت بنفس هذه القوانين الموجودة من توقيف الكثير من هذه الشركات والحد من نشاطها، ولكنّ هذا المقدار غير كافٍ لقلع هذا المرض الخطر من جذوره.

ونأمل أن نشاهد في المستقبل القضاء على هذه الشركات المشبوهة بشكل كامل في جميع مناطق بلدنا الإسلامي بل جميع مناطق العالم، ونأمل أن يكون هذا اليوم قريباً إن شاء الله.

الفصل الثاني:

كيفية عمل الشركات المذكورة

إنّ جميع هذه الشركات، سواء الخارجية أو الداخلية، والتي تعرض للمشاركين بضاعة أو نوعاً من الخدمة أو تزاول نشاطها بدون ذلك، والتي تتبرقع بأسماء مقدّسة وشعارات براءة لخداع أكبر عدد من الأفراد، تهدف لشيء واحد: هو نهب أكبر مقدار ممكن من أموال هؤلاء الأفراد وتقسيم مقدار قليل^١ فقط بين الأعضاء الرئيسيين الذين يتمكنون من كسب عدد معين من المشاركين، وكذلك إلحاق الضرر الكبير بأكثر عدد ممكن من الناس من الطبقات السفلى. ولحسن الحظ فإنّ ملفات

١. إنّ لجنة الخبر في صحيفة كيهان نشرت مقالة لها في هذه الصحيفة بتاريخ ٢٣/٤/١٣٨٤ بعنوان «ملف جولدكوئيست على طاولة المحكمة» وتقول في هذه المقالة: «إنّ الوعود التي تقدم بها القائمون على هذه الشركة للمشاركين الجدد كلها مقتبسة من الاساليب المذكورة في علوم الأستنة، وعلوم الاجتماع، وعلوم النفس وتعمل تحت نظر «شركة جولدكوئيست» لتجميل هذه القضية في ذهنك أيها المشتري في المرتبة الأولى وبعد ذلك تقوم هذه الشركة بدفع ما يقدر ٢٪ من الأرباح التي حصلت عليها كإمتياز لهؤلاء المشاركين وهكذا تتبخّر أيام شبابك وتضطر لبيعها لشركات (هناك كنك)».

الكثير من هذه الشركات الآن تخضع للتحقيق في مراكز الأجهزة القضائية!

إنّ ما تقدم آنفاً يبيّن الماهية الأصلية لعمل الشركات المذكورة، ولكن من أجل بيان الجزئيات والتفاصيل لعمل هذه الشركات نشير إلى نحوين من أنحاء هذا العمل:

١. جذب المشتري بدون تقديم بضاعة أو خدمة له

إنّ الشركات الغربية الأصلية مثل الشركة النمساوية والكثير من الشركات الداخلية تتحرك في عملها بما تقدم آنفاً، وعلى سبيل المثال نبيّن كيفية عمل الشركة النمساوية كنموذج لعمل هذه الشركات، ثم نبيّن اسلوب وكيفية عمل إحدى الشركات الداخلية:

إنّ نمط عمل الشركة النمساوية ذكر بشكل كامل في كتاب «الفتاوى الجديدة» الجزء الأول الصفحة ١٤٠ وفيما يلي نص هذه المسألة:

«هناك مؤسسات في النمسا تعطي المراجعين استثمارات تحت شعار (أ) يشتري المراجع (زيد مثلاً) الاستثمار من الشخص الموجود في

١ . يقول المدعى العام في البلاد في مقابلة مع إحدى الصحف الواسعة الانتشار: «إننا نتابع ملف جولدكوئيست بجدية كبيرة وسوف يتم تعويض خسارة المتضررين»، وأضاف أيضاً: «لقد تمّ التعرف على الكثير من الأيادي الأصلية لهذه الشركة وتوقفهم، وسوف لا نقف متكوفى الأيدي أمام النشاط غير القانوني لهذه الشركة، وقال: إنّ ملف شركة جولدكوئيست يعتبر من الملفات الاستثنائية حيث يتضمن ١٧٠ ألف شاكي» (صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٣٨٣/١٢/١٧).

التسلسل الخامس بمبلغ ٣٠ دولاراً.

(ب) ثم يحرر صكاً مصدقاً باسم الشخص الكائن في التسلسل الأول بقيمة ثلاثين دولاراً وصكاً مصدقاً آخر بمبلغ ٣٠ دولاراً أيضاً باسم المؤسسة ترسل مع الاستمارة المشتراة والتي دوّن فيها إسمه وأوصافه (أي ان مجموع ما يدفعه ٩٠ دولاراً).

(ج) وبعد مدّة زمنية، يستلم (زيد) أربع استثمارات حذف منها اسم التسلسل الأول وزحفت الأسماء في التسلسلات التالية مرتبة واحدة إلى الأعلى لكل اسم، وهكذا يستقر اسم (زيد) في التسلسل الخامس.

(د) يقوم (زيد) ببيع الاستثمارات الأربع التي وصلته إلى أربعة مراجعين جدد بسعر ٣٠ دولاراً للاستمارة الواحدة، وهكذا يستلم ٣٠ دولاراً علاوة على الدولارات التسعين التي دفعها.

(هـ) يتبع المراجعون الذين اشترؤا استثمارات (زيد) الطريقة التي بيّناها في (ب) ويستلم كل منهم أربع استثمارات، فيزحف اسم زيد إلى المراتب الأعلى حتى يصل إلى الترتيب الأول، وهنا يتوجب على كل مراجع جديد أن يودع ٣٠ دولاراً في حساب زيد فيكون المجموع ٣٠٠٠٠ دولار ثم يخرج اسمه من القائمة وتصعد الأسماء التالية وهلم جرا!.

١. كما تقدّمت الإشارة إليه وسيأتى في البحوث اللاحقة أيضاً أن السؤال عن فعالية وعمل الشركة المذكورة قد وصلنا قبل عشر سنوات وأجاب سماحة آية الله العظمى الشيخ ناصر مكارم الشيرازى (مدّ ظلّه) عن ذلك بما يلي: «المشاركة في هذا العمل حرام، والمال العائد منه غير مباح، وفي الحقيقة أنه نوع من الاحتيال المشبوه للحصول على أموال الآخرين».

وبالطبع ليس جميع هذه الشركات تتحرك في عملها بالشكل المذكور رغم أنّ كيفية عملها تتشابه تقريباً، وأمّا الأسلوب الذي تستخدمه إحدى الشركات الداخلية الذي يختلف قليلاً مع عمل الشركة النمساوية فإننا ننقله نصاً من كتاب «الفتاوى الجديدة، الجزء الثالث، ص ١٤٠»:

«قامت شركة إيرانية بمشروع يسمى (مشروع التعاون والاتحاد) وتسجيل أسماء الأعضاء الراغبين، وكل عضو مكلف يدفع مبلغ (١٣٠٠) تومان مثلاً، لحساب الشركة ويتم دفعه من قبل أربعة أشخاص المذكورين في قائمة سبعة نفرات (كل نفر يدفع ٢٠٠ تومان أو ٥٠٠ تومان لحساب الشركة) وبعد دفع المبلغ المذكور يصبح هؤلاء الأشخاص أعضاء في قائمة السبعة، ويخرج الشخص السابع من الاشتراك، وبهذا الترتيب تستمر العملية بإضافة عضو جديد للشركة، إلى أن يصير الشخص الأول سابعاً ويخرج بالتالي عن هذه القائمة، هذه الشركة تدّعي أنّها في هذه المرحلة تدفع إلى ٨٢٣٥٤٣، نفرًا لكل واحد منهم ٢٠٠ تومان يدفع لحسابهم الشخصي، بحيث يكون المجموع ١/٦٨١/٤٠٠/٠٠٠ تومان، ويدفع جميع هذا المبلغ من قبل الأعضاء الجدد لحسابه الخاص؟!»!

إنّ هذا النوع من عمل الشركات الداخلية كثير ومتنوع، وفي الواقع إنّ

١. وهذه هي فتوى سماحة آية الله العظمى الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) بالنسبة لعمل الشركة المذكورة الصادر في تاريخ ١٣٧٩/٧/٤، ١٩٠٠ م: «إنّ هذا العمل نوع من الاحتيايل والغش ويشبه القمار وهو حرام».

هذا العمل بحكم بيع أوراق اليانصيب في زمان الشاه حيث أفتى الفقهاء بحرمته، وسوف يأتي الكلام عن هذا الموضوع في المباحث الآتية.

٢. جذب المشتري بتقديم بضاعة أو خدمة

إنّ أكثر الشركات الخارجية المشبوهة تتحرك في عملها بهذا الأسلوب من النشاط الاقتصادي بخلاف الشركات الداخلية المشابهة حيث لا نجد مثل هذا العمل لديها إلا قليلاً. وعلى أية حال فالمستعمرون الجدد في هذا النوع من النشاط يقدمون بضاعة للمشتري بأضعاف قيمتها الواقعية، مثلاً إذا كانت قيمة البضاعة الواقعية بين مائة وخمسين إلى مائتي ألف تومان فإنهم يبيعونها بخمسمائة ألف تومان أو أقل^١، بالنسبة لك كمشتري فأنت مكلف بشراء هذه البضاعة بشكل أقساط لنفرين آخرين، بحيث يكونان على جناحك الأيمن والأيسر، وهذان الشخصان يدفعان بالترتيب المبلغ المذكور لحساب الشركة. وبهذا النوع من العمل يتم اختيار أعضاء بشكل هرمي أو بشكل أصل وفروع كما يلي:

... ط٤٠٩٦ ط٢٠٤٨ ط١٠٢٤ ط٥١٢ ط٢٥٦ ط١٢٨ ط٦٤ ط٣٢ ط١٦ ط٨ ط٤ ط٢ ط١

وهذا يعني أنّه بعد المشتري الأول تمّت عشر معاملات من هذا القبيل وتمّ جلب عدد أكبر من المشتريين، وطبقاً لمقررات هذه الشركة

١. طبقاً لما ورد في رسالة المصرف المركزي (كما ورد بذاته في قسم الوثائق والاسناد) أنّ المشتري لسكّة ذهبية (في بعض الموارد) يدفع ٨٦٠ دولاراً (٨٠٠ قيمة السكّة، و ٦٠ دولاراً نفقات النقل) في حين أنّ القيمة الواقعية لها ٢٣٠ دولاراً.

فإنه يتم بيع ١٠٢٤ بضاعة بقيمة خمسمائة ألف تومان عندما يصل الرقم إلى الأحد عشر مشتري الذين تم تعريفهم وتقديمهم بواسطة (بشكل مباشر أو غير مباشر) فيكون قيمة المجموع ٥٠٠/٠٠٠/٠٠٠ تومان تقريباً. والشركة المذكورة تقدم مبلغاً زهيداً منه (١) من القيمة إلى الفروع والباقي يكون من نصيب الشركة. ومعلوم أن أفراد الفرع الأخير الذين لا يوفّقون لكسب مشتري أو لا يكون بالمقدار والعدد اللازم فإنهم المتضررون الواقعيون من هذه العملية، لأنهم لا يستلمون بضاعة بمقدار مالهم بل أحياناً لا يتم إرسال أية بضاعة لهم^١، وعلى فرض إرسال بضاعة فإن قيمتها تعادل ١/٣ القيمة الحقيقية وسوف نذكر نماذج من عمل هذه الشركات في الفصل القادم.

١. قام أحد الصحفيين التابع لإحدى صحف طهران بإجراء مقابلة صحفية لبعض المتضررين وكتب مقالته بعنوان (تجمع المشتريين في شارع ميرداماد) ونشر هنا إلى بعض ما ورد فيها: هناك رجل متوسط العمر يشكو من الخسارة التي لحقت به، ويقول: «لقد دفعت ٥١٣ ألف تومان لحساب الشركة (أي ٦٠٠ دولار تقريباً) وأنا أنتظر الحصول على سكة ذهبية منذ شهرين ولا زالوا يقولون إصبر» ويقول شخص آخر قد كتب اسم أربعة أفراد من أعضاء أسرته للحصول على سكة: (إنني دفعت المال مرتين لحساب الشركة، ولكن لحد الآن لا خبر من السكة) (صحيفة همشهري، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٢٧).

الفصل الثالث :

معلومات مختصرة عن خمس شركات خارجية

في هذا الفصل نشير إشارة مختصرة إلى عمل وأسلوب وخصوصيات بعض الشركات الخارجية المعروفة ليكون القراء الأعزاء على حذر من الوقوع في مصيدة هذه الشركات.

(أ) بنتاكونو (شركة فيوجراستراتجي)

١. تاريخ التأسيس : عام ١٩٩٤ م.
٢. مكان التأسيس : مودناى الايطالية.
٣. الخدمات : يتم إرسال بطاقة Superema للأعضاء، وطبقاً لما تدعيه الشركة فإنّ العضو سيكون قادراً على الاستفادة من الشركة والمؤسسات التابعة لها سنوياً بما يعادل ١٢٠٠ دولار من جراء

التسهيلات وتخفيف الثمن من ٥ إلى ٦٠ بالمائة^١.

٤. العاملون على نقل هذا الفيروس إلى إيران: إنَّ أوّل من أدخل هذه البطاقات وقام بتوزيعها في داخل إيران أفراد من أُسرتين في مشهد حيث استلموا في عام ٢٠٠٠ م هذه البطاقات من الامارات العربية المتحدة بواسطة أحد أقربائهم هناك.

٥. إنَّ العملة الصعبة التي خرجت من البلد بواسطة هذه الشركة في عام ٢٠٠٠ م: ١٩/٦٨٠/٠٠٠ دولار.

أسلوب عمل بنتاكونو:

يقدم إليك شخص - وهو من أعضاء شركة بنتاكونو - استثمار معلومات عن هذه الشركة وفي هذه الاستثمارة يوجد أسماء سبعة أشخاص، والشخص في المرتبة السابعة هو الذي يقدم إليك هذه الاستثمارة، وأمّا الشخص المذكور في المرتبة الأولى من هذه الاستثمارة يقدم إليك عنوانه وخصوصياته المصرفية بصورة ورقة كبيرة مطبوعة، وعليك أن تقوم بالمراحل التالية:

(أ) أن تقدم مبلغ ٤٠ دولاراً للشخص الذي قدّم لك الاستثمارة

١. طبقاً لما ورد في تقارير بعض المنظمات الخبرية في البلاد فلنّ ادعاء الشركة هذا لم يؤيد لحدّ الآن من قبل أحد من الناس في إيران ولم يتمكن أحدهم من الاستفادة من هذا التخفيف، مضافاً إلى أن البطاقات نفسها تمثّل حيلة أخرى لإخراج العملة الصعبة من البلاد، وقد بيّنت صحيفة (أفتاب يزد) هذه الحقيقة بالتفصيل في عددها الصادر بتاريخ ١٣٧٩/١٠/٢٢.

المذكورة وهو المذكور في المرتبة السابعة، على أساس أن هذا المبلغ كتمن للبيع المباشر.

(ب) أن ترسل حوالة مصرفية بمبلغ ٤٠ دولاراً للشخص المذكور اسمه في أوّل اللائحة.

(ج) أن ترسل ٤٠ دولاراً أمريكي لشركة بنتاكونو.

وبعد إرسال هذه الحوالة مع المشخصات المطلوبة يتمّ اصدار شهادة جديدة من قبل الشركة المذكورة وإرسالها لك، في هذه الشهادة يتمّ ادراج اسمك في المرتبة السابعة من اللائحة المذكورة. وهكذا يتمّ تقديم الاسماء الموجودة في مرتبة أعلى (مثلاً الشخص الذي اشترت منه استثمار المعلومات يكون في المرتبة السادسة) وأمّا الشخص المذكور في المرتبة الأولى فإنه يحصل على مبلغ ٨٧/٤٨٠ دولاراً ويحذف اسمه من اللائحة المذكورة بالنسبة لك، فعندما تتمكن من بيع ثلاثة استثمارات (كشهادة معلومات) التي ترسل إليك من إيطاليا بواسطة البريد فسوف تتمكن من الحصول على مبلغ ٤٠ دولاراً لكل واحدة منها، وبذلك تستطيع تعويض ما أنفقته في المرحلة الأولى.

* * *

(ب) جولدكوئيبست (كوئست اينترنشنال)

١. تاريخ التأسيس: عام ١٩٩٨ م.

٢. مكان التأسيس: بريطانيا.

٣. مقرّ العمل: في دولة هنگ كنگ، ولهذه الشركة فرع رسمي في دبي.
٤. البضاعة المعروضة: سكة ذهبية، عقد ذهبي و ساعة ذهبية وأمثال ذلك بعيار ٢٤ .
٥. كيفية البيع: نقد وأقساط؛ وبالطبع فالغاية الأساسية للشركة من البيع بالأقساط هي أن تباع البضاعة بعدة أضعاف قيمتها الواقعية!
٦. المدخل : مدينة لار شيراز في عام ٢٠٠٠ م.
٧. ومن أجل الحيلولة دون إفلاس الشركة فإنها لا تعطي امتيازاً أكثر من ٥٠٠٠ دولار في الاسبوع!
٨. يتم ضرب السكك الذهبية من منتوجات الشركة بشكل يدوي.
٩. يتم انتاج منتوجات الشركة بواسطة شركات معتبرة من قبل (بي اج مايرز مانت) الألمانية (B.H.Mayer's Mint)، والمركز الملكي للذهب في استراليا وأمثال ذلك.
١٠. ليس المعيار في أن يكون الشخص عضواً في الشركة في زمن معين، بل المعيار هو مقدار ونوع عملك في جذب المشاركين!

أسلوب عمل جولدكوئيست:

يقوم المشترك الذي تمّ تعريفه وتقديمه للشركة بشراء سكة ذهبية

١. لمزيد من المعلومات حول الشركة المذكورة راجع صحيفة الشرق بتاريخ ١٣٨٤/٤/٣١.

كلكسيونية بشكل أقساط بما يعادل ٥٥٠/٠٠٠ تومان (والقيمة الواقعية لها ٢٠٠/٠٠٠ تومان تقريباً) ويسدد المبلغ المذكور لحساب الشركة، ثم يبدأ بالعمل على كسب المشتركين الذين يقومون بشراء السكة الذهبية. فإذا تمكن من كسب نفرين يكون أحدهما إلى جهة اليمين والآخر إلى جهة الشمال، ويتمكن هذان الشخصان بدورهما من كسب نفرين آخرين بحيث يكون المجموع الذي يتم كسبه ستة أشخاص بواسطة هذا الشخص (بأن يكون شخصان بلا واسطة وأربعة أشخاص بالواسطة) ويدفع كل واحد من هؤلاء ٥٥٠/٠٠٠ تومان لحساب الشركة فتقوم الشركة بدفع ٢٥٠ دولاراً (بما يعادل ٢٢٥/٠٠٠ تومان تقريباً) بعنوان امتياز لهذا الشخص (وبالطبع فإن بعض البضائع لا يحسب لها امتياز إلا إذا استطاع هذا العضو كسب عشرة أشخاص للشركة ويكون الامتياز ٤٠٠ دولار في مقابل كل عشرة مشتركين).

بمعنى إذا تمكن الشخص العضو من كسب ٦ أشخاص ودفع ٣/٣٠٠/٠٠٠ تومان لحساب الشركة، فإن الشركة المذكورة ستريح ٢/٠٠٠/٠٠٠ تومان تقريباً. ولا تدفع سوى $\frac{1}{10}$ من هذا الربح بعنوان امتياز لحساب المشترك ويكون $\frac{9}{10}$ من الربح لها! مضافاً إلى ذلك إذا لم يتم كسب المشتركين بصورة متعادلة، أي لو فرضنا أنه استطاع كسب خمسة أشخاص إلى الجناح الأيسر ولم يتمكن من كسب مشتركين في الجناح الأيمن سوى نفرين فإنه لا يستحق أي

امتياز، مضافاً إلى ذلك فإنّ الامتياز المذكور لا يشكل عملاً وامتيازاً مهماً، لأنّه لو استطاعت الشركة أن تطرح نفسها في أوساط الناس من خلال الإعلام والتبليغات التجارية فإنّ ذلك يكلفها عدّة أضعاف من النفقات المخصصة للامتيازات المقررة للأعضاء، فعلى هذا الأساس فإنّ نشاط الشركة المذكورة والشركات المشابهة ليس سوى احتيال علني ونوع من القمار المبطن، لأنّ هذه العملية تتمّ على أساس أخذ أموال ومبالغ طائلة من الناس ولا يتم دفع مقابل ذلك سوى $\frac{1}{10}$ وتقسيماها بين الأعضاء الأصليين، وما يبقى من الربح $(\frac{9}{10})$ يتمّ اخراجه من البلد بواسطة هذه الشركة على شكل عملة خارجية. فهل يمكن اطلاق اسم على هذه العملية سوى نهب أموال الناس وثروات البلد العامة؟

* * *

ج) شركة سبع قطع ألماس (my 7 diamond)

١. تاريخ التأسيس : عام ٢٠٠٠ م.
 ٢. مكان التأسيس : النمسا.
 ٣. البضاعة: قطعة من الألماس بحجم فص خاتم.
 ٤. تدعي الشركة أنّه:
- (أ) إنّ جميع العلماء أيّدوا عمل هذه الشركة وأنّ أرباحها حلال شرعاً.

- (ب) إنّ دائرة عملها تشمل ١٢٠ دولة في العالم.
- (ج) إنّ المبلغ الذي تأخذه الشركة في مقابل البضاعة يمثل قيمتها الواقعية.
- (د) لا يوجد خاسر في إطار هذه العملية الاقتصادية.
- (هـ) إذا تمّ تنشيط عمل هذه الشركة في البلد فإنّ ذلك سيحلّ مشكلة البطالة.
- (و) السلطة القضائية في ايران أيدت مشروعية عمل هذه الشركة.
- (ز) هناك مندوب رسمي للشركة في ايران.
- (ح) المهم مقدار ونوع العمل، لا تقدّم المشترك وعضويته في الشركة من الناحية الزمانية.
- (و) ينبغي أن يكون معلوماً أنّ جميع هذه الادعاءات لا أساس لها من الصحة كما سوف يأتي تفصيله).

أسلوب عمل شركة سبيع قطع ألماس:

يقوم الطالب للاشتراك بدفع مبلغ ٢٠٠ دولار كقسط أولي لقطعة الألماس التي تبلغ قيمتها من ٧٠٠ إلى ٩٠٠ دولار، وبذلك يكون الشخص عضواً في الشركة، فيما لو تمكن من كسب ثلاثة أشخاص لجهة اليمين وثلاثة أشخاص لجهة الشمال. أي يكون مجموع ما يكسبهم ستة أشخاص فإنّه سيحصل على ١٠٠ دولار امتياز، بحيث تأخذ الشركة منه بعنوان قسط لقطعة الألماس، و ٥٠ دولاراً الأخرى

يتمّ دفعها لحساب الشخص المذكور. وبعبارة أخرى إذا استطاع العضو كسب ستة أشخاص مشترين للشركة ويقوم كل واحد من هؤلاء بدفع ٢٠٠ دولار لحساب الشركة بحيث يكون المجموع ١٢٠٠ دولار، فإنّ الشركة المذكورة تقوم بدفع $\frac{1}{12}$ من المبلغ المذكور بعنوان امتياز إلى العضو الأول.

وتقول الشركة: «إذا استغرق كسب شخصين في المرتبة الأولى وشخصين في المرتبة التالية شهراً واحداً فإنه سيتمّ دفع ١١٣/٠٠٠ دولار لحسابك إلى نهاية العام». وبالطبع فإنّ ما يعادل إثني عشر ضعفاً للمبلغ المذكور أي ١/٣٥٦/٠٠٠ دولار يكون من أرباح الشركة! وسيوضح لاحقاً أنّ هذه المبالغ الطائلة لا يتمّ كسبها بواسطة الانتاج الصناعي ولا التجارة والزراعة والرعي وأمثال ذلك، بل من خلال الاحتيايل وإغراء مجموعة كبيرة من المشتركين.

* * *

(د) جولدمابن

١. تاريخ التأسيس : عام ٢٠٠٠ م.
٢. مكان التأسيس : النرويج.
٣. المنتجات: أجناس كلكسيونية (تحفية) مختلفة ، مثل ساعة ذهبية وعقد ذهبي بعبارة ٢٤.
٤. انتهاء العمل : إذا أراد العضو إنهاء عمله في الشركة وترك عملية

التسويق بإمكانه دفع بقية ثمن البضاعة ليتم إرسالها إليه فيما بعد.
 ٥. الحد الأعلى للإمتياز (بورسانت): إن الشركة المذكورة لا تدفع لكل عضو أكثر من ٤٥٠ دولاراً يومياً بعنوان امتياز للعضوية.
 وهذا بذاته يمثل أحد طرق الاحتيال لكسب أكبر مقدار ممكن من الربح للشركة.

أسلوب عمل جولدمارين:

يتم التعرف على الشركة بواسطة أحد المشتركين لغرض الدخول في هذه التجارة ودفع مبلغ ٦٠ دولاراً كمقدمة لثمن السكّة الذهبية. ثم تعطى اسماً تجارياً من قبل الشركة لتتمكن بعد ذلك من الانفتاح على الآخرين في عملية التسويق، فإذا استطعت كسب شخص واحد على جناحك الأيمن وآخر على جناحك الأيسر فتعطى ٤ دولارات كمنحة من قبل الشركة، ومن هنا فصاعداً تزداد المنحة بازدياد عدد المشتريين بشرط ايجاد التعادل ثلاثة بثلاثة «بمعنى أنه في مقابل كسب ستة مشتريين يتم جذبهم بواسطة معاونيك تكون منحتك ٣٠ دولاراً كامتياز» فعندما يصل عدد المشتريين حدّ التعادل بأن يكون القاسم ٥ فيتم رفع ٣٠ دولاراً عنك على أساس ثمن الأقساط، وهكذا يستمر هذا العمل حتى يتم تسديد أقساط البضاعة المشتراة من قبلك. وفي هذه الصورة يتم إرسال البضاعة الذهبية المقررة لك وبعد ذلك يتم تسديد امتيازاتك المالية بشكل كامل لحسابك المصرفي.

ملاحظة: في المرحلة الأولى إذا استطعت كسب ثمانية أشخاص فإنّ منحتك ستكون ٣٤ دولاراً تدفعها الشركة لك، في حين أنّ سهم الشركة يساوي ٤٨٠ دولاراً، أي بما يقارب ١٤ ضعفاً من الربح يكون من نصيب الشركة. وهكذا يتصور البعض أنّ هذه الشركة بدفعها لبعض الامتيازات للمشاركين من البداية أنّها أكثر إنصافاً من باقي الشركات، ولكن من خلال مراجعة حسابية بسيطة يتّضح أنّ عملية الاحتيايل لهذه الشركة أشدّ من سائر الشركات.

* * *

هـ) اى .بى .ال EBL

تاريخ التأسيس : عام ٢٠٠٣ م.

منتجات الشركة : بطاقة في pmt تتضمن ترجمة X العدد من الكلمات إلى ١٢ لغة من لغات العالم الحيّة.

المكتب الرئيسي : ماليزيا

الشعب الفعّالة : المدينة الإيترنتية في دبي «دبي ايترنت سيتي».

مكان العمل : تعمل هذه الشركة في الوقت الحاضر في بلدان عديدة نظير ماليزيا، سنغافورا، أندونيسيا، الصين، الامارات العربية المتحدة، ايران، اليابان، تاوان، و أمريكا.

ملاحظة : إنّ هذه الشركة لا تعمل في أي من البلدان الأوروبية وليس لها أي عضو أو مشترٍ.

وتدعي هذه الشركة ما يلي:

١. أنّ لها شعبة ومكتب رسمي في ايران.
٢. أنّها مؤيدة من قبل الحكومة الايرانية.
٣. أنّ لها عقوداً مع بعض المصارف الحكومية.
٤. أنّها تتمتع بتأييد بعض المسؤولين في ايران.
٥. أنّها وخلافاً لسائر الشركات، تمنح المشتركين ستة أنواع من الربح.

٦. إنّ الأعضاء الناشطين في هذه الشركة ينالون الربح بسرعة.

٧. إنّ منتجاتها متنوعة.

(ولكن كما سيتبين لاحقاً أنّ جميع هذه الأمور ليست سوى غطاءٍ وقناعٍ لتسهيل عملية الاحتيال وكسب الأرباح الطائلة غير المشروعة من قبل هذه المؤسسة).

أسلوب عمل اى. بى. ال:

إنّ تقسيم امتيازات هذه الشركة، وإن كان يختلف ظاهراً عن نمط تقسيم امتيازات سائر الشركات المشابهة، ولكنها تتفق معها في الأصول الكلية الحاكمة على هذه العملية، ومن هنا نصرّف النظر عن بيان وشرح تفاصيل هذه العملية.

* * *

إنّ ما تقدّم آنفاً في هذا الفصل عبارة عن معلومات إجمالية تتصل

يعمل خمس شركات أجنبية معروفة تتمتع بنشاط واسع في الجمهورية الإسلامية، ولكن الشركات الاقتصادية الخارجية غير المشروعة لا تنحصر بما تقدم ذكره، ولكننا ورعاية للاختصار نكتفي بما تقدم ذكره من الشركات العاملة في إيران ونصرف النظر عن التفاصيل.

مضافاً إلى ذلك فإن الخبراء يعتقدون بأن جميع هذه الشركات «متفقة في الأصل الأساس» وليس بينها اختلاف إلا بحسب الظاهر فقط، ومن هنا لا نرى ضرورة لبيان حال كل واحدة منها، ونلفت النظر في هذا الموضوع إلى أمرين:

١. إن العواقب السيئة لعمل هذه الشركات التي تعمل في الغالب تحت عنوان «بنتاكونو» على مفاصل الاقتصاد العام للبلاد واضح جداً، من قبيل: خروج العملة الصعبة من البلاد، عدم دفع ضرائب للحكومة وأمثالها من الآثار السلبية لنشاط هذه الشركات (صحيفة همشهري، بتاريخ ٨٣/٧/٢٧).

٢. وقد كتبت صحيفة الشرق، بتاريخ ٨٤/٤/٣١، في مقالة لها بعنوان «جولدكوئيست بمثابة سوق متزلزل» ما يلي:

«إن الكثير من أنظمة هذه الشركات قد استفاد من تجربة «بنتاكونو» غير الموفقة مدة معينة لأمر التسويق، وعلى هذا الأساس طرحت في السنوات الأخيرة عدة أنواع من عمليات التسويق الهرمي وتحت عناوين من قبيل «برايم بانك»، «سولاتير كمبرلي»، «ماي سون داياموند» و ذلك، بحيث يتم تعطيل التسويق بعد انقضاء المدة المفيدة

المعينة من قبل المسؤولين عن هذا الأمر، وتتخذ هذه الأنظمة شكلاً آخر بعد ذلك، وتصبّ هذه العملية بنفع القائمين والمسؤولين الأصليين عن هذه الشركات والشبكات الاقتصادية».

الفصل الرابع :

نماذج من الشركات الداخلية

نشير في هذا الفصل إلى بعض الشركات العاملة داخل البلاد «ايران» والتي تقتبس نظامها في الغالب من شركة «بنتاكونو»، فبعد رواج عمل ونشاط تلك الشركة في ايران، وبحجة منع خروج العملة الصعبة من البلاد تم تأسيس هذه الشركات من قبل تلك الشركة الأجنبية، وعملت هذه الشركات على نهب أموال الناس كما هو الحال في الشركات الخارجية وإيجاد الخلل والارتباك في مفاصل النظام الاقتصادي في البلاد من خلال التلوث بنشاطات اقتصادية غير مشروعة. وقد أدى ذلك إلى نتائج سلبية وعواقب وخيمة على مجمل النشاط الاقتصادي!

١ . وقد كتبت إحدى الصحف الواسعة الانتشار في مقالة لها تحت عنوان «انذار للناس والمسؤولين» ضمن بيان عمل إحدى الشركات الداخلية مورد البحث تقول: «إذا حصلت على ارتقاء في المرتبة ٧ مرات فسوف يدفع لك ٥/٤٦٦/٠٠٠ تومان ويوضع في حسابك المصرفي، ولكن الشركة لا تذكر مقدار المبالغ المختلصة بحيث أمكنها أن تدفع لك هذا المقدار من

والجدير بالذكر أنّ الكثير من هذه الشركات المذكورة أعلاه تمّ تعطيل عملها بواسطة إدارة الأمن والمخابرات في كل محافظة من محافظات ايران، والبعض منها أوقف نشاطها الاقتصادي بعد أن اطلع القائمون عليها على عدم مشروعية مثل هذه الأعمال ومخالفاتها للقانون، بل تقدّموا إلى الإعلان في الصحف الواسعة الانتشار عن جدول زمني خاص لمراجعة المشتركين والمساهمين من أجل استلام أموالهم!، وهذا بحدّ ذاته عمل جيد وجدير بالتقدير، ولكن مع الأسف لا تزال بعض هذه الشركات الداخلية مستمرة بنشاطها وعملها غير المشروع.

ط المال. فمن أجل تحصيل هذا المقدار يجب بيع ٣٢٨٠ ورقة اشتراك وحينئذٍ فهناك مبلغ ٩٨/٤٠٠/٠٠٠ تومان تمّ اختلاسه من الناس حتى يعطى لك ٥ ملايين تومان. فهل تعلم أنّه لو حصل ٢٠ نفر على هذا المبلغ أي ٥/٥ مليون تومان فينبغي نقل ما يقدر ٢١٥/٢٣٣/٢٠٠/٠٠٠ تومان! عليك أن تعلم بأنّ حصول ٢٠٠٠ نفر على جائزة يجب شراء ٧/١٧٤/٤٤١ بطاقة من هذه الشركة. فما نسبة حظك في هذه العملية لتصبح ثرياً؟ إنّه ٣٪، وحظ المحتالين الأصليين ١٠٠٪ تقريباً، ومن البديهي أنّ هذه المسيرة ستتوقف حتماً ولكن أين؟ عندما يتمّ شراء عدّة ملايين من هذه البطاقات ويتمّ بيعها بثلاثة أضعاف قيمتها ولا يتمكن عدد سكان ايران من استيعاب هذا المبلغ فهنا يستحيل حينئذٍ نقل هذه البطاقات عملياً، وحينئذٍ ليس هناك جائزة ولا من يشتري، فيضطر أصحاب البطاقات لمراجعة الباعة السابقين في حين أنّهم تعهدوا من أول الأمر أن لا يكون لهم حق الاعتراض، فيكفي أن يقوم بعض هؤلاء المتضررين بأعمال جانحة ربّما يترتب على ذلك فاجعة إنسانية» (صحيفة كيهان، بتاريخ ١١/٢٤/١٣٧٩).

١. ورد في بيانات بعض الشركات المذكورة في قسم الوثائق والاسناد من هذا الكتاب.

الفصل الخامس :

أدلة الحرمة

١. أكل المال بالباطل، أو الربح غير المشروع

يقول الله تعالى في الآيتين ٢٩ و ٣٠ من سورة النساء:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ
تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا *
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
يَسِيرًا ﴾.

إنّ موضوع «أكل المال بالباطل، أو الربح غير المشروع» والتصدي الشديد لهذه المسألة من قبل الوحي ورد أيضاً مضافاً للآيات المذكورة، في الآية ١٨٨ من سورة البقرة، والآية ١٦١ من سورة النساء، والآية ٣٤ من سورة التوبة أيضاً.

وعلى هذا الأساس فإنّ أكل المال بالباطل يعدّ، طبقاً لصريح الآيات الأربع المتقدمة في القرآن الكريم، من المحرمات والذنوب الكبيرة وتقود الإنسان إلى جهنّم، ولا شك في أنّ الأرباح الحاصلة من الاشتراك

في عضوية هذه الشركات التي تقوم على أساس التسويق الهرمي (Network Marketing)، هو مصداق بارز لأكل المال بالباطل وبالتالي فهو حرام شرعاً.

ماذا يعنى أكل المال بالباطل؟

يقول سماحة آية الله العظمى الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) في جوابه عن هذا السؤال:

«المراد من أكل المال بالباطل هو أن يملك الإنسان أموالاً من دون بذل أي جهدٍ مفيد أو عمل إيجابي، وهذا المعنى هو ما يظهر بوضوح في عمل شركة جولدكوئيست وأمثالها، فالأشخاص الذين يقعون في المراتب الأولى من القائمة يربحون أموالاً طائلة بدون أن يقوموا بعمل مهم، والأشخاص الذين يقعون في المراتب المتأخرة هم المتضررون الحقيقيون في هذه العملية، وهذا بالضبط يشبه القمار».

ومن أجل توضيح هذا المطلب نلفت النظر إلى ما ورد في مقالة إحدى الصحف المعروفة:

«إذا تمّ كسب ٥/٠٠٠/٠٠٠ نفر لهذه اللعبة فإنّ ما يقارب ٥٠/٠٠٠ نفر تتعلق بهم أرباح طائلة، وما يقارب ١/٢٠٠/٠٠٠ نفر لا ينالون أي مقدار من الربح، وأمّا بقية الشركاء والمساهمين، أي ٣/٧٥٠/٠٠٠ نفر هم من المتضررين فقط دون أن تتعلق بهم حصة من السكّك الذهبية»^١. وكما ترون فإنّ عدداً محدوداً من المشاركين (٥٠/٠٠٠ نفر وكذلك

١. سروس جوان، العدد ٢٣، ١٣٨١ هـ ش.

الشركة نفسها) يربحون أموالاً طائلة دون أن يقدموا عملاً ايجابياً مهماً، والأشخاص الذين يقعون في المراتب المتأخرة (٤/٠٠٠/٠٠٠ نفر تقريباً) هم الخاسرون الواقعيون في هذه العملية، وهذا معنى أكل المال بالباطل. ويقول أحد نواب مجلس الشورى الإسلامي في توضيح عمل هذه الشركات المذكورة:

«في هذه الشركات التي توجب على كل عضو أن يكسب عضوين آخرين، فإنه على أساس المحاسبات الجارية فإن ٧٥٪ من هؤلاء الأشخاص لا يتعلق بهم أي ربح، ويتعلق ١٥٪ من الأعضاء ما يعادل نصف ما تم دفعه للشركة، و ٧٪ من هؤلاء الأعضاء يتعلق بهم ما يعادل حق عضويتهم في الشركة، و ٣٪ منهم فقط والذين يقعون في رأس الهرم يحصلون على ربح وفير».

ويضيف أيضاً: «في الشركات الهرمية التي يجب على كل عضو فيها كسب خمسة أعضاء آخرين للشركة فإن ٩٦٪ من أعضاء هذه الشركة لا يحصلون على أي ربح، و ٢٪ من الأعضاء يستلمون نصف أموالهم، و ١٪ يستلمون عين مالهم فقط، وأقل من ١٪ من الذين يقفون في رأس الهرم يربحون مبالغ طائلة»^١ وأما بقية هذه الأموال الطائلة فيصّب في جيب المؤسسات المذكورة.

١. النائب المذكور هو السيد حميد رضا كاتوزيان نائب في مجلس الشورى الإسلامي عن أهل طهران، وعندما كان طالباً في إحدى البلدان الأروبية كان يشاهد بعض هذه الشركات المشبوهة مورد البحث عن قريب، وهو أحد المتقدمين بقانون منع فعالية الشركات الهرمية وفروعها في مجلس الشورى الإسلامي. وهذا الخبر منقول من صحيفة خراسان، العدد ١٦١٣٦ بتاريخ ٤/٥/١٣٨٤.

العلاقة بين أكل المال بالباطل والانتحار!

سؤال : ما هي العلاقة بين «ظاهرة الانتحار» و «ظاهرة تصرف الشخص بأموال الناس بالباطل»، حيث ورد هذا المعنى في الآية الشريفة مورد البحث؟

الجواب : والجواب عن هذا السؤال واضح، فإنّ القرآن الكريم عندما ذكر هذين الأمرين على التوالي فإنّه يريد الإشارة إلى نقطة اجتماعية مهمّة، وهي: «أنّ العلاقات المالية بين الناس إذا لم تقم على أساس سليم وصحيح وأنّ اقتصاد المجتمع إذا لم يتحرك في إطار سليم ولم يتصرف البعض في أموال الآخرين بالباطل وبصورة غير مشروعة، فإنّ مثل هذا المجتمع سيبتلى بظاهرة الانتحار. ومضافاً إلى ازدياد ظاهرة الانتحار الفردي فإنّ الانتحار الاجتماعي أيضاً سيكون من الآثار الضمنية لهذا الخلل في مجمل العلاقات المالية بين الأفراد»^١.

والشاهد الحي على هذه الحقيقة هو ما نراه من وقائع وحوادث وثورات في المجتمعات البشرية المعاصرة، وبما أنّ الله تعالى رحيم بعباده ولا يريد لهم إلاّ الخير والصلاح فإنّه حدّثهم وأنذهم من مسألة أكل المال بالباطل وأنّ المعاملات المالية غير المشروعة ستقود المجتمع البشري إلى التورط في منزلقات الهلكة والضلالة^٢.

١ . يقول أحد علماء الاجتماع في مقابلة مع صحيفة القدس، العدد ٣٧٢٢ بتاريخ ١٣٧٩/٨/٢٩: «إذا واجه الشباب العاطل عن العمل والمشارك في عضوية إحدى هذه الشركات خسارة مالية، فإنّ من المحتمل أن يقوم بأي عمل مخالف للقانون لجبران هذه الخسارة، وسيأتي تفصيل هذا المطلب في الفصل الثامن.

٢ . التفسير الأمثل، ج ٣، ص ٣٩٦.

مصير الملوّثين بالأموال الحرام:

ويتحرك القرآن في الآية ٣٠ من سورة النساء ليرسم لنا في واقع الحياة عاقبة الأشخاص الذين يتصرفون بالأموال الحرام ويقول: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾.

٢. الاحتيال

إنّ هذا العمل هو في الحقيقة نوع من الاحتيال المقترن بالغش والخداع وهو عمل حرام بفتوى جميع علماء الإسلام، بل إنّه عمل ذميم وقبيح بنظر جميع عقلاء العالم.

وتوضيح ذلك: إنّ جميع الناس لا يشتركون في مثل هذه الأعمال الاقتصادية، إمّا بسبب المنع الشرعي، أو عدم المجوّز القانوني، أو عدم التمكن المالي، أو عدم اطلاعهم على مضمون مثل هذه النشاطات المالية، أو عدم اعتمادهم على ادّعاءات الشركات المذكورة، أو عدم امتلاكهم لحالة الصبر أو الوقت الكافي للانتظار، أو لأسباب أخرى. وعلى هذا الأساس فإنّ فئة معينة تدخل في دائرة عضوية هذه الشركات. فلو فرضنا أنّ ٧/٠٠٠/٠٠٠ شخص صاروا أعضاء إحدى هذه الشركات مثل شركة جولدكوئيست، ودفع كل شخص منهم مبلغ ٨٦٠ دولاراً لحساب الشركة المذكورة، فلو قسمنا هؤلاء الأفراد إلى مجاميع من سبعة أشخاص، فإنّه سيكون لدينا ١/٠٠٠/٠٠٠ مجموعة ولكل مجموعة رئيس و٦ أعضاء تحت يده، فإذا ضربنا العدد

٧/٠٠٠/٠٠٠ في المبلغ ٨٦٠ دولاراً فإنّ الحاصل هو
 ٦/٠٢٠/٠٠٠/٠٠٠ دولار، و $\frac{1}{3}$ من المبلغ المذكور، أي ما يقارب
 ٢/٠٠٦/٠٠٠/٠٠٠ دولار يمثل القيمة الواقعية للبضاعة التي تعهدت
 الشركة بدفعها للأعضاء و $\frac{2}{3}$ الباقي، يعني ٤/٠١٤/٠٠٠/٠٠٠ دولار
 سيكون ربحاً خالصاً للشركة المذكورة. والشركة في مقابل هذا الربح
 العظيم تدفع لكل واحد من رؤساء المجموعات، وعددهم في المثال
 مورد البحث ١/٠٠٠/٠٠٠ شخص، تدفع ٢٥٠ دولاراً، وحصيلة
 ضرب ١/٠٠٠/٠٠٠ نفر في ٢٥٠ دولاراً، ٢٥٠/٠٠٠/٠٠٠ دولار.
 فإذا خصمنا هذا الرقم من أرباح الشركة فإنّ الربح الخالص للشركة،
 سيكون حينئذٍ ٣/٧٦٤/٠٠٠/٠٠٠ دولار. وهذا يعني بالنتيجة أنّ ٦
 ملايين شخص قد خدعوا وتضرروا في هذه العملية، ويكون $\frac{1}{10}$ من
 مجموع أموالهم سيتخذ طريقه إلى جيوب ١/٠٠٠/٠٠٠ شخص من
 رؤساء المجموعات، و $\frac{9}{10}$ الباقي منه سيصب في جيب الشركة
 المذكورة. فهل هناك عملية احتيال أوسع وأضخم من هذه العملية؟!

يقول الناطق الرسمي باسم السلطة القضائية في ايران:

إنّ تقديم أي معونة أو انضمام إلى شركة جولدكوئيست يعتبر على
 أساس القانون تشديد العقوبات، من أنواع الرشوة والاختلاس والغش
 ويعدّ جرماً في القانون، ويعاقب المجرمون، مضافاً إلى لزوم ردّ أصل
 المال، بالسجن والغرامة التقديرية بما يعادل أصل المال أيضاً.
 ويضيف هذا الناطق أيضاً:

في الوثائق المطروحة في محاكم طهران فإنّ الشركة ملزمة بدفع

الغرامة، وأمّا ممثلو الشركة الذين لم يوفوا بوعدهم للناس فإنّهم يواجهون انذاراً جدياً من قبل المحاكم الشرعية ويجب عليهم دفع الغرامة أيضاً، وقد نال بعض المتضررين حقهم القانوني بذلك^١.

٣. القمار العالمي

إنّ الله تعالى تحدّث في الآية ٢١٩ من سورة البقرة عن تحريم الخمر والميسر، والميسر هنا بمعنى القمار وقد أخذ من مادة «يُسِر»، وتعني السهل تارة وتأتي بمعنى القمار تارة أخرى. والظاهر أنّ المعنى الثاني بدوره يعود إلى المعنى الأول وهو السهل واليسير، بمعنى أنّ لاعب القمار يروم الوصول إلى مالٍ وثروة بيسر وسهولة، ومن هنا قيل للقمار أنّه «ميسر»^٢.

وإذا أردنا تقديم تعريف جامع للقمار فلا بدّ من القول إنّ القمار يعني التضحية بالمال والشرف من أجل الحصول على أموال الآخرين من خلال الخداع والغش والتزوير، وأحياناً يكون لغرض الترفيه وقد لا يحصل المرء على أي منهما^٣.

أليس الهدف الذي تتوخاه الشركات مورد البحث، هو الحصول على أموال الناس بطريق الخداع والاحتتيال؟
أليست غاية الكثير من المساهمين والمشاركين في عمليات هذه

١. نقلاً عن صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ٢٧/٤/١٣٨٤.

٢. انظر: التفسير الأمثل، ج ١، ص ٥٣١ في ذيل الآية المبحوثة.

٣. المصدر السابق.

الشركات المذكورة هو الحصول على ثروة طائلة بطريق سهل ويسير حتى لو تم ذلك على حساب مصلحة الآخرين وإلحاق الضرر بهم؟ ألا يعدّ التلوث بالقروض الربوية من أجل المشاركة في هذا القمار العالمي، بمثابة التضحية بالمال والشرف وحيثية الإنسان؟ وعندما يتحرك البعض من أجل نيل أرباح طائلة بطرق مشبوهة وإن استلزم ذلك التضحية بالكثير من الأفراد والأموال، أليس أنّ هؤلاء الأشخاص قد ضحّوا بشرفهم، والأشخاص المتضرّرون قد ضحّوا بأموالهم بهذه الطرق غير المشروعة؟

على هذا الأساس لا شكّ لدينا من أنّ حقيقة التسويق الهرمي لهذه الشركات ليس أكثر من قمار عالمي وإن كان أصحاب هذا القمار يتبرقعون ويعملون على إخفاء قباحة عملهم تحت ستار من العناوين الموهومة من قبيل: معاملة، هدية، مصلحة، امتياز وأمثال ذلك كيما يحققوا لأنفسهم مزيداً من الثراء الفاحش على حساب مصالح الناس وتدهور أحوالهم الاقتصادية.

٤. أوراق اليانصيب (Loterie)

لا شكّ في أنّ العمليات الاقتصادية المشبوهة لهذه الشركات مورد البحث تشبه إلى حدّ كبير أوراق اليانصيب التي كانت متداولة في زمان الطاغوت «الشاه» وقد أفتى الفقهاء بحرمتها، والآن ظهرت بلباس جديد وتحت عنوان الشركات الخارجية والداخلية. وبالطبع فإنّ القرآن الكريم قد ذكر هذا الموضوع أي «اليانصيب» بكلمة «الأزلام» ولهذا العمل

سابقة تاريخية طويلة كالخمر والقمار، حيث كان الناس قبل الإسلام ملوثون به أيضاً.

وقد ورد في الآية ٣ من سورة المائدة بيان حرمة أحد عشر شيئاً، وأحد هذه الموارد هي اللحوم التي تستخرج باليانصيب وتكون من حصة الطيور. وهنا نلفت نظر القراء الأعزاء إلى ما ورد في التفسير الأمثل في بيان هذا المقطع من الآية:

«وهناك نوع آخر من اللحوم المحرمة، وهو اللحوم التي تذبح وتوزع بطريقة القمار، وتوضيح ذلك هو أنّ عشرة من الأشخاص يتراهنون فيما بينهم فيشترون حيواناً ويذبحونه، ثمّ يأتون بعشرة سهام كتب على سبعة منها عبارة «فائز»، وعلى الثلاثة الأخرى كتبت عبارة «خاسر»، فتوضع في كيس وتسحب واحدة واحدة باسم كل من الأشخاص العشرة على طريقة الإقتراع، فالأشخاص الذين تخرج النبال السبعة الفائزة بأسمائهم يأخذون قسماً من اللحم دون أن يدفعوا ثمناً لما أخذوه من اللحم، أمّا الأشخاص الثلاثة الآخرون الذين تخرج النبال الخاسرة بأسمائهم فيتحملون ثمن الحيوان بالتساوي، فيدفع كلّ واحد منهم ثلث قيمة الحيوان دون أن ينال شيئاً من لحمه.

وقد سمي الجاهليون هذه النبال بـ «الأزلام» وهي صيغة جمع من «زلم» وقد حرم الإسلام هذا النوع من اللحوم، لا بمعنى وجود أصل الحرمة في اللحم، بل لأنّ الحيوان كان يذبح في عمل هو أشبه بالقمار، ﴿وَأَنْ تَشْتَقِسُمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ ويجب القول هنا أن تحريم القمار وأمثاله لا ينحصر في اللحوم فقط، بل إن القمار محرم في كل شيء وبأي صورة كان.

ولكي تؤكّد الآية موضوع التحريم وتشدد على حرمة تلك الأنواع من اللحوم تقول في الختام: ﴿ذَلِكُمْ أَفْسَقٌ﴾^٢.

هل أنّ عمل الشركات مورد البحث يختلف عمّا ذكر آنفاً في تفسير الآية الشريفة؟ كلاً ليس فقط لا يوجد أي تفاوت بينهما، بل إنّ البانصيب الجديد أقبح من السابق، لأنّ المثل الذي ورد في تفسير الآية الشريفة، فإنّ $\frac{1}{3}$ من أموال المشاركين يكون من نصيب $\frac{2}{3}$ آخرين، في حين أنّ الشركات مورد البحث تحصل $\frac{9}{10}$ من أموال المشتركين والمساهمين و $\frac{1}{10}$ من هذه الأموال يكون من حصة بعض المشتركين فقط.

الآثار والتبعات الاجتماعية والاقتصادية السلبية:

إنّ الكثير من المقامرين وبسبب أنّهم أحياناً يربحون في القمار وأحياناً يكون مقدار الربح بالملايين من أموال الآخرين، فإنّهم لا يجدون في أنفسهم رغبة للعمل والمساهمة بنشاطات اقتصادية سليمة ونافعة وبالتالي فإنّ عجلة الاقتصاد والانتاج ستتضرر بهذه النسبة والمقدار. وإذا دققنا النظر رأينا أنّ جميع الأشخاص المقامرين وأسرههم يمثّلون عالة على المجتمع حيث يستفيدون من أتعاب الآخرين بدون أن يقدموا أي نفع للمجتمع.

١. بالرغم من أنّ «ذلكم»، إشارة للمفرد، إلا أنّه لما كان يحتوى على ضمير الجمع، وقد فرض المجموع بمتابفة الشيء الواحد، فلا إشكال في هذا الاستعمال.

٢. التفسير الأمثل، ج٣، ص ٤١٦ ذيل الآية المبحوثة.

ولا أنسى أنني عندما كنت أعمل في سلك القضاء مع أحد أصدقائي تحدثنا عن عمل الشركات الاقتصادية المذكورة، فأشار صديقي إلى هذا المطلب، وقال: «إنّ معلم ابني هو أحد أعضاء هذه الشركات وحسب الظاهر كان يتصدر القائمة، أي رئيس مجموعة من الأعضاء وكان يحصل على مبالغ كبيرة يتم دفعها لحسابه المصرفي. وقد كان هذا المعلم يعمل على ترغيب الطلاب للمشاركة في هذه الشركة المذكورة، وقد أعلن لهم أنه غير مستعد بعد الآن للاستمرار في التعليم والتربية وسوف يترك هذه المهنة لأنّه حصل على عمل جديد ينال من خلاله أضعاف ما يناله من مهنة التعليم!».

ومضافاً إلى تلوث المشاركين بهذه النشاطات الاقتصادية غير المشروعة، فإنّ الأشخاص الذين يرتبطون بهم سوف يفقدون روحية العمل والمثابرة والنشاط، لأنّ الأرباح الطائلة بدون تقديم أي خدمة أو تعب بإمكانها أنّ توسوس لهم وتحبط من نشاطهم في حركة الحياة والواقع.

وقد ورد في تقرير سري لإدارة المخابرات والأمن في إحدى المحافظات عن عمل إحدى هذه الشركات مورد البحث في نشاطها في تلك المحافظة ما يلي:

«لقد خلقت معاملات هذه الشركة جوّاً ملتهباً في فضاء المدينة وأدّت إلى فقدان العمّال والموظفين الدافع النفسي للاستمرار في عملهم، مضافاً إلى أنّ استمرار هذه الظاهرة والحصول على المال بدون تعب (أي بدون أن يكون نتيجة خدمة أو منفعة يؤدّيها الفرد للمجتمع)

بإمكانه أن يسدّد ضربات قوية لاقتصاد المجتمع». والخلاصة إنّ الأضرار الناشئة من القمار والأعمال المماثلة له بلغت إلى حدّ أنّ الكثير من البلدان غير الإسلامية قد منعت من مزاولته بشكل قانوني بالرغم من تلوّثهم عملاً بهذا النوع من النشاط المشبوه، على سبيل المثال فإنّ بريطانيا قد منعت هذا العمل بشكل قانوني عام ١٨٥٣، والاتحاد السوفيتي في عام ١٨٥٤، وأمريكا في عام ١٨٥٥، وألمانيا في عام ١٨٧٣.

واللافت للنظر أنّ المؤسسات والشركات محل البحث لا تتمتع بإذن قانوني في بلدانها ولا يسمح لها بالعمل في هذه البلدان^٢، ولهذا السبب فإنّه في السنوات الأخيرة لم نستلم من البلدان الأوروبية حتى ولا سؤال أو رسالة أو أميل واحد يتصل بهذا النوع من النشاطات الاقتصادية، في حين أننا كنّا في السابق نستلم العديد من الأسئلة المختلفة من تلك البلدان الغربية فيما يتصل بهذه الأمور.

والأعجب من ذلك أنّ بعض الدول الأوروبية مضافاً إلى منعها نشاط الشركات المذكورة في تلك البلدان فإنها قامت بتحذير شعوبها بشدّة من التورط بمثل هذه الأعمال ووضعت غرامة نقدية ثقيلة على من يشترك في عضوية هذه الشركات، تقدّر بأكثر من ٢٠/٠٠٠ دولار.

١. التفسير الأمثل، ج ٢٠، ص ٧٨.

٢. صحيفة كيهان، بتاريخ ٨٣/٧/٢٧، وتقول في هذا المجال: «إنّ الفعاليات الاقتصادية من هذا القبيل والتي تعرف في العالم بعنوان الفعاليات الهرمية والشجرية، تم منعها منذ أكثر من عشر سنوات في البلدان الاقتصادية المتقدمة كأمريكا، ألمانيا، بريطانيا وفرنسا، وذلك بسبب الضربات القاصمة التي وجهتها هذه الشركات لاقتصاد هذه الدول».

ونظراً لما تقدّم فهل يصدق أي إنسان عاقل بأنّ هذه الشركات الغربية جاءت لإسداء المعونة لشعوب العالم الثالث المحرومة من خلال حذف الوسطاء والدلالين وإيجاد فرص عمل للشباب العاطلين وأمثال ذلك؟

خروج العملة الصعبة وآثارها السلبية:

هل فكرتم بمقدار العملة الصعبة التي تعمل هذه الحاضنة الأكثر حناناً من الأم^١ على إخراجها من البلاد ومقدار الآثار السلبية والعواقب الخطيرة لهذه الظاهرة؟

مرة أخرى نلفت نظركم إلى تقرير سري من قبل إدارة المخابرات المركزية لإحدى المحافظات:

«لقد تمّ التعرف لحدّ الآن على أكثر من ١٥٠ شخصاً من الناشطين من شركة... الذين تصدروا قائمة الأسماء وصاروا من رؤوساء المجموعات، وكذلك عدد الأفراد المتورطين في هذه اللعبة ومقدار ما تمّ إخراجهم من العملات الصعبة من البلاد وهي كالتالي:

الحدّ الأدنى للأشخاص المتورطين يبلغ $1093 \times 150 = 163950$.

الحدّ الأكثر للأشخاص المتورطين $3280 \times 150 = 492000$.

الحدّ الأدنى من العملات الصعبة الخارجة:

$40 \times 163950 = 6558000$ دولار .

١. مثل فارسي.

الحدّ الأكثر من العملات الصعبة الخارجة:

$$٤٠ \times ٤٩٢٠٠٠ = \text{دولار} = ١٩/٦٨٠/٠٠٠ \text{ دولار.}$$

وتوضيح ذلك، أنّ كل شخص يصل إلى رئيس القائمة فإنّه لابدّ أن يشترك مع ١٠٩٣ شخصاً على الأقل و ٣٢٨٠ شخصاً على الأكثر في هذه اللعبة.

فلا يخفى على أي إنسان مطلع وخبير، الآثار والنتائج السلبية لخروج العملة الصعبة عندما لا يرد إلى البلاد ما يعادل هذه العملة من البضاعة النافعة والمفيدة، وخاصة إذا كانت هذه الأموال تصب في جيوب الأعداء الذين يسعون إلى الكيد للإسلام والمسلمين^١ وتنفق على السلاح وتشديد الضغوط على البلدان الإسلامية، وبالطبع فإنّ كل مقدار من العملة الصعبة يخرج من البلاد فإنّ الخطر سيزداد ويتفاقم.

وقد أعلن مدير إدارة الروابط العامة للمصرف المركزي في حديث هاتفي مع برنامج الفقه والحياة لراديو المعارف أنّه بسبب شدّة نشاط

١. يقول الدكتور احمد السعيدى الخبير الاقتصادى فى ايران فى الاشارة لعمل هذه الشركات الاىترنتية المشابهة لجولدكوئيس فى عملها الكاذب: «لن منشأ وحقيقة ومنهج هذه الشركات هو من قبل الصهاينة فى الأصل لأنّ هيئة الإدارة فى هذه الشركات والرأسماليين الأصليين يقيمون فى الأراضى الفلسطينية المحتلة ولهم دور فى حماية ودعم هذا النظام العاصب».

ثم يضيف: «يجب تحذير الناس من عواقب الاشتراك المالى لهذه الشركات المخادعة». (نقلًا عن صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٢٦).

وطبقاً للخبر الوارد فى صحيفة كيهان، بتاريخ ٨٣/٤/٢٣ فلنّ معاون الأوّل لرئيس القضاء العام يرى أيضاً أنّ استضعاف ونهب أموال بلدان العالم الثالث يشكل دائماً الطريق المفضّل للصهاينة لكسب أرباح طائلة، ومن هنا فلنّ هؤلاء الصهاينة الذين يطلبون الربح الوفير ومنافع كبيرة يتحركون دائماً على مستوى ابقاء حالة التخلف والتبعية فى بلدان العالم الثالث.

الشركات الاقتصادية المشوهة محل البحث في دولة ألبانيا وخروج العملة الصعبة من هذا البلد بشكل واسع فإن ذلك سبب في سقوط حكومة ألبانيا».

ومع الأخذ بنظر الاعتبار لما تقدّم آنفاً فهل يبقى شك عند القراء الأعضاء في أنّ هذه الشركات مورد البحث هي شركات تعمل في إطار الاحتيال وبمثلة مركز للقمار العالمي من أجل نهب أموال الشعوب تحت عنوان التسويق الهرمي؟

وبالطبع فإنّ الأدلة الأصلية على حرمة هذا النوع من الأعمال الاقتصادية هو ما تقدم من الأدلة الخمسة، وأمّا مسألة خروج العملة الصعبة فبمثابة تأييد لما تقدّم من الافرازات السلبية لهذه الظاهرة، ولذلك فإنّ عمل الشركات الداخلية المشابهة بلا شك غير مشروع أيضاً ومضراً بالمجتمع واقتصاد البلد حتى لو لم يقترن بظاهرة خروج العملة الصعبة.

الفصل السادس :

أسئلة وأجوبة

السؤال الأول: ألم يرد في القرآن الكريم أنّ كل نوع من المعاملات إذا تمّ بتوافق الطرفين فهي معاملة مشروعة طبقاً للآية الشريفة: ﴿تِجَارَةٌ عَنِ تَرَاضٍ﴾؟ إذن فعلى أي أساس يفتي الفقهاء بحرمة هذه المعاملات؟

الجواب : إنّ الكلام المذكور الذي نُقل عن الآية الشريفة هو مطلب صحيح بحدّ ذاته، ولا مجال للإشكال والبحث فيه، ولكن ليس هناك علاقة بين هذا الموضوع الوارد في الآية وبين التسويق الهرمي للشركات المذكورة، لأنّ مثل هذه النشاطات الاقتصادية أولاً: ليست تجارة ومعاملة حقيقية، بل كما تقدّم سابقاً فإنّ حقيقة هذه النشاطات والأعمال شيء يشبه القمار والاحتيال وأوراق اليانصيب وأكل المال بالباطل، وإذا تمّ تقديم بضاعة معينة في هذه المعاملة فإنّها بمثابة غطاء على هذه الأعمال غير المشروعة، وبالتالي فإنّه لم يتحقق مصداق التجارة على نحو الحقيقة.

وثانياً: على فرض وجود معاملة حقيقية في البين، فإنّه لا توجد حالة التراضي من الطرفين، لأنّ الأشخاص الذين يدخلون في هذه اللعبة الكاذبة يشتركون فيها بطمع الحصول على أرباح طائلة، ولهذا يرضون بشراء بضاعة بعدّة أضعاف قيمتها الواقعية، فإذا علموا بعدم حصولهم على ذلك الربح وربّما لا تصل إليهم البضاعة المذكورة إطلاقاً، فإنّهم لا يرضون أبداً بدفع أموال في مقابل ذلك، والشاهد على ذلك وجود متضررين كثيرين قدّموا شكاواهم إلى المحاكم القضائية بعد اليأس من الحصول على امتياز مالي^١. والخلاصة إنّها بالنسبة لهذه الأعمال فليّ لا توجد تجارة حقيقية ولا رضى من الطرفين.

السؤال الثاني: إنّ فقهاء الشيعة العظام يجوزون أخذ بعض الامتيازات المالية وفقاً لشروط معينة، فلماذا لا يجيزون هذا الامتياز المالي في مورد البحث؟

الجواب : كما تقدّم في الجواب عن السؤال السابق، فإنّ مسألة الامتياز «بورسانت» ليس أكثر من غطاء لعملية الاحتيال الكبير الذي تقوم به هذه الشركات، وليس هناك قصد جدّي بالنسبة لهذا الأمر. ولهذا السبب فإنّ العرف المطّلع الذي يرى مجموعة هذه النشاطات والفعاليات يعتبرها من قبيل أكل المال بالباطل.

١. طبقاً لما ورد في صحيفة إيران الصادرة بتاريخ ١٣٨٣/٩/٢٩، فلنّ وكيل الشيعة الثالثة للمحاكم الخاصة بموظفي الحكومة وبعد التحقيق في شكاوى ٣٠٠٠ نفر من المتضررين في شركة جولدكوئيس، عثر على عضو مؤثر وفعال يعمل للشركة المذكورة كرابط في عمليات الداخل وتمّ تقديمه للتوقيف والسجن مع وثيقة ضمان قيمتها ٣ مليار تومان.

ونلفت النظر إلى تحليل صحفي دقيق ورد في إحدى الصحف المحلية بالنسبة لأحلام الإمتيازات «بورسانتها» التي يحلم بها المساهمون: «من اليسير اثبات هذه الحقيقة، وهي أن أكثر من ٨٧/٥ لا يُفوقون لنيل امتياز مالي في العملية، وبعبارة أخرى ينبغي أن لا نتوقع أن يحصل على هذا الامتياز سوى ١٠٪ من الأشخاص المشتركين، والباقي يجب عليهم الانتظار لحين نمو واتساع الشبكة، فلو أن شخصاً طرح هذا السؤال في جلسة إرشاد الأعضاء الجدد: إذا لم يتمكن الجميع من إكمال فروعاتهم ولم يصلوا لمرحلة حساب الامتيازات فماذا سيحصل لأموالهم المودعة لحساب الشركة؟ فسوف يجيبون عن هذا السؤال بما يلي:

«يجب على هؤلاء الأشخاص الانتظار إلى حين نمو الشركة وزيادة أفرادها، وبما أنه طبقاً لقانون عضوية الأفراد «جولدكوئيست» فإن كل فرد ينضم إلى هذه الشبكة فإنه يكون عضواً هو أو ورثته في «جولدكوئيست» لمدة ٩٩ عاماً، وعليه فإنه سوف يحصل في يوم من الأيام على امتياز من هذه الشركة».

وقد قام أحد الأشخاص بتحقيقات دقيقة حول عمل «جولدكوئيست» حيث يقول في هذا المجال: «إنّ النمو السكاني في ايران يعادل ٢/٧٪، وعليه فبعد أن تصل حركة السوق في ايران إلى الصفر فإنّ أي واحد من هؤلاء المتضررين لا يصل إلى حين الحصول على امتياز مالي وكسب ثروة خيالية من قبل شركة جولدكوئيست»!

السؤال الثالث: أليس أنّ البائع والمشتري إذا توافقا على قيمة مبيع معين ولم تقرر الحكومة الإسلامية لهذا المبيع سعراً خاصاً، فإنّ هذه المعاملة صحيحة حتى إذا كانت قيمة المبيع أكثر من الحدّ المتعارف، إذن لماذا يمنعون المعاملة مع الشركات مورد البحث بسبب بيعها لبضاعة بأكثر من قيمتها الواقعية؟

الجواب : إنّ الاسلوب الذي تتبعه الشركات المذكورة للوصول إلى مقصودها هو في الواقع بمثابة غطاء وتعمية لاستثمار أموال الناس، لا أنّها تمثل معاملة حقيقية حتى إن كانت قيمة المعاملة أكثر من المتعارف، ولذلك فإنّ المشتريين إذا علموا من البداية أنّهم ليس بإمكانهم توفير وجبران القيمة الاضافية من خلال جلب المشتريين الجدد فإنّهم سوف لا يرضون اطلاقاً بمثل هذه المعاملة، ولهذا السبب فإنّ الأشخاص الذين يقعون في المراتب المتأخرة الذين يؤخذ من أموالهم للأشخاص في المراتب العليا وغير قادرين على جبران خسارتهم الكبيرة، غير راضين عن أصل المعاملة، ومن هنا فإنّ الكثير من هؤلاء المتضررين بعد اليأس من جبران خسارتهم يتقدّمون للشكوى لدى المحاكم القضائية^١، وقد استطاع بعضهم من استرداد

١. إن المدير العام للجرائم الخاصة في جهاز الكمبيوتر لقوات الشرطة والأمن يقول كما ورد في خبر صحيفة الجمهورية الإسلامية بتاريخ ١٦/٧/١٣٨٣: إنّ قوات الشرطة علمت في شهر بهمن عام ٢٠٠٢ م وعلى أساس شكوى من اصفهان بفعاليات الشركات الانترنتية غير القانونية حيث يتم في هذه العمليات الشبكية بيع الالماس وسكك ذهبية، ويضيف العقيد اميدى: بعد احراز عدم قانونية فعالية هذه الشركات فلنّ جميع مراكز الشرطة في البلاد

أموالهم بهذه الطريقة!

السؤال الرابع: بالرغم من أنّ أجناس الشركات المذكورة تباع بعدّة أضعاف قيمتها الواقعية، ولكن طبّقاً لما يقوله المسؤولون في هذه الشركات فإنّ هذه الأجناس ونظراً لمحدوديتها فإنّها في المستقبل ستتخذ لها سمة التحفة وستزداد قيمتها بسبب الصورة أو الرسم الموجود عليها، فهل أنّ هذا المعنى لا يزيل الإشكال الشرعي المذكور لهذه العملية؟

الجواب : إنّ قصة التحفة «كلكسيون» بدورها إحدى الأكاذيب الكبيرة لهذه الشركات، والشاهد على هذا المدعى ما ذكره مسؤول ملاحقة قضية جولدكوئيست في السلطة القضائية، حيث صرح بقوله:

«إنّ الشركة المذكورة قد وعدت المساهمين بأن تعرض في السوق ٩٩٩٩ سكة ذهبية، ولكنّها في نفس الوقت طلبت السماح لها بادخال

ط تحركت للتصدى لعمل هذه الشركات، وتمّ التعرف على ١٠ آلاف شكوى من الناس، وكذلك التحقيق مع ١٠ آلاف شخص من أفراد هذه الشركات العاملة في المدن.

١. يقول الناطق الرسمي باسم القوة القضائية بالنسبة لدفع خسارة شركة جولدكوئيست للمشتكين: «لقد تمكّن لحدّ الآن آلاف الأشخاص من استعادة حقهم» وطبقاً لما ورد في تقرير صحيفة ابرار، بتاريخ ١٣٨٣/٨/١٧، فلنّ مدير العلاقات العامة لمحاكم الثورة في طهران وهو المسؤول عن التحقيق في ملف شركة جولدكوئيست، يقول في مقابلة صحفية مع وكالة «ايلنا»:

«لقد تمّ السماح بدخول ١٥٠٠ من مجموع السكك الذهبية ومنتجات الشركة المذكورة من خلال عمل ونشاط القوة القضائية من أجل جبران الخسائر الواردة بالمتضررين». على هذا الأساس فلنّ المتضررين يجب عليهم تقديم شكواهم للقوة القضائية ليتمّ ادراجهم في قائمة الأشخاص الذين يستحقون تعويض الخسائر الواردة» (صحيفة آشتي، بتاريخ ١٣٨٤/١/١٧).

٣٠ ألف سكة أخرى للسوق. فعلى هذا الأساس فإن هذه السكك الذهبية لا تكون لها قيمة التحفيات. وكذلك فإن بعض المبيعات التي عرضتها هذه الشركة مبيعات زائفة حيث باعت الشركة سلاسل فضيية مطلية بالذهب على أساس أنها سلاسل ذهبية»^١.

وعليه فإن قصة تحول هذه السكك الذهبية إلى تحفيات، الذي هو أمر غير واقعي، لا يحل مشكلة في البين^٢.

السؤال الخامس: نظراً إلى أن أجناس هذه الشركات تتمتع بضمانة

١. وقد أشارت صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٦؛ في عدد آخر من هذه الصحيفة الصادرة بتاريخ ١٣٨٣/١٢/١٧، إلى الزيف الموجود في بعض منتجات شركة جولدكوئيست.

٢. والخلاصة، أولاً: إن عدد السكك الذهبية التي يصطلح عليها «كلكسيونية»، غير محدود كما تقدم ذكره. ثانياً: على فرض أن عدد نوع معين منها محدود، ولكن مع الأخذ بنظر الاعتبار تنوع السكك الكثير جداً فإن أي شخص في دائرة «كلكسيونر» غير مستعد لاستثمار رأسماله في مجموعة كبيرة جداً. ثالثاً: عدم وجود مشترين كثيرين لهذه السكك، ومن هنا فإن تقرير صحيفة الشرق، عن سوق الذهب والتحف في طهران يشير إلى هذه الحقيقة، تقول: «لا مكان لشركة جولدكوئيست وسككها بين الباعة والمشتريين للسكك الذهبية. ومن بين باعة السكك في هذا السوق لم نجد أحداً من الصاغة مستعداً لشراء سكة منها سوى صانع واحد حيث اشترى سكة واحدة وسأل عن وزنها، وبذلك يعلم أنه يشتري هذه السكك بوزنها ذهباً ولا يهتم بقيمتها التحفية. رابعاً: على فرض ابقاء بعض المشتريين لهذه السكك في الخفاء ولأسباب غير معلومة ونفرض بالتفاؤل أنه يوجد عشرة مشترين لها وهؤلاء من المشتريين الواقعيين (لا أنهم من عناصر شركة جولدكوئيست الذين يتحركون لشراء هذه السكك لتحريك السوق) ولكن مع الأخذ بنظر الاعتبار أنه يوجد في إيران ٤٠٠/٠٠٠ نفر ممن اشترى هذه السكك، فهل يتمكن هؤلاء العشرة من شراء جميع السكك البالغة ٤٠٠/٠٠٠ سكة؟ وخاصة بعد منع عمل ونشاط الشركة المذكورة من قبل القوة القضائية واصدار أحكام وعقوبات قانونية بحق المتخلفين؟ ولمزيد من التوضيح عن اسطورة التحفة (كلكسيونية) راجع صحيفة الشرق، بتاريخ ٢١ تير ١٣٨٤.

مالية، فعلى فرض أنّ الأعضاء لا يوفقون لكسب مشترين جدد للشركة فإنّ بإمكانهم الاستفادة من حق الضمان، وفسخ هذه المعاملة وبالتالي استعادة أموالهم، فهل أنّ هذا المعنى لا يحلّ المشكل الشرعي الموجود؟

الجواب : إن الضمان المالي للأجناس المذكورة إذا كانت متوفرة في بلدنا وكان بإمكان المشترين الحصول عليها فإنّ ذلك سيكون توجيهاً معقولاً، إلا أنّ هذه الضمانات موجودة في بلدان غير قابلة للوصول إليها مثل دولة الصومال^١. وفي المقابل فإنّ ضمانات المشترين الصوماليين تتوفر في بلد بعيد عن بلدهم وغير قابل للحصول. ولهذا فإنّ المتضررين في داخل إيران الذين لم يتمكنوا من استعادة أموالهم يلجأون إلى المحاكم القضائية ويطلبون منها المعونة لاستعادة أموالهم^٢. فعليه فإنّ نفس مسألة الضمان بالشكل المذكور يعتبر دليلاً آخر على عدم سلامة عمل هذه الشركات، ويعدّ شاهداً جلياً على عملية الاحتيال الكبير.

السؤال السادس : تدعي بعض هذه الشركات أنّها تبيع أجناسها ومبيعاتها بقيمتها الواقعية، فما حكم الانضمام لعضوية مثل هذه الشركات؟

الجواب : إنّ هذه الشركات غير صادقة في ادّعائها لأنّها من أين

١. كما تقدّم في الفصل السابع حيث تقدّمت الإشارة إلى قصّة استغلال صورة الإمام الراحل (قدّس سرّه).

٢. تقدّم في الهامش الذي يتعلّق بجواب السؤال الثاني نماذج من شكوى الناس وعدد المشتكين الكثيرين، وستأتى الإشارة إلى ذلك أيضاً في البحوث اللاحقة.

تحصل على الأموال الطائلة لتدفعها لرؤساء المجاميع؟ هل أنّها تملك أعمالاً إنتاجية وخدماتية أو زراعية وأمثال ذلك، أو أنّ هذا الادّعاء هو من قبيل الأكاذيب التي تطلقها هذه الشركات لكسب اعتماد المشتركين؟ من المعلوم أنّ عملهم ليس شيئاً غير هذا، وجميع خطتهم ودسيستهم تكمن في هذا العمل، الواقع أنّ حقيقة جميع هذه الشركات تتلخص في أمرين:

(أ) بيع البضاعة أو الخدمة بعدّة أضعاف قيمتها الحقيقية^١.

(ب) ثم العمل بشكل منظم وهرمي لجذب المشتركين الجدد من خلال إدامة عملية التسويق المنظم وعلى شكل شبكات، وكلا هذين الأمرين في منهج عمل هذه الشركات يقودان الأفراد المساهمين إلى منزلقات الانحراف.

السؤال السابع: إذا كان التسويق الهرمي لهذه الشركات غير جائز شرعاً فلماذا أقرّ مجلس الشورى الإسلامي قانون تجارة الألكترونيات؟ ألا تعني هذه الفتوى بالتحريم قطع الرابطة مع أي شكل من أشكال المعاملات والمبادلات التجارية عن طريق الايترنت وأمثال ذلك؟

الجواب : إن قانون تجارة الألكترونيات الذي أقرّه نواب مجلس

١. ورد في صحيفة سروس جوان، العدد ٢٣، أنّ القيمة الحقيقية للسكك الذهبية هو ٤٠٠ دولار والمبلغ الذي يدفعه المشتري لها هو ٨٦٠ دولاراً، وقد ذكرت صحيفة آسيا، الصادرة بتاريخ ١١/٦/٨١ أنّ القيمة الواقعية للسكّة هو ٣٠٠ ألف تومان بينما يدفع المشتري لها مبلغ ٨٠٠ ألف تومان.

الشورى الإسلامي يبيّن في مضمونه كليات تجارة الألكترونيات وشروطها وقيودها ولا علاقة لذلك إطلاقاً بالتسويق الهرمي لهذه الشركات من أمثال جولدكويست، فلو أنّ فقيهاً من الفقهاء أفتى بجواز كليات قانون التجارة والمعاملات التجارية، ثم أفتى بحرمة الاتجار والتعامل بالنسبة لمورد خاص من قبيل تجارة المخدرات، السجائر، المشروبات الكحولية، أسلحة الدمار الشامل، الآلات الموسيقية المحرمة، أدوات القمار وأمثال ذلك على أساس أنّها من مستثنيات التجارة المحللة، فهل هذا يعني التناقض والخطأ في الفتوى؟

مضافاً إلى أنّ مجلس الشورى الإسلامي قد أقرّ في الآونة الأخيرة قانون منع التسويق الهرمي لهذه الشركات^١.

السؤال الثامن: مع الأخذ بنظر الاعتبار الظاهرة السلبية للعطالة ونظرة الإسلام السلبية لها، ووجود عدد كبير من الشبان العاطلين عن العمل وارتفاع مستوى النفقات في أمور المعيشة في عصرنا الحاضر، فلماذا يتمّ منع اشتراك الشبان في مثل هذه الأعمال التي تؤمّن فرص عمل للكثيرين منهم وبالتالي تؤدّي إلى تحريك عجلة معيشتهم وتأمين نفقات حياتهم واقتصادهم؟

الجواب : صحيح أنّ العطالة تعتبر ظاهرة مذمومة بالنسبة للأشخاص القادرين على العمل، ولكنّ الاشتراك في الأعمال المحرمة والمضرة أقبح من ذلك.

١. لبيان تفاصيل هذا المطلب راجع صحيفة رسالت الصادرة بتاريخ ٨٤/٣/٤، وإطلاعات، وهمشهري، والقدس وخراسان الصادرة بتاريخ ٨٤/٣/٥.

إنّ الإسلام لا يرى أنّ الهدف يبرر الوسيلة، بمعنى أنّ الإنسان إذا أراد الوصول لغاية مقدّسة فإنّه لا يحقّ له استخدام مقدّمات ووسائل غير مقدّسة، بل يجب أن يتحرك نحو الهدف المقدّس بوسائل وأدوات مقدّسة أيضاً، وعليه فإنّ عدم اشتغال الشبّان لا يجوز التلوث بأعمال مشبوهة وشبيهة بالقمار واليانصيب وتعدّ من مصاديق الاحتيايل وأكل المال بالباطل.

وبتعبير أوضح: إنّ هذا الأمر لا يعدّ عملاً حقيقة بل هو نوع من العطالة الخفية والخطيرة، مضافاً إلى ذلك فإنّ هذه الأعمال مورد البحث وإن كانت بالنسبة لفئة من الناس تظهر بشكل أعمال كاذبة، ولكنها في مجملها تدعو إلى اليأس وتجمد النشاطات السليمة في المجتمع، وتدعو الناس من خلال إغرائهم بتحصيل ثروات طائلة أن يتركوا الأعمال السليمة والنافعة ممّا يسدّد ضربة قوية للاقتصاد والمجتمع، وسيأتي تفصيل هذا الموضوع بشكل أوفر إن شاء الله في البحوث اللاحقة.

السؤال التاسع: نظراً إلى أنّ مسألة التسويق للشركات الخصوصية والحكومية ومراكز الانتاج وتقدّم الخدمات في بلادنا تعدّ من الأمور المتداولة والقانونية ومن الأعمال المشروعة، فلماذا صار التسويق الهرمي لهذه الشركات غير مشروع والحال أنّه كسائر أشكال التسويق المتعارف؟

الجواب: أولاً: إنّ التسويق المتداول والسائد في البلاد ليس من نوع التسويق الهرمي لهذه الشركات، بل هو تسويق لإيجاد

مشتريين للمبيعات أو الخدمات المنظورة، فيتمّ من خلال ذلك اعطاء حصّة ونسبة مئوية من الربح الحاصل من هذه المعاملة للشخص المتكفل لأمر التسويق طبقاً للتوافق المسبق، وبعد ذلك لا يكون هناك ربح إضافي لهذا الشخص، وحال هذا التسويق حال الموظف الذي يستلم حقوقه الشهرية بغض النظر عن وجود مشتريين وعدمه وكذلك فإنّ عدد المشتريين لا يؤثر في مقدار حقوقهم الشهرية في حين أنّ التسويق الهرمي لخدمة هذه الشركات ليس كذلك، بل كلّما ازداد عدد المشتريين «بالطبع مع شروط خاصة» سواء كان كذلك بالواسطة أو بدون واسطة، فإنّ مقدار الامتياز المالي سيرتفع أيضاً.

ثانياً : إذا كانت عملية التسويق الداخلي بدورها تشابه عمل التسويق الهرمي لهذه الشركات فإنّ فتوى التحريم ستشملها أيضاً، كما أنّ الكثير من الشركات الداخلية التي تعمل مثل الشركات الخارجية في عملية التسويق الهرمي تمّ تعطيلها.

السؤال العاشر: لماذا نرى مراجع التقليد المحترمين يتأخرون في اصدار فتاواهم ونظراتهم بالنسبة لهذه المسائل؟ فأحياناً تصدر الفتوى بعد انتهاء كل شيء وتلوّث الناس وتورطهم بالمخالفة الشرعية.

الجواب : لقد أجاب سماحة آية الله العظمى مكارم الشيخ ناصر الشيرازي (مدّ ظلّه) عن هذا السؤال بما يلي:

«نحن أصدرنا الفتوى بصورة شفوية وكتيبيّة بالنسبة لنشاط وعمل هذه الشركات المشبوهة، حتى أننا جعلنا قسماً مهماً من جلسات

الاستفتاء مختصة بهذا الأمر^١. وقد أعلننا هذه الفتوى للناس بطرق مختلفة، ومن ذلك (سایت اینترنت) المتعلق بنا، والجزء الأول^٢ والثاني والثالث من كتاب الفتاوى الجديدة وبعض الصحف المعروفة^٣ وحتى أننا بعثنا هذه الفتوى إلى الراديو والتلفزيون في الجمهورية الإسلامية وأذيعت للناس عدّة مرّات^٤.

السؤال الحادي عشر: إن الكثير من هذه الشركات مورد البحث تدعي أنها تنفق قسماً من أرباحها على المؤسسات الخيرية والمحتاجين من الناس، فهل أن هذا العمل يجوز نشاطها الاقتصادي شرعاً؟

١. أحياناً يصل عدد الاستفتاءات التي تتعلق بهذا الموضوع في بعض الأيام من ١٠ إلى ١٢٪ من الاستفتاءات الكتابية الواصلة إلينا عن طريق الإنترنت، الفاكس، البريد الحضوري.
٢. لقد حصلنا لأول مرة قبل عشر سنوات تقريباً على نموذج من نشاط هذه الشركات في النمسا وقد تقدم في الفصل الأول هذا المعنى وفي السؤال والجواب هنا وفي الجزء الأول من كتاب الاستفتاءات الجديدة صفحة ١٥٠.
٣. ويمكن الإشارة إلى انتشار هذه الفتوى أيضاً في صحيفة خراسان بتاريخ ٢٨ فروردين والخامس من خرداد ١٣٨٤، وصحيفة كيهان بتاريخ ١٣٨٣/٣/٧ وصحيفة القدس بتاريخ ٧٩/١٠/٢٤.
٤. لقد نشرت الصحف آراء وفتاوى مراجع آخرين أيضاً، على سبيل المثال يمكن الإشارة إلى فتاوى مرجعين من مراجع التقليد نشرنا في صحيفة القدس الصادرة بتاريخ ١٨ دى ماه ١٣٧٩، وفتوى مرجع آخر من المراجع العظام في صحيفة أطلاعات والجمهورية الإسلامية بتاريخ ١٣٨٤/٢/٧، وصحيفة خراسان بتاريخ ١٣٨٤/٣/٥، وقد نشرت أيضاً القدس الصادرة بتاريخ ١٣٧٩/١٠/٢٤، تحت عنوان جمع من مراجع التقليد. وكذلك تحت هذا العنوان نشرت صحيفة الجمهورية الإسلامية بتاريخ ٧/٢٦ و١٣٨٣/١٢/١٧، وصحيفة رسالت بتاريخ ١٣٨٤/٣/٤، ونقلت صحيفة كيهان فتاوى أربعة من المراجع العظام بتاريخ ١٣٨٣/٦/٢٩ و١٣٨٤/٤/٢٤.

الجواب : إنّ سؤالكم هذا يذكرنا بالسارق الذي كان يسرق أموال الناس ثم يتصدّق بها على المحتاجين، وعندما سألوه: لماذا تفعل ذلك؟ أجابهم: إنّ القرآن الكريم يقول في الآية ١٦٠ من سورة الأنعام أنّ جزاء سيئة مثلها، ولكنّ يقرر أنّ ثواب كل حسنة بعشر حسنات، فعلى هذا الأساس فإنّ الله تعالى يعاقب على السرقة عقوبة واحدة ولكن يجازي على الصدقة والإحسان على الفقراء بعشرة أضعاف، فلو أننا خصمنا عقوبة السرقة من هذه الحسنات العشر فسيبقى تسع حسنات وهكذا أحصل من هذا العمل على الثواب أيضاً!!

وبنظركم هل أنّ منطق هذا السارق صحيح؟ قطعاً غير صحيح، لأنّ الله تعالى يثيب على عمل الخير بعشرة أضعاف، ومن الواضح أنّ الإحسان على الفقراء من مال السرقة لا يعدّ خيراً وبالتالي لا يستحق عليه ثواباً، وهكذا الحال في مساعدة الشركات المذكورة للمؤسسات الخيرية (على فرض تحقق ذلك واقعاً) فإنّه يشبه عمل هذا السارق، لأنّ هذه الشركات قد حصلت على ثروات طائلة من أموال الناس بطرق غير مشروعة وبعد ذلك تعطي قسماً قليلاً منها للمؤسسات الخيرية، فهذا العمل لا يؤدي إطلاقاً إلى كسب المشروعية لنشاط هذه الشركات.

وفي السابق أيضاً كانت مؤسسات اليانصيب تمنح نسبة مئوية من أرباحها للمؤسسات الخيرية ولكن في نفس الوقت فإنّ مراجع الدين قد حرّموا عملها.

السؤال الثاني عشر: إذا كان عمل الشركات مورد البحث فيه إشكال

شرعي وقانوني، وفي نفس الوقت فإن عملها يضرّ باقتصاد البلد ويترتب عليه أضرار سلبية، فلماذا لم تعترض على عملها المنظمات والمراكز الرسمية، بل قيل إنها تتعاون معها؟

الجواب : إن المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية في إيران قد حذّر الناس مرّات عديدة من خلال وسائل الإعلام من خطر التلوّث بهذا النوع من الأعمال والنشاطات، وسنذكر نماذج من تحذيرات هذا المصرف في الفصل العاشر^١.

ومن جهة أخرى فإنّ مجلس الشورى الإسلامي قد أصدر قانوناً بتاريخ ١٣٨٤/٣/٤ هـ ش يقرر منع التسويق الهرمي المنظم لأعضاء هذه الشركات، وإن شاء الله سيصدر في المستقبل القريب قانوناً جامعاً وكاملاً فيما يخصّ هذه المسألة.

وبالنسبة للسلطة القضائية وقوات الشرطة في المدن والمحافظات المختلفة فإنّها قد تصدّت لأعمال هذه الشركات بعد استلام شكاوى عديدة من قبل المتضررين في هذه العملية^٢، ولحدّ الآن فإنّ هذه

١ . أعلنت الحكومة في إيران عدم مشروعية فعالية هذه الشركات بتاريخ ١٣٨١/٥/١٢ وأنها غير قانونية، وكلفت المصرف المركزي بعدم تقديم أية خدمات لهذه الشركات، والمصرف المركزي كان قد أعلن مراراً قبل وصول هذا القرار الحكومي، وحذّر الناس من الاندراج والاشتراك في عضوية مثل هذه الشركات، ومن ذلك يمكن الإشارة إلى الاعلان الصادر عن المصرف المركزي الذي نشرته صحيفة «جهان اقتصاد» بتاريخ ١٣٨١/٨/٩، وصحيفة «جام جم»، «خراسان»، «القدس»، «سياسة اليوم»، «ابرار»، «كار و كارگر»، «الخبر»، «همشهرى»، «أشتى»، «انتخاب»، «صوت عدالة» و «هم بستگی» الصادرة بتاريخ ١٣٨٢/١٠/٤. وتأتى تصاویر نسخ البيانات عن المصرف المذكور في قسم الاستناد.

٢ . ويمكن شرح فعاليات القوة القضائية وقوات الشرطة في مجال مواجهة هذه الشركات

المسائل لازالت تحت التحقيق.

وهكذا ساهمت إدارة المخابرات المركزية في المحافظات المختلفة في مسألة التصدي لنشاط هذه الشركات، وقد سبق أن ذكرنا نماذج منها في المباحث السابقة، وعليه فإنّ المراكز والدوائر الرسمية قد عملت بوظيفتها ومسؤوليتها في دائرة عملها رغم أنه ينبغي الاعتراف بأنّ هذا العمل كان متأخراً في الواقع.

ط مورد البحث كالتالي:

الف) الاعلان عن عدم قانونية فعاليات هذه الشركات من خلال الجهات الرسمية كالراديو والتلفزيون. ب) غلق السايته الانترنتي لها. ج) تشكيل ملف لشكاوى المتضررين. د) تحذير الناس من الوقوع في مصيدة هذه الشركات. هـ) إلزام الشركات المذكورة بتعويض خسارة المتضررين. و) كشف ومصادرة البضائع المرسله وغير القانونيه لها. ز) توزيع هذه المرسولات والبضائع بين المتضررين. ح) القاء القبض على عدد من رؤساء المجاميع. ط) تعقيب المتهمين الهاربين خارج البلاد من خلال التعاون مع الشرطة العالمية (اينترپل). ويمكن مراجعة تفاصيل هذه الفعاليات في الصحف التاليه صحيفة «آشتي» بتاريخ ١١/١٧/٨٤، و«ايران» بتاريخ ٦ و ١٧/٨/٨٣، و ٢٥/٩/٨٣ و«اطلاعات» بتاريخ ٢١/٨/٨٣ و ٢٨/٢/٨٤، و«ايران» بتاريخ ٢/٧/٨٣ و ٣/٨/٨٣ و ٢ و ٢٩/٩/٨٣ و ٢/٣/٨٤، و«توسعه» بتاريخ ١٠/٩/٨٣، و«خراسان» بتاريخ ٢٠/١٠/٧٩، و«جوان» بتاريخ ٢٧/٤/٨٤، و«الجمهورية الإسلامية» بتاريخ ١٦ و ٢٦/٧/٨٣ و ١٧/١٢/٨٣، و«رسالت» بتاريخ ١٠/٨/٨٣، و«القدس» بتاريخ ١٩ و ٢٤/١٠/٧٩ و ٢٥/٢/٨٤ و ٥/٣/٨٤، و«كسيهان» بتاريخ ٢/٧/٨٣ و ٢٥/٤/٨٣ و ٢٨/٧/٨٣، و ٥ و ٧ و ٩ و ١٦/٣/٨٤، و«همشهري» بتاريخ ٢٧/٧/٨٣.

الفصل السابع :

الاستغلال والاحتيال وأساليب الخداع

إنّ الشركات الشبكية المذكورة كانت في بداية عملها، وعندما لم تجد مانعاً أمامها، تعلن عن أمورها بصراحة، ولكن عندما واجهت فتاوى التحريم من قبل الفقهاء فإنّها عملت على إخفاء حقيقتها للتغلب على هذه الفتاوى واستخدام أساليب مراوغة وخادعة من أجل تيسير أمورها، وفي ما يلي نشير إلى نماذج من هذه الأساليب المراوغة:

أ) الاستغلال السيء

إنّ الشركات المخادعة مورد البحث ولغرض الحصول على أرباح أكثر قد أقدمت في موارد مختلفة على عملية الاستغلال السيء لبعض الأمور، ونشير هنا إلى أربعة نماذج من هذا القبيل:

ا. الإستغلال السيء لتصاوير الإمام الراحل عليه السلام

«إنّ ضرب السكة الذهبية بصورة الإمام الخميني عليه السلام وبواسطة

مؤسسة صياغة السكك «بى اچ ماير» في السنة السابقة وجعل هذه السكة في فهرس البضاعة لشركة جولدكوئيست يعتبر حيلة مخادعة لكسب امتياز معنوي في ايران بالقوة، والقائمون والمسؤولون عن شركة جولدكوئيست، اعتبروا صياغة هذه السكة دليلاً لتوجيه وتبرير اطروحتهم وفعاليتهم الاقتصادية في بلدنا ايران، وقد استأذنا مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني عليه السلام لهذا العمل حيث أصدرت المؤسسة المذكورة جواز طبع صورة الإمام الراحل لمركز صياغة السكك الذهبية في ألمانيا ويدعي هؤلاء المسؤولون أنّ عمل شركة جولدكوئيست قد حظي بالتأييد الرسمي في ايران وليس هناك منع قانوني من عمل هذه الشركة.

ويرى أحد المسؤولين في مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني عليه السلام أنّ ادعاء هؤلاء في الواقع يعكس جزءاً من الحقيقة والذي يتطابق مع رغباتهم وأشاعوا هذا المعنى للمشاركين والطالبين لشراء سكة جولدكوئيست. أمّا أصل هذه القضية فإنّ المسؤول الفني في مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام يقول في هذا الصدد:

«إنّ الإذن بضرب السكة الذهبية مع صورة الإمام الراحل عليه السلام قد صدر منا لمؤسسة «بى اچ ماير» في ألمانيا حيث إنها تتمتع بسابقة تاريخية طويلة في انتاج المسكوكات والمدايات الذهبية وتاريخها يمتد ١٣٠ عاماً في هذا العمل، وفي الواقع أننا بعد طلب تلك المؤسسة لصياغة سكة ذهبية فيها صورة الإمام الراحل لغرض اقتنائها من قبل هواة التحف الذهبية في العالم وبعد أن أيدت وزارة الخارجية هذه المؤسسة

فنحن أصدرنا الإذن على أساس الضوابط الثقافية لدينا، وقلنا لهم يجب أن يتم طبع صورة الإمام عليه السلام على أحد جانبي السكّة الذهبية طبقاً لإرادتنا ونظرنا وهذا هو ما وقع أيضاً (ولا علاقة لهذه المؤسسة بعمل جولدكوئيست وأمثالها).

ثم أضاف: «نظراً لأهمية البعد الإلهي والمعنوي لشخصية الإمام الراحل عليه السلام فقد تمّ انتخاب صورة له وهو في حال القنوت وكتب في أعلى الصورة هذه العبارة (العالم محضر الله) وهي العبارة المعروفة من كلمات الإمام الراحل عليه السلام وفي القسم الأسفل من السكّة كتبت عبارة (الإمام الخميني مؤسس الجمهورية الإسلامية في إيران) وفي الجانب الآخر من السكّة كتبت خصوصيات (المصرف المركزي الصومالي ريبابليك)، وهذا في الواقع ممّا يدعم قيمة هذه السكّة».

إلى هنا لا نرى أي إشكال شرعي أو قانوني في هذه المسألة ولكن هذا المعنى هو أحد جوانب المسألة، أمّا الجانب الآخر لها فتكمن حقيقة أخرى، حيث إنّ القائمين على جولدكوئيست استغلوا هذه السكّة أسوأ استغلال، حيث إنهم ومن دون الإشارة للموارد المدرجة في المجوّز القانوني الصادر من قبل هذه المؤسسة الذي يؤكد على البعد الثقافي لهذه السكّة فقط، أخذوا يلوّحون للمشاركين بأنّ هذا المجوّز يعتبر دليلاً قانونياً على جواز عملهم ونشاطهم في إيران، وقد ورد في بعض الأخبار ما يشير إلى ملاحقة المسؤولين القضائيين لهذا الموضوع واهتمامهم الجدي بالتحقيق في هذه المسألة^١.

١. صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٣٠.

ويقول مدير الروابط العامّة لمحكمة الثورة في طهران بالنسبة لما أُشيع من كسب الإذن من قبل مؤسسة حفظ ونشر آثار وتعاليم الإمام الخميني من قبل شركة جولدكوئيست حول ضرب السكّة الذهبية باسم الإمام في بعض منتجات هذه الشركة:

«إنّ هذه المؤسسة لم تصدر لحدّ الآن أي مجوّز رسمي لهذا العمل بل إنّها اعترضت على ذلك أيضاً».

ويضيف هذا المسؤول: «إنّ شركة جولدكوئيست طلبت لحدّ الآن ثلاث مرات الإذن من مكتب وحفظ ونشر الآثار، وقد ووجه هذا الطلب بالرفض في كل هذه المرات الثلاث. ثم أضاف: إنّ الشركة المذكورة تدعي في سايتها الاينتريني أنّها تتمتع بإذن ومجوّز لضرب سكّة الإمام الراحل عليه السلام على بعض منتجاتها وذلك من قبل مؤسسة نشر الآثار، ولكنّ المسؤول في هذه المؤسسة تقدّم بشكوى ضد هذه الشركة إلى الجهات القضائية بسبب استغلال واستخدام ختم هذه المؤسسة. وقد أعلن أيضاً أنّ الاتهام الصادر ضد شركة جولدكوئيست هو إيجاد الخلل في مفاصل النظام الاقتصادي في البلاد»^١.

٢. تزوير وجعل ختم وامضاء مراجع التقليد!

كأنّ القائمين على شركة جولدكوئيست لا يمتنعون من أي تزوير في هذا الشأن، ونحن نملك اليوم الكثير من الأدلة والمدارك على أنّ جميع مراجع التقليد العظام قد أفتوا بحرمة أرباح شركة جولدكوئيست، ولكنّ

١. صحيفة ابرار، بتاريخ ١٣٨٣/٨/٦.

القائمين على هذه الشركة لا زالوا يستغلّون سذاجة بعض البسطاء من الناس ويدّعون أنّ بعض مراجع التقليد العظام أجازوا لهم هذه الأرباح. وقد كتب لنا أحد المهتمين بمجال الصحافة في رسالة له:

«لقد كنّا حاضرين في جلسة عضوية جولدكوئيست، وقد أظهر لنا الدليل (رئيس المجموعة) استفتاءً من آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظله) ويدّعي فيه أنّ الأرباح التي تحصل عليها شركة جولدكوئيست بلا إشكال»!

وبما أننا نعرف ختم وإمضاء سماحة الشيخ مكارم الشيرازي فقد فحصنا ورقة الاستفتاء هذه وإمضاء سماحته بدقه، في البداية لم يتبادر لنا شيء مثير للشك، ولكن أخبرني صديق لي أنّ فتوى سماحته الصريحة في هذا الشأن مذكورة في صحيفة كيهان.

ولهذا السبب ذهبت إلى قم وتوجهت إلى مكتب سماحة المرجع الكبير وأظهرت لهم ورقة مصوّرة من الاستفتاء المذكور، وهناك علمت أنّ أيادي شركة جولدكوئيست قد أقدمت على جعل ختم وامضاء هذا المرجع الكبير من أجل استغلال عقائد الناس الدينية.

وقد تمّ جعل ختم وإمضاء مراجع دين آخرين أيضاً بواسطة أيادي شركة جولدكوئيست، وقد أعلنوا للناس كذباً وتزويراً أنّه لا يوجد منع شرعي لنشاطهم. إنّ الدافع لهؤلاء على إشاعة مثل هذه الأكاذيب واضح ومعلوم، ولكن لماذا لا يقوم الأشخاص الذين يرومون العضوية والاشتراك في هذه الشبكات باتصال هاتفي بمكاتب الآيات العظام

١. ورد تكذيب الاستفتاء الجعلي المذكور في قسم الاسناد.

ومراجع الدين لكي يتضح لهم صحة أو سقم ادّعاءات هذه الشركات المشبوهة؟!.

ولعل ذلك بسبب أنّ سماحته كان يشدد على تحريم نشاط هذه المؤسسات بقوة^٢.

مضافاً إلى ذلك فإنّ عمل شركة جولدكوئيست بدأ من محافظة شيراز^٣ ونظراً لوجود مقلّدين في هذه المحافظة لسماحة الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، فإنّ القائمين على هذه الشركة أرادوا استغلال اسمه في هذا الشأن.

٣. التفسير الخاطيء لفتاوى بعض مراجع التقليد

في أحد الأيام وبعد انتهاء جلسة الاستفتاء لسماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه)، توجهنا نحو مدرسة الإمام الحسين عليه السلام وفي الطريق لفت نظري إعلان على واجهة إحدى المحلات التجارية تعلن فيه إحدى الشركات الداخلية عن التسويق الهرمي، وبدافع من واجب النهي عن المنكر دخلت إلى ذلك المحل الذي يعرض فيه هذا الاعلان للشركة المذكورة، وبعد أداء التحية والسلام تحدثت معه بلسان طيب مقترن بالاحترام والأدب عن حرمة عمل الشركة المذكورة وأنّ أعمال

١. صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٣٠.

٢. على سبيل المثال يمكن الإشارة إلى انتقاد سماحته من ظاهرة عدم التصدي الجدى للمسؤولين تجاه أعمال ونشاطات هذه الشركات المشبوهة، وقد ورد ذلك في صحيفة خراسان بتاريخ ١٣٨٤/١/٢١.

٣. صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٢٩ و ١٣٨٣/٤/٢٤.

الشركات المشابهة الداخلية والخارجية حرام شرعاً وقانوناً، ومن جهة قضائية فإن المتورط في مثل هذا العمل يرتكب جرماً ومعرض للملاحقة القانونية^١.

فقال صاحب المحلّ الذي كان شاباً مؤدّباً: «لقد سألنا عن هذه المسألة بعض مراجع التقليد وأجازوا لنا هذا العمل».

فسألته: من أي مرجع من هؤلاء المراجع حصلت على المجوز الشرعي؟ فقال: أحد هؤلاء المراجع هو سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه)!

وبكامل التعجب طلبت منه نموذجاً من هذا الاستفتاء المذكور، فقدم لي نسخة منه، وعندما قرأته التفت إلى أنّ الاستفتاء المذكور لا يرتبط إطلاقاً بنشاط وعمل التسويق الهرمي لهذه الشركات، وأنّ هذه الشركات استغلت بعض الفتاوى بصورة سيئة لتبرير نشاطها المشبوه. وفيما يلي نقل نص الاستفتاء المذكور وترك الحكم على هذه المسألة بعهدة القراء الأعراء:

١ . يقول معاون الأول للمدعي العام للبلاد في هذا المجال «إنّ على الأشخاص المتدينين الملتزمين بموازين الشرع أن يعلموا أنّ هذا العمل غير مشروع. والأشخاص غير الملتزمين بأحكام الدين عليهم أن يعلموا أنّ مصالح البلاد ستتعرض لضربة قوية بهذه الأعمال فعلى الناس الانتباه واليقظة وأن يتحركوا من أجل التصدي. لهذه الظاهرة بدافع الحرس الوطني. ويكونوا من حماة هذا البلد ويحفظوا رؤوس أموالهم من التلف» (صحيفة كيهان، بتاريخ ٨٣/٤/٢٣).

بسمه تعالى

مكتب سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه)

مع تقديم السلام والتحية

إذا وهب شخص مبلغاً من المال لآخر بشرط أن يقوم المستلم للهبة بدفع شيء مقابل ذلك أو يعمل عملاً مقابل ذلك (الرجاء بيان ما يلي):

(أ) هل يمكن تسمية هذا الفعل بالهبة أو الهدية؟

الجواب : يسمّى هذا العمل بالهبة المعوّضة.

(ب) إذا لم يدفع المستلم للهبة ما يقابل ذلك ولم يعمل بالشرط المذكور، فهل يجوز للواهب استعادة ماله؟

الجواب : إذا لم يعمل الموهوب له بالشرط المذكور، فإنّ الواهب له حق الرجوع في الهبة^١.

٤. انتقاء العبارات من فتوى الإمام الراحل عليه السلام

وقد ذكر أحدهم في رسالة يعترض فيها على فتوى تحريم التسويق الهرمي ويستدلّ في هذه الرسالة بالمسألة ٢٨٧٠ من الرسالة العملية للإمام الخميني عليه السلام حيث يذكر فيها جواز مثل هذه المعاملة مورد البحث، والمسألة المذكورة في فتاوى الإمام الخميني طبقاً لما ورد في رسالة هذا الشخص كما يلي:

«إذا تمّ تشكيل شركة أو مؤسسة وأصدرت هذه الشركة بطاقات لغرض تقديم معونة للمؤسسات الخيرية من قبيل المستشفيات أو

١. وردت صورة الاستفتاء المذكور في قسم الاسناد..

المدارس الإسلامية ودفع الناس مبلغاً من المال للمساهمة في تقديم المعونة لهذه المؤسسات، وقامت الشركة المذكورة بدفع مبالغ مالية من أموالها الخاصة أو من الأموال التي حصلت عليها من بيع البطاقات وبإذن من جميع المشتركين والمساهمين في شراء هذه البطاقات وعلى أساس القرعة فلا مانع من ذلك».

وعندما راجعنا رسالة توضيح المسائل للإمام الراحل رحمته الله التفتنا إلى أن كاتب الرسالة المذكورة نقل مقطعاً من المسألة المذكورة في كتاب الفتاوى بحيث يمكن استغلال تفسير هذه العبارة، ولم يذكر باقي المسألة، وأما الباقي الذي لم يذكره من المسألة في كتاب فتاوى الإمام فهو كالتالي:

«ولكنّ هذا مجرد فرضية، والبطاقات التي تباع الآن ويجري عليها عمل القرعة ليست كذلك، وأموال البطاقات وكذلك القرعة حرام». على هذا الأساس، أولاً: إنّ ذيل المسألة الذي لم ينقله الكاتب المذكور في رسالته يجيب بوضوح على ما نحن فيه.

ثانياً: على فرض عدم وجود العبارة المذكورة في ذيل المسألة، فإنّ صدر المسألة الذي استند عليه هذا الكاتب لا ينسجم مع عمل هؤلاء، لأنّ المشترين إذا علموا بأنهم سيحرمون من الامتياز المالي، فإنّهم سوف لا يرضون بدفع المال والمشاركة في هذا العمل.

النتيجة أنّه كما قال الإمام الراحل رحمته الله في ذيل المسألة مورد البحث: «إنّ هذا المعنى مجرد فرضية» وليس له مصداق خارجي. ولا يبعد أنّ العلة في سوء استخدام هذه الفتاوى هو أنّ أحد أسباب

فشل الاطروحات المشابهة لجولدكوئيست في السابق نظير «بنتاكونو» و«تجارت الماس» و«برايم بانك» هو مخالفة مراجع التقليد العظام بصراحة لهذا النوع من الفعاليات المشبوهة وغير المشروعة^١.

(ب) أساليب الخداع

١. إنَّ الكثير من الشركات الخارجية وبعبارة أصح: التسويق والتبليغ لهذه الشركات تعلن أنَّ مخالفة علماء ومراجع التقليد لنشاطهم إنما هي مخالفة مؤقتة وذلك بسبب عدم اطلاعهم الكافي على كيفية عمل هذه الشركات^٢، وبلا شك أنه لو قدّمت لهم معلومات كافية عن نمط عمل هذه الشركات فإنَّهم سيوافقون على ذلك.

في حين أنَّ هذا الادعاء قد ثبت عكسه في الواقع والعمل، فليس فقط لم تتغير فتاوى مراجع التقليد المحترمين تجاه عمل هذه الشركات، بل إنَّ الشركات المذكورة أقدمت بدورها على تكذيب وتزييف بعضها للبعض الآخر، وأخذت تدعي أنَّ عمل الشركات السابقة غير مشروع^٣.
٢. إنَّ بعض الشركات الداخلية وضمن تكذيبها للشركات الخارجية

١. صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٦/٢٩.

٢. قد تقدم الجواب عن هذه الشبهة في قسم الاستفتاءات.

٣. يقول أحد أعضاء شركة جولدكوئيست في جواب من قال: «إنَّ هذا مثل «بنتاكونو»: «إنَّ هذا العمل لا يرتبط إطلاقاً بشركة بنتاكونو، لأنَّ عمل هذه الشركة كله غش وخداع». (صحيفة سروش جوان، العدد ٢٣، تير ١٣٨١). في حين أنَّ كاتب مقالة «أساليب التجارة الالكترونية بنتاكونو وكيم برلي»، ضمن نقده لعمل بنتاكونو وجولدكوئيست، يتوجه في مقالته هذه من موقع الثناء والتمجيد لـ «شركة كيم برلي»، التي تعمل في تجارة الماس، في حين أنَّ ماهية وأساليب جميع هذه الشركات واحدة (صحيفة آسيا، بتاريخ ٨/١١/٦).

بسبب اخراج مبالغ كبيرة من العملة الصعبة خارج البلاد، وكذلك باختيارها أسماء جذابة ومقدّسة، طرحت بدورها اسلوباً مراوفاً آخر، وذلك أنّها كتبت في ورقة الاشتراك ما يلي: «نحن في هذا العمل قد استشرنا مراجع الدين العظام، وحصلنا على تأييدهم في ذلك، ومن أجل أن تطمئنوا لمشروعية هذا العمل يمكنكم أيضاً مراجعة مراجع التقليد لكم كما تنضموا إلى العملية باطمئنان».

في حين أنّ جميع مراجع التقليد العظام - حسبنا نعلم - يخالفون مثل هذه الأعمال، ولكنّ الشركات المذكورة بهذه الحيلة تلقي في ذهن المشتري أنّ هذا العمل مشروع ولا يحتاج إلى سؤال واستفتاء.

وبالطبع فلا بدّ من القول إنّ بعض الشركات الداخلية راجعت مراجع التقليد قبل الشروع في عملها، وعندما انتهت إلى عدم جواز مثل هذه الأعمال لم تشرع بعملها. وكذلك فإنّ بعض الشركات التي بدأت بعملها وبعد الاطلاع على عدم مشروعية هذا العمل توقفت عن الاستمرار في عملها، وأعلنت في الصحف الواسعة الانتشار هذه الحقيقة وطلبت من المشتركين مراجعة مكاتبها وفق زمان معين لاسترداد أموالهم، وكما أنّ عمل الطائفة الأولى من هذه الشركات قبيح وذميم ويستحق الملامة، فإنّ عمل الطائفة الثانية والثالثة يستحق الثناء والتقدير والشكر.

٣. قامت بعض الشركات الخارجية، كما تقدّم في الفصول السابقة، بالإعلان عن دفعها لمبلغ معين كامتياز للمشاركين، مثلاً، أنّها لا تدفع في كل اسبوع ٥٠٠٠ دولار كامتياز مالي «بورسانت»، ورغم أنّ عدداً كثيراً من المشاركين سينضمون إلى هذه الشبكة طيلة اسبوع واحد، فإنّ

الامتياز الذي يستحقه العضو الذي يتولى كسب هؤلاء الأفراد لا يكون أكثر من ٥٠٠٠ دولار! لأنه إذا تجاوز هذا الحدّ فيمكن أن تصاب الشركة بالافلاس.

وهذه الحيلة هي من أجل أنّ المشتري لا يفكر باحتمال الضرر والخسارة وعدم كسب مشترين وأعضاء جدد لهذه الشبكة، بل يتصور أنّ كسب الأعضاء الجدد أمر سهل ويسير ولا يقبل الشك، في حين أنّ الحقيقة خلاف ذلك وأحد الأشخاص الذين كانوا من أعضاء إحدى هذه الشركات يقول: «لقد استغرق كسب مشترٍ جديد مني تسعة أشهر». مريم. ف، إحدى أعضاء جولدكوئيست، تقول بعد بيان كيفية ارتباطها بالشركة المذكورة:

«لقد اشتريت في البداية إحدى السكّك الذهبية الباهضة الثمن لشركة جولدكوئيست، وبدأت بالعمل على كسب الأفراد وزيادة عددهم ولم أهتم بدروسي إلا قليلاً».

وتضيف هذه الطالبة الجامعية: «وأخيراً لم اتمكن من كسب أفراد جُدد للشبكة سوى نفرين من أعضاء أسرتي وبدورهما لم يتمكننا من كسب أفراد لهما وفي النتيجة تعطل فرعنا عن العمل»^١. ويقول شخص آخر من طلاب جامعة طهران أيضاً:

«لقد انضمت لشبكة جولدكوئيست بعد الحديث عنها مع رفاقي، ولكنني لم أتمكن من الحصول على المال لفترة طويلة وقد استغرق مني هذا العمل مدّة من الزمان، وبعد الاستمرار في هذا العمل وبسبب عدم

١. صحيفة خراسان، العدد ١٦١١٢، بتاريخ ١٣٨٤/٢/٨.

حصولي على المال من هذا الطريق خرجت من عضوية هذه الشركة وبعث السكّة الذهبية التي اشتريتها بمبلغ ٤٨٠ دولاراً بثمن زهيد^١ .

٤. ومن جملة الحيل التي تستخدمها هذه الشركات هي الامتياز المالي الذي تدفعه للمشاركين وتضفي عليه هالة من الاعلان والمناورات الإعلامية، لأنّه أولاً : إنّ الكثير من هذه الشركات لا تعطي شيئاً من هذا الامتياز في بداية العمل، بل عندما يكسب العضو عدداً معيناً من المشاركين (ستة أشخاص في الحد الأدنى) يتعلّق به الامتياز. ثانياً : إنّ كسب الامتياز مشروط بوصول عدد المشاركين لحدّ معين وفي شروط خاصة (كأن يكون عدد الأفراد في كل جهة بشكل متعادل حتى يتمّ دفع الامتياز للعضو).

إنّ هذه الشركات تحصل على مبالغ طائلة بهذه الحيل من المشاركين^٢، ولا تدفع من هذه الأموال سوى مبلغٍ قليلٍ لرؤوساء المجاميع والباقي يعود لحسابها الخاص.

ج) المطالب المخالفة للواقع

إنّ الكثير من هذه الشركات مورد البحث تدعي «الصدق والحقيقة»

١. صحيفة خراسان، العدد ١٦١١٢، بتاريخ ١٣٨٤/٢/٨.

٢. ومن ذلك يمكن الإشارة إلى حيلة اقتراح تعويض الخسارة من أجل عدم فقدان هذا السوق المربح في إيران، من قبيل تغيير أسلوب دفع الامتياز المالي بعد أن فضحت الصحف أعمال هذه الشركات فأحست بالخطر من فقدانها سوق إيران، من ذلك جعل اسماء هذه الشركات تحت عناوين كلية من الفعاليات التجارية والكامبيوترية وأيضاً استغلال هذه الأمور في فعاليات اقتصادية غير سليمة وأمثال ذلك.

وأن ذلك من جملة الأركان الأساسية لعملها وتهتم بهذا المعنى كثيراً في مجال الاعلان ومن خلال الاعلانات التجارية، في حين أن مراجعة وثيقة عمل هذه الشركات يثبت عكس ذلك، وبالطبع فإن هذا الأمر قد يكون طبيعياً وأمرأ متداولاً، لأن الاحتيال وأكل المال بالباطل والقمار والبانصيب لا ينسجم مع الصدق وقول الحقيقة، ومن هنا نلقت النظر لعدة نماذج من هذه الحيل:

١. إن مراجع التقليد يؤيدون عملنا!

إن هذه الشركات قد بذلت اهتماماً كبيراً بهذه الدعوة الكاذبة، ومن أجل اظهار صحة عملهم القبيح قامت هذه الشركات بارتكاب عمل شنيع آخر، وهو تزوير ختم وإمضاء بعض مراجع التقليد من أجل إثبات حقانية وصدق هذه الأكاذيب، وقد تقدّم بيان هذا المعنى من إساءة استغلال الفتاوى فيما سبق.

في حين أن مراجع التقليد العظام كما تقدّم في المباحث السابقة وسيأتي في الفصل العاشر أيضاً، أفتوا بتحريم الأعمال والنشاطات المذكورة.

١. لقد نشرت صحيفة كيهان في مقالة مفصلة ومستند بتاريخ ٨٣/٧/٣٠، وبعد قضية جعل ختم وامضاء سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) بواسطة أعضاء جولدكوئيسست تقول: «لنّ ختم وامضاء مراجع آخرين قد تمّ تزويره بواسطة هؤلاء وقد أعلنوا كذباً عدم وجود منع شرعي لفعاليتهم».

٢. إنَّ هذه الأعمال والنشاطات الاقتصادية تصب في مصلحة البلد على المدى الطويل!

ولكن أي بلد هذا؟ بلا شك أنَّ البلد المذكور هو بلد هذه الشركات الخارجية المشبوهة التي تعمل على تسويق منتجاتها بهذا الشكل، لأنَّها تتمكن من اخراج مبالغ طائلة من العملة الصعبة من بلدنا ومن البلدان الأخرى بدون تعب أو وضع رأس مال كبير في هذا الشأن وتقوم بهذه الصورة بسرقة ونهب ثروات بلدان العالم الثالث بشكل علني.

ويقول رئيس الدائرة القضائية في مشهد في خصوص إحدى هذه الشركات مورد البحث، إنَّ هذه الشركة قامت من خلال تشكيل مجاميع اقتصادية في الظاهر بكسب ثروات كبيرة لعدد قليل من الأشخاص بدون أي إنتاج اقتصادي مفيد وبدون إنتاج داخلي، وأدَّى ذلك إلى خروج ملايين الدولارات من البلاد بصورة غير قانونية وبالتالي سددت ضربة قاصمة لاقتصاد البلاد!

إنَّ الشركات المخادعة مورد البحث، مضافاً لمسألة خروج العملة الصعبة من البلاد وما يترتب على ذلك من مشاكل اقتصادية أخرى، فإنَّ الآثار السلبية لهذه العملية لا تقتصر على ذلك، وستتطرق لبيان هذه الحقيقة في الفصل اللاحق.

٣. نحن نضمن عدم اشباع السوق!

عندما نسمع هذا الكلام نتذكر المثل المعروف «هل نصدق ذيل

الديك أم القسم بالعباس^١» فهل نصدق ادّعاءكم هذا أو ما نراه من مجاميع الأفراد المتضررين الذين يتقدّمون كل يوم بالشكاوى للمحاكم القضائية، واللافت للنظر في هذا الشأن أنّ الأُكذوبة واضحة إلى درجة أنّ بعض هذه الشركات الصادقة جدّاً مورد البحث! ومن أجل الخلاص من عاقبة شكاوى المتضررين، أعلنت رسمياً استعدادها لتعويض خسارة هؤلاء المتضررين.

انظر في هذا المجال لما ورد في صحيفة رسالت في ١٠ آبان ١٣٨٣: «قيل إنّ شركة جولدكوئيسست اقترحت من خلال مكتبها المركزي الواقع في دولة هنك كنيك على المسؤولين القضائيين في بلدنا تعويض الخسائر والأضرار التي لحقت بالحكومة والشعب الإيراني، والجدير بالذكر أنّ الشركة المذكورة قد ضربت سكك ذهبية عليها صورة الإمام الراحل عليه السلام وباعتها لـ ١٢٠ ألف نفر في ايران حيث واجهت بعد ذلك شكاوى الناس، وقد تقدم أيضاً بعض المراكز الاقتصادية الحكومية بالشكاوى ضد هذه الشركة بسبب بيع هذه السكك الذهبية وخروج مقادير كبيرة من العملات الصعبة من البلاد، وقد استطاع المدعي العام في طهران من خلال تقديم شكوى للقضاء توقيف ٥٥٠ كيلو من هذه السكك التي تعود لتلك الشركة».

وبما أنّ عدد المتضررين من بعض الشركات المذكورة مثل جولدكوئيسست كثير جدّاً فإنّ المسؤولين القضائيين أجازوا إدانة عمل

١. مثل فارسي، وأصله أنّ شخصاً سرق ديكاً وأخفاه وراءه وأخذ يقسم بالعباس (ع) بأنّه لم يسرق شيئاً بينما كان ذيل الديك ظاهراً من خلفه.

هذه الشركات من أجل تعويض خسارة المتضررين فقط وحذروا الشركات المذكورة من العمل على كسب عناصر جديدة للشركة^١.
ولكشف القناع عن مقولة «التسويق بدون اشباع» وكشف حقيقة هذه الأكذوبة الكبيرة نلقت النظر لما ورد في صحيفة كيهان بتاريخ ١٣٨٣/٧/٣٠:
«إذا فرضنا أنّ الزمان اللازم لكسب مشتركين اثنين بواسطة كل عضو هو شهر واحد، فإنّ عدد الأشخاص الذين يملكون سكة ذهبية ويعملون في مجال التسويق يبلغ ٤ آلاف و ٦٩ ضعفاً. في حين أنّه لو كان عدد الأشخاص الذين يعملون في مجال التسويق فعلاً ٢٥٠ ألف نفر فمع غاية التفاؤل والمسامحة فإنّ عدد الأشخاص الذين سيقومون بعملية التسويق في نهاية العام يبلغ ملياراً و ٢٤٠ مليون نفر. وبالطبع فإنّ كسب المشتري في الظروف الفعلية بإمكانه أن يكون شهراً واحداً بشكل متوسط، وكلما إزداد نمو وامتداد المثلث الهرمي يقل من نموه ورشده وفي النهاية سيكون مصيره التوقف الحتمي بعد مدّة من الزمان، وبالطبع فإذا كان مقدار النمو قليلاً جداً فإنّ ذلك لا يتفاوت مع التوقف بالنسبة للمشتري، لأنّ الحصول على جائزة من الشركة في كل مرحلة يجب أن يكون عدد الأشخاص ثلاثة على جهة اليمين وثلاثة على جهة الشمال. وأدنى سرعة متصورة في الوقت اللازم لكسب مشتريين اثنين بواسطة كل عضو يعمل في التسويق، ستة أشهر، فمع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ عدد سكان إيران ٧٠ مليون شخص، وعدد الأشخاص

١. انظر: صحيفة خراسان، العدد ١٦١٣٦، بتاريخ ٨٤/٣/٥، وكذلك صحيفة جوان، بتاريخ

المستعدين ذهنياً ومالياً لشراء السكة الذهبية بحدود ٣٠ مليون شخص تقريباً، وزيادة عدد الدالين والمسوقين إلى أربعة أضعاف سنوياً، فمع هذا المقدار من النمو المذكور والاتساع الشبكي فسوف نشاهد توقف النظام بشكل كامل بعد أربع سنوات».

ما تقدّم يمثّل ثلاثة نماذج من الادعاءات المخالفة للواقع لهذه الشركات^١، وقد تقدّم أيضاً بعض النماذج منه في فصل الأسئلة والاجوبة، وسوف نشير إلى بعض النماذج الأخرى في الفصول اللاحقة، وبالطبع فإنّ عملية التمويه والخداع والكذب من قبل الأشخاص الذين يهدفون إلى كسب أرباح طائلة بأية قيمة وبأية وسيلة تمثّل أمراً طبيعياً لدى هؤلاء^٢. ولكنّ العجب من بعض المواطنين الذين سقطوا في فخاخ هذه الشركات المشبوهة.

١. من الواضح أنّ الأكاذيب والمراوغات لهؤلاء كثيرة جداً، ومن ذلك يمكن الإشارة لنماذج من هذه الأكاذيب:

أ) لقد توصلنا إلى اتفاق مع مسؤولين إيرانيين! ب) إنّ اسم شركة جولدكوئيسست قد تمّ تسجيله بشكل رسمي! ج) إنّ المصارف المعروفة في العالم هي من أعضاء هذه الشركة! د) إنّ ضرب السكك يتمّ باليد! هـ) إنّ الشرطة العالمية تشرف على عملنا. وهذه كلها أكاذيب محضة.

٢. ويرى اميرعباس آشفته، الخبير الاجتماعي: «إنّ أعضاء شركة جولدكوئيسست ليس أمامهم للاستمرار في عملهم في إيران وكسب المشترين، سوى تجاوز الموانع القانونية والشرعية والأخلاقية، وينبغي الاعتراف بأنّ هذه الأساليب الجديدة للشركة المذكورة من قبيل استغلال نظر العلماء والمجتهدين وضرب سكك عليها صورة الإمام الراحل عليه السلام كلها تحكي عن دقة ومهارة في العمل بحيث إنّ طبع صورة الإمام الراحل عليه السلام يدلّ لحدّ الآن على مشروعية فعالية «جولدكوئيسست» في إيران» (في حين أنّنا قلنا إنّ مؤسسة نشر آثار الإمام قد اعترضت على هذه الأقاويل الكاذبة وقدمت شكوى في هذا الخصوص إلى المراجع القانونية) صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٤/٢٤.

الفصل الثامن :

ممهّدات ومعطيات النشاطات غير السليمة مورد البحث

بالرغم من أنّ التصدي لمظاهر مصاديق الجرم أمر لازم وغير قابل للاجتناّب (وبالنسبة للشركات المذكورة فقد نواجه تقصيراً في عملية التصدي لها رغم أنّ الأعمال التي قام بها المسؤولون في مكافحة هذه الظاهرة مشهودة ومعتمدة) ولكن بدون شك فإنّ هذا المقدار غير كافٍ في هذا المجال، ويجب من أجل إزالة الجرم معرفة جذوره وأسبابه والتصدي لمواجهة رأس السهم ومحاربة أصل هذه الظاهرة لإزالة آثار هذه الجريمة من الأساس، ومن جهة أخرى فإنّ المواجهة الجديدة والشاملة لكل جرم تحتم في البداية معرفة تفاصيل هذا الجرم ثم مطالعة معطياته وتبعاته بشكل دقيق وبدون حكم سابق من جهات مختلفة، وفي المرحلة الثالثة نتوجه لمواجهة ومكافحة ذلك الجرم من خلال الاستفادة من طرق مختلفة بحيث لا تتضمن سوى أقل النفقات والتبعات السلبية.

ومع الأخذ بنظر الاعتبار ما تقدّم آنفاً نتوجه لدراسة الممهّدات

لفعالية وعمل شركات التسويق الهرمي غير السليم ثم نقوم بدراسة التبعات السلبية والمفاسد الاقتصادية والاجتماعية لهذه الظاهرة إن شاء الله:

أ) الممهديات والمقدمات

إنّ شيوع عمل شركات التسويق الهرمي في بلدنا ورغبة القائمين على تلك الشركات المشبوهة في نهب أموال و ثروات هذا الشعب يعود لوجود بعض الممهديات لمثل هذه الأعمال في بلدنا حيث نشير هنا إلى بعضها:

١. مشكلة العطالة

لا شك في أنّ ظاهرة العطالة تشكل معضلة عالمية تشكوا منها أكثر بلدان العالم، وهذه الظاهرة تعود في جذورها إلى طبيعة الحياة التكنولوجية والآلية في عصرنا الحاضر. وبلدنا أيضاً بدوره ليس استثناء من هذه القاعدة، ومع الأسف فإنّ عدد العاطلين عن العمل كبير، وللعطالة آثار وافرازات سلبية كبيرة ومتعددة، وبإمكانها أنّ تكون أرضية ممهّدة للكثير من الجرائم، وبلا شك فإنّ أهم العوامل المساعدة لنشاط الشركات الاستعمارية المذكورة هي ظاهرة العطالة. وهذا المعنى ليس ادّعاءً فارغاً بل إنّ مجموعة من الخبراء أيضاً يؤيدون هذا المعنى، ونلفت النظر إلى بعض النماذج من أقوال هؤلاء الخبراء:

الأول: يقول أحد علماء الاجتماع بالنسبة لنشاطات هذه الشركات وأعمالها المشبوهة: «إنّ بعض الأفراد والمؤسسات الخارجية على علم بنسبة العطالة في بلدان العالم الثالث والظروف المعيشية الخاصة التي تعيشها هذه الشعوب، ومن هنا وجدوا فرصة سانحة لإشاعة مثل هذه الأساليب السقيمة»^١.

الثاني: يقول نائب مدير المجمع الطبي لجامعات طهران: إنّ عملية مكافحة العطالة من قبل الحكومة تجاه الخريجين والمتخصصين في البلاد ضعيفة، وبالتالي فإنّ هذا العمل الضعيف وغير الكافي أدّى إلى سوق هؤلاء باتجاه مثل هذه الأعمال الاقتصادية غير العلمية.^٢

الثالث: إنّ حالة طلب الثروة تشكل هاجساً عاماً لدى الناس وخاصة لدى الأشخاص الذين يعيشون مشاكل مالية يومية، وبالنسبة للشباب الذين يعيشون حالة العطالة عن العمل وعدم وضوح المستقبل لديهم بل عدم القدرة على كسب المال لتأمين النفقات الضرورية لهم، فإنّ ذلك يعتبر أفضل وسيلة للتورط في مثل هذه اللعبة الاستعمارية حيث ينفذ المستعمرون والمحتالون من هذه النافذة.^٣

الرابع: عندما يقترن التضخم الاقتصادي بالركود الاقتصادي ويزداد عدد العاطلين عن العمل يوماً بعد آخر ويعيش المجتمع الجمود وعدم الحركة، فإنّ هذه الأوضاع والأحوال تمثّل فرصة جيدة لعملية

١. صحيفة القدس، العدد ٣٧٢٢، بتاريخ ١٣٧٩/٨/٢٩.

٢. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ١٣٨٤/٤/٢٧.

٣. صحيفة كيهان الصادرة بتاريخ ١٣٧٩/١١/٢٤.

الاستغلال الاقتصادي الذي تقوم به هذه الشركات بالاستفادة من التلاعب الاقتصادي للحصول على ثروات مجانية، ومن هنا فلا عجب لتأييد الناس لهذه الاطروحات الخيالية والوهمية لشركة «جولدكوئيست» و«اي.بي.ال»^١.

أجل فإن مشكلة العطالة تعتبر إحدى الظواهر السلبية التي تمهد لمثل هذه الفعاليات غير الاقتصادية والمشبوهة، ويجب على المسؤولين التفكير بجديّة لحلّ هذه المعضلة العامة، وبالطبع فإنّ هذا العمل ليس باليسير، ولكنه بلاشك ليس محالاً.

٢. المشاكل الاقتصادية

إنّ الاقتصاد الإيراني كان في عهد الشاه اقتصاداً مريضاً جداً لأنّه أولاً: يعتمد اعتماداً كلياً على الموارد النفطية. وثانياً: إنّ الأساس المعتمد في النشاطات الاقتصادية يتمثل في استيراد البضائع والخدمات من البلدان الأخرى وخاصة البلدان الاستكبارية. وثالثاً: إنّ اقتصاد مرتبط بشكل كامل بالخارج وخاصة بالدول الغربية.

ومع مرور ربع قرن على الثورة الإسلامية فإنّ بعض جوانب هذا الاقتصاد المريض قد تحسن بحمد الله، ولكن مع ذلك فهناك عوارض أخرى غير اختيارية، فمن جهة عاشت إيران ثمان سنوات من الحرب المفروضة، ولذلك فإنّ اقتصادنا لم يستعد عافيته وسلامته بشكل كامل، وبديهي أنّ الخلل في هذا الاقتصاد سيترتب عليه نتائج وآثار متعددة،

١. صحيفة رسالت الصادرة بتاريخ ١٣٨٤/٣/٥.

منها ما تقدّم من مشكلة العطالة، ويرى الخبراء أنّ الاقتصاد غير السليم يعتبر قاعدة مناسبة لترويج وإشاعة أعمال اقتصادية غير سليمة أخرى. ويقول نائب مدير المجمع الصنفي لجامعات طهران ضمن اعترافه بأنّ نظام التسويق الهرمي في بلدان مثل إيران التي تعيش اقتصاداً مريضاً، يعدّ ظاهرة مترسخة، ويقول:

«إنّ مثل هذه النظم في التسويق لا تجد فرصة للنمو في بلدان مثل إيطاليا أو بريطانيا (وهي مكان تأسيس بعض هذه الشركات مورد البحث) حيث يأخذ المدير الصغير فيها ما يقارب ٣٢٠ ألف دولار سنوياً في حين أنّ الشخص المدير في جولدكوئيست يحصل سنوياً على ٢٦٠ ألف دولار في أحسن الحالات»^١.

ويقول أحد خبراء علوم الكمبيوتر في هذا المجال:

«إنّ اقتصاد البلد لا يعيش التوازن والتعادل من حيث تحقيق العدالة، ومن هنا فإنّ أفراد المجتمع، وبدافع من الحصول على المال، يتجهون نحو هذه الشركات». ويضيف أيضاً: «إنّ الشركات الايسترنيّة كثيرة وكذلك من السهل ايجاد الارتباط معها عبر الايترنيت، وهذه الشركات لا تجد نجاحاً في البلدان الصناعية المتقدمة قطعاً، وعليه فإنّها تتجه إلى البلدان النامية وتعمل على خداع الناس بالوعود الكاذبة للحصول على ثروات وأموال طائلة من هذه الشعوب»^٢.

والنتيجة، أنّ الحالة الاقتصادية في بلدنا تعتبر أرضية مناسبة لنشاط

١. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ١٣٨٤/٤/٢٧.

٢. صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٢٦.

التسويق الهرمي التي لم تجد نجاحاً لعملها في البلدان المتقدمة منذ سنوات.

وعلى هذا الأساس فإذا أردنا العمل بشكل أساسي للتصدي لهذه النشاطات الاقتصادية غير السليمة، فيجب التحرك على مستوى معالجة المشاكل الاقتصادية، ومن الطبيعي أن هذا العمل يحتاج إلى عزم عام وتعبئة جميع الإمكانيات والطاقات.

٣. فقدان التخطيط والبرمجة المتكاملة

يقول أحد مسؤولي جامعة طهران في حديث مع وكالة أنباء (ايسنا) بعد إبداء قلقه بالنسبة لشيوع التسويق الهرمي (جولدكويست وأمثالها) في الجامعات وخاصة في الأقسام الداخلية للجامعات: «إنّ عدم وجود وضوح للمستقبل في دائرة العمل والحالة الاقتصادية المتردية لنخبة من طلاب الجامعات والنفقات الباهضة للمعيشة في المدن الكبيرة بالنسبة لهؤلاء الطلاب، وعدم الاستفادة من طاقات طلاب الجامعات في المشاريع الوطنية الكبيرة ذات الأبعاد المختلفة، وضعف الجو العلمي وتدني مستوى التحقيقات العلمية في الجامعات، كل ذلك أدى إلى ابتعاد بعض طلاب الجامعات عن الروح العملية والثقافية الأصيلة والتوجه لأعمال موهومة للحصول على ثروة كبيرة بدون تعب و صرف كل طاقاتهم وأوقاتهم في هذا السبيل»^١.

إذا تحرك المسؤولون في الحكومة بشكل جدي وتجنبوا الدخول في

١. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ١٣٨٤/٤/٢٧.

صراعات حزبية وسياسية غير مثمرة وبدلوا جهدهم في حلّ هذه المعضلات الاقتصادية والاجتماعية، فسوف لا نشاهد هذا العدد الكبير من شريحة الطّالاب الجامعيين وهم متورطون في شرك هذه المؤسسات المشبوهة.

٤. الجهل وعدم الاطلاع

لا شكّ في أنّ إحدى المميزات لجميع الجرائم الاجتماعية هي الجهل، فالبعض ليس لديهم اطلاع على أصل الجرم، أو مقدار العقوبة المترتبة عليه، أو التبعات والآثار السلبية لهذا العمل، ولهذا السبب نرى أنّ الأشخاص العارفين بهذه الأمور قلّما يتورطون في ارتكاب الجريمة والإثم. ومن هنا نرى أنّ عملية التسويق الهرمي لهذه الشركات المراوغة يجد مكانه في هذا الوسط وتنتج هذه الشركات نحو الأشخاص الذين لا يحيطون علماً بعواقب هذا العمل.

٥. ضعف الإيمان وحبّ الدنيا

ربّما لا يكون الدافع لدى البعض في ممارسة هذه الأعمال هو مشكلة العطالة، ولا أنّهم جاهلون بماهية وحقيقة عمل هذه الشركات مورد البحث، ولكنّهم في نفس الوقت يقعون في مصيدة هذه الشركات، والسبب الأساس لتورط هؤلاء وتلوّثهم في أعمال مخالفة للشرع هو الطمع بالحصول على ربح وفير والعيش برفاهية وراحة بدون تعب. إنّ مثل هؤلاء الأشخاص لو كانوا يتمتعون بإيمان قوي ويتأملون في

الآثار السلبية للثروات غير المشروعة والعواقب الوضعية لأكل المال الحرام وما يترتب عليه من سلب البركة من الأسرة والبيت فإنهم قلما يتجهون نحو هذا المنزلق، لاسيما إذا أصغينا لكلام سيّد الشهداء الإمام الحسين عليه السلام وهو يخاطب الجيش الأموي الذي جاء لمحاربتة في يوم عاشوراء حيث كشف لهم هذه الحقيقة، وهي أنّ علّة خروجهم لمحاربة ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وآله هو أنّ بطونهم امتلأت من الحرام، فعندما يتدبر هؤلاء الأفراد بكل هذه الآثار والنتائج الوخيمة لهذا العمل فإنهم بلا شك سينتبهون ويتحركون من أجل انقاذ أنفسهم من شباك هذه الشركات المخادعة.

على هذا أساس فإنّ ضعف الإيمان وحبّ الدنيا والحرص على الماديات تمثّل ممهّدات وقاعدة للسقوط في هذا المنحدر الأخلاقي والانحراف الاجتماعي الكبير، وينبغي على القائمين والمسؤولين عن الأمور الثقافية والدينية السعي بجديّة لرفع هذا العامل المهم. وهناك عوامل أخرى مؤثرة أيضاً في تكريس هذا الانحراف والفساد الاقتصادي^١ نصرف الكلام عنها رعاية للاختصار.

ب) التبعات والآثار السلبية

أشرنا في البحوث السابقة لبعض العوارض والتبعات السلبية

١ . يمكن الإشارة هنا إلى بعض هذه العوامل من قبيل وجود رؤوس أموال فائضة، محدودية مجالات الاستثمار في القسم الخاص، عدم وجود قانون صريح وشفاف فيما يتعلق بالتصدي السريع لمثل هذه الشركات، عدم إيصال المعلومات للناس بشكل واضح بالوقت المناسب وأمثال ذلك.

والمخرجة لعمل هذه الشركات المشبوهة، وهنا سنبحث بشكل مستقل أهم هذه التبعات والآثار:

١. احتمال حدوث ارباك اجتماعي

عندما تتسع دائرة نشاط هذه الشركات غير السليمة ويتم اشباع السوق، ولا يتمكن المشتركون المتأخرون، الذين يقعون في المراتب الأخيرة من السلسلة الهرمية، من كسب مشترٍ جديد، ويرون أنّ رأس مالهم قد ذهب أدراج الرياح، فإنّهم سيعيشون ردود فعل مختلفة لا يمكن التنبؤ بالكثير منها ولا معالجتها.

يقول أحد المسؤولين في النظام المصرفي لمراسل صحيفة القدس: «إنّ أضرار هذه الشركات على مجمل الاقتصاد يمكن دراستها من بعدين: ففي البعد الأول: يتم دراسة القضية من خلال ظاهرة خروج العملة الصعبة (الذي سيأتي الكلام عنه في البحوث اللاحقة).

و يضيف قائلاً: إنّ هذه التجارة الربحية الهادئة لها معطيات خفية أخرى أيضاً، فالآن يوجد ٢ مليون شاب في البلاد يشكون من معضلة العطالة، فلو أنّ هؤلاء اتجهوا نحو هذا المنزلق فإنّ فاجعة كبيرة ستحلّ بمجتمعنا»^١.

وتنقل صحيفة القدس في العدد نفسه عن أحد علماء الاجتماع قوله: «إذا شعر الشاب العاطل، الذي واجه ألف مشكلة في مسألة توفير رأس المال والدخول في عضوية هذه الشركات، بالخسارة والإحباط،

١. صحيفة القدس، الرقم ٣٧٢٢، بتاريخ ١٣٧٩/٨/٢٩.

فإنه يمكن أن يتورط في أي جنوح لجبران هذه الخسارة». وعليه فلا يبعد أن تكون غاية القائمين الأصليين على هذه الشركات مورد البحث، مضافاً إلى نهب أموال الناس، ايجاد الخلل والإرباك الاجتماعي أيضاً، ففي الواقع أن الغاية هي تخريب وتدمير المجتمع من جهات مختلفة.

٢. الاضرار الاقتصادية غير القابلة للإصلاح

لا يخفى على أي إنسان عاقل، الأضرار الاقتصادية الكثيرة لعمل هذه الشركات المشبوهة، ولذلك فإننا في هذا البحث نذكر وجهات نظر بعض الخبراء في هذا المجال:

أ) لو فرضنا أن هذه الظاهرة المخربة والمشكوك لا تلحق أي ضرر بالأفراد، فإن الحد الأدنى من ضررها هو خروج مبالغ طائلة من العملة الصعبة من البلد في كل يوم، حيث تصب في جيوب الطامعين والأجانب^١.

ب) يقول أحد الخبراء أيضاً: «إن الحد الأدنى من المشكلة التي خلقتها شركة (بنتاكونو) والشركات المشابهة) هو خروج مئات الآلاف من الدولارات ووضع رؤوس الأموال هذه بيد أشخاص معدودين». ويضيف هذه الخبر قائلاً: «في الوقت الذي نتحرك فيه للتصدي لأعمال التهريب وعصابات المهربين للعمليات الصعبة في داخل البلاد، وأحياناً نتصدي بشكل رسمي ومن خلال القوة القضائية لباعة الدولار

١. صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٩/١٠/١٣٧٩.

على الأرصفة ونصاءر رؤوس أموالهم، نفف مكءوفف الأففف مقابل هءه الظاهرة الوءفمة الفف ءؤءف لءروج عשרاء الآلاف من الءولاءاء كل فوم ءارء البلاء»^١.

ء) وققول الءكءور رءفمف أءء ءبراء الاققصاء فف بلءنا: «إنّ أءطر ءربفة اقءصاءفة للربفبف ءء اقءصاء مءءمعنا ءمءل فف ءروج العملة الصعبة من البلاء»^٢.

ء) وققول رؤفس الءائرة القضاةفة الرابعة فف مشهء بالنسبة لشركة «فبوجراسءراءءف» الإءطالفة فف ءءققف له عن هءه الشركة: «ءقوم هءه الشركة من ءلال ءءكفل شبكة سفارة اقءصاءفة ءسب الظاهر، بالعمل على نهب ءرواء الناس وكسب أرباء طائلة لفءة معدوءة من عملاءها بءون ءقفم أفة قفمة إءاففة أو انءاء ءاءلف، وبءلك ءعمل على إءراء ملاءفن الءولاءاء بصورة غير قانونفة من عءلة الاققصاء فف البلاء وءسءء ءرباء قاصمة لمفاصل الاققصاء الءاءلف»^٣.

هـ) وقرى بعض وكلاء مءلس الشورى الءفن أءءوا قانون منع عمل الشركات الهرمفة المءكورة: «إنّ مءل هءه النشاطاء الاققصاءفة غير السلمفة ءسب إلءاق الضرر بطبقات المءءمع المءءلفة وءعمل بأسالفب غير مشروعة على ءقفم فعالفاء غير مءءءة فف مقابل إءراء مبالغ طائلة من ءروة الوطنفة على شكل عملة صعبة من البلاء وبءلك ءلءق

١. صحففة القءس، العءء ٣٧٢٢، بءارفء ١٣٧٩/٨/٢٩.

٢. صحففة القءس، العءء ٣٧٢٣، بءارفء ١٣٧٩/٨/٣٠.

٣. صحففة القءس، العءء ٣٧٢٤، بءارفء ١٣٧٩/٩/١.

أضراراً كبيرة وغير قابلة للإصلاح لمفاصل الاقتصاد الوطني»^١.
 (و) يقول نائب مدير المجمع الصنفي لجامعات طهران في توضيح نظام التسويق الهرمي لشركة جولدكوئيست التي دخلت ايران بواسطة أحد طلاب الجامعات في عام ٢٠٠٢ م وامتدت بسرعة في الوسط الاجتماعي:

«إنّ عدد أعضاء هذه الشركة في الحال الحاضر يبلغ في طهران فقط ٣٠٠ ألف نفر، وطبقاً للإحصائيات الرسمية المنتشرة من قبل العلاقات العامة في محاكم الثورة والمحاكم العرفية في شهر «مهر ١٣٨٣» من العام المذكور فإنّ ما يقارب ٨٤ مليون دولار من العملة الصعبة تمّ اخراجه من خلال هذه الشبكة من البلاد إلى الخارج»^٢.
 (ز) وأخيراً يقول أحد الخبراء أيضاً:

«في السنوات الأخيرة وبسبب نشاط الشبكات غير القانونية هذه التي تعمل على جمع أموال الناس وترغيبهم من أجل نيل أرباح موهومة من خلال كسب أفراد جدد للشبكة فإنّ ٣/٥ ميليارد دولار تمّ اخراجه من البلاد».

ويضيف كلجويان: «إنّ هذه العملة الصعبة التي خرجت من البلاد بسبب عمل هذه الشركات غير القانونية إذا قورنت بعوائد النفط فإنّها تشكل نسبة كبيرة من ثروة البلاد، وهذا بحدّ ذاته يشكل خطراً يهدد الاقتصاد الوطني».

١. صحيفة خراسان، العدد ١٦١٣٦، بتاريخ ١٣٨٤/٣/٥.

٢. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢.

ويضيف هذا الخبير، بعد بيان أنّ اتساع عمل هذه الشركات سيؤدي إلى معضلات كثيرة سواء في الجانب الأمني أو الاقتصادي أو القضائي: «مع الأخذ بنظر الاعتبار الاعلان الرسمي عن عدم قانونية ومشروعية أعمال هذه الشركات، إلاّ أنّها لا زالت مستمرة في الخفاء على كسب الأعضاء والمشاركين وبالتالي كسب أموال وأرباح أكثر»^١.

سؤال: إنّ أعضاء «نت ورك ماركتينك» يدعون:

«إنّ هذا النشاط الشبكي ليس لا يؤدي إلى خروج العملة الصعبة من البلاد فحسب، بل يؤدي إلى جذب وإدخال العملة الصعبة إلى داخل البلاد، لأنّه وإنّ كان حسب الظاهر سيتمّ خروج مقادير من العملة الصعبة إلى الخارج في مقابل شراء منتجات هذه الشركات، ولكن بعد أن يوفق المشتري للحصول على امتيازات مالية فإنّ مقادير من العملات الصعبة ستدخل إلى البلاد».

الجواب: بإمكاننا الكشف عن زيف هذا الادعاء بحساب بسيط، لأنّ دفع امتياز مالي لكل عضو لا يمكن إلاّ من خلال كسب عدد معين من المشترين وطبق شروط معينة حيث يتمّ انضمامهم للشبكة بواسطة ذلك العضو وشراؤهم لمنتجات الشركة، وعلى هذا الأساس فمن الواضح أنّ مقدار الامتياز المذكور لا يشكل سوى نسبة مئوية قليلة من مقدار المبالغ التي يدفعها المشترون الجدد للشركة المذكورة^٢، وعلى سبيل المثال إذا كانت قيمة كل سكة ذهبية تساوي ٨٦٠ دولاراً، فإنّ المشتري

١. صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٢/١٧/١٣٨٣.

٢. صحيفة الشرق الصادرة بتاريخ ٢١/٤/١٣٨٤.

الأول وستة أشخاص من شبكته الذين يتم ربطهم بالشبكة من خلاله يدفعون ٦٠٢٠ دولاراً لحساب الشركة، ولو أن ما يعادل $\frac{1}{3}$ من مجموع هذه الأموال يبعث إليهم سكك ذهبية فإن $\frac{2}{3}$ من المبلغ المذكور أي ٤٠١٤ دولاراً يتم اخراجه من البلاد وتكون حصة العضو الأول من الشبكة ٢٥٠ دولار بعنوان امتياز، وإذا خصمنا الامتياز المذكور من $\frac{2}{3}$ من المبلغ المذكور فسيكون لدينا ٣٧٦٤ دولاراً من العملة الصعبة بشكل خالص قد تم إخراجها من البلاد.

إن هذه الظاهرة السلبية الخطيرة، ومن خلال توضيحات الخبراء الذين تقدّم ذكرهم، إلى درجة من الوضوح والبداهة بحيث لا تحتاج إلى شرح وبيان أكثر!

١ . ويستدل أعضاء شركة جولدكوئيست بأنه: «نحن ندفع المال ونشتري الذهب» ولهذا فهم لا يرون أن هذا المال يعادل ثلث قيمة السكك الذهبية التي تنتجها «بى اج ماير» لصالح جولدكوئيست. ويبرر هؤلاء هذه العملية بأن هذه السكك لها قيمة أثرية وهي مدعومة بواسطة مصارف معتبرة وبصرون على إثبات أن ما يقابل الأموال والعملات التي تخرج من البلاد سيدخل ذهب بتلك القيمة إلى البلاد. ويقول البعض أيضاً في تبرير هذا العمل أيضاً: «أليس قيمة السكك الذهبية الإيرانية تساوي مقدار وزنها من الذهب؟» ويقول أحد الصاغة في سوق طهران الكبير في جوابه عن هذا السؤال أيضاً: «إن متوسط قيمة السكّة الذهبية باعتبار الوزن من ٦٥-٦٧ ألف تومان في حين أن السكّة الذهبية القديمة تساوي ٩٥ ألف تومان، وهذا الاختلاف في قيمة (= ٣٠ ألف تومان) بسبب دعم المصرف المركزي لها والاعتبار الرسمي لها، وهذه هي مقولة شركة جولدكوئيست بذاتها، ولكن الاختلاف يكمن في أن السكك الرسمية التي تتمتع بتأييد المصرف المركزي لا تقبل القياس بتلك السكك، لأنه أولاً: إن تفاوت القيمة الوزنية لذهب هذه السكّة يمثل ثلث قيمتها الحقيقية في السوق. في حين أن تفاوت القيمة في سكّة جولدكوئيست بالنسبة إلى قيمته في السوق يعادل ثلثي

٣. اعاقه النشاطات السليمة

لقد أشرنا بشكل إجمالي فيما سبق لهذا المورد أيضاً، ومن أجل إكمال هذا الموضوع نكتفي ببيان آراء ونظرات بعض الخبراء في هذا المجال:

أ) يقول أحد المسؤولين السابقين في جامعة اصفهان الصناعية بعد بيانه هذه الحقيقة، وهي أن شيوع نظام التسويق الهرمي أدى إلى اعاقه طلاب الجامعات عن الدرس والتحقيق العلمي وجذبهم نحو مثل هذه الأعمال والنشاطات الموهومة، قال: «إن الحصول على أموال كبيرة وبسرعة ورغبة طلاب الجامعة في الحصول على عمل مريح أدى إلى صرف أنظارهم نحو عمليات التسويق الهرمي والدخول في نشاطات اقتصادية موهومة وغير علمية»^١.

ب) مسؤول آخر في المجمع الصنفي لجامعة طهران بعد بيان أن الطاقات والقوى الإنسانية المتخصصة تعتبر في هذا العصر أول منابع لعملية التنمية في البلاد، يقول:

«للأسف فإن شيوع هذا النظام بين طلاب الجامعات أدى إلى تورطهم في عمليات هذه الشبكات وعدم الاستفادة منهم ومن تخصصهم العلمي في مجالات الانتاج العلمي والاقتصادي»^٢.

ط القيمة. وثانياً: إن السكة الرسمية في البلاد (التي تسمى ربيع الحرية) أو السكك الذهبية الأخرى المتداولة في السوق حالها حال النقد والأوراق النقدية، ولكن هذه السكك ليست كذلك، ولا يشتريها سوى عدد خاص من الأفراد في أضعف الاحتمالات. (صحيفة كيهان، بتاريخ ١٣٨٣/٤/٢٤).

١. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ١٣٨٤/٤/٢٧.

٢. المصدر السابق، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ١٣٨٤/٤/٢٧.

ج) ويقول أحد الخبراء في المسائل الاقتصادية: «إنّ من الآثار السلبية لمثل هذه الفعاليات المخربة وغير القانونية في بلدنا على المستوى الاجتماعي والثقافي، انعدام الرغبة لدى الشبان بالنسبة للعمل والنشاطات المنتجة والمفيدة»^١.

٤. ضعف العلاقات والضوابط الاخلاقية

يقول الناطق الرسمي باسم السلطة القضائية:
«إنّ الأعمال المجرمة والمشبوهة لهؤلاء الأشخاص أدّت إلى خلق جو من النزاعات والكراهية بين أفراد الأسرة الواحدة»^٢.
ويقول أحد المتخصصين في جامعة طهران في حديثه عن أن اتساع عمل جولدكوئيست (والشركات المشابهة) في ايران سيؤدي - حسب قوله - لفاجعة اقتصادية في البلاد: «في هذا المجال تهتم هذه الشبكات بدلاً من التسويق العلمي والمثمر، بنوع من كسب الأفراد والمشاركين على أساس استغلال الضوابط الأسرية والعواطف النفسية الموجودة بين الأشخاص وبالتالي تعمل على تحويل جميع هذه الضوابط والعواطف الإنسانية إلى روابط شكلية وكاذبة على مستوى العمل والممارسة»^٣.

٥. افول روحية طلب العدالة و الحق

ويقول أحد المسؤولين في المجمع الصنفي لجامعات طهران:

١. صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٧/١٢/١٣٨٣.

٢. صحيفة كيهان، المورخة ١١/٢٤/١٣٧٩.

٣. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ٤/٤/١٣٨٤.

«إنّ النظام الحاكم على عملية التسويق الهرمي لشركة جولدكوئيست وأمثالها لا يعدّ سمّاً مهلكاً ومدمراً لشريحة طّلاب الجامعات فحسب بل يتوجه ضرره إلى جميع مفاصل البعد الثقافي في المجتمع الإيراني، لأنّه إذا استمرت هذه العملية غير العلمية وغير المثمرة في الامتداد والاتساع، فمضافاً إلى خروج مقادير كبيرة جدّاً من ثروات البلاد إلى الخارج على شكل عملة صعبة وما يفضي ذلك من الأضرار الشديدة لاقتصاد البلاد، فإنّه يمتص روحية طلب العدالة والدفاع عن الحق بين طّلاب الجامعات وجميع شرائح المجتمع»^١.

٦. إهدر رأسمال العمر

إنّ الوقت من ذهب كما يقال، ولا ينبغي إهداره وإتلافه بدون مبرر ومسوغ معقول، فإنّ إهدار الوقت والعمر هو في الحقيقة إهدار أئمن رأسمال في حياة الإنسان بحيث لا يمكن تعويضه. وللأسف فإنّ هذه النشاطات الاقتصادية غير السلمية تعمل على إهدار سنوات عزيزة من عمر الإنسان من دون استثمارها في مجالات نافعة ومن دون أن يعود عليه بشيء مفيد.

ويقول الدكتور سعيدي مع الإشارة إلى الآثار الاجتماعية والثقافية والاقتصادية السيئة لعمل جولدكوئيست (والشركات المشابهة):
«إنّ الحدّ الأدنى من حجم وقيمة الأموال التي تخرج من البلاد بسبب هذا القمار في كل عام أكثر من مليار دولار، وينفق أعضاء هذه

١. صحيفة جوان، العدد ١٧٩٢، بتاريخ ٢٧/٤/١٣٨٤.

الشركات في كل يوم ١٠ ساعات من أفضل أوقات حياتهم، فلو فرضنا أنّ قيمة كل ساعة بالحساب المالي تساوي ١٠٠٠ تومان فإنّ هذا العمل يكلف البلاد ما يقارب من ٣٦ ألف مليار دولار سنوياً يتمّ انفاقها على هذه النشاطات الموهومة بحيث يمكن إيجاد أفضل الإمكانيات العمرانية والرفاهية والطبية في البلاد بهذه الثروة العظيمة وبذلك يعيش البلد تحولاً عظيماً في عجلة التقدم والرقي الحضاري»^١.

ومن الآثار السلبية الأخرى هي إشغال قوات الشرطة والقوة القضائية بهذه الأمور وبالتالي يتمّ إعاقتهم عن الأعمال الضرورية، وكذلك إشغال المسؤولين في دائرة الأمور الثقافية والدينية وخاصة مراجع التقليد العظام والحوزات العلمية بأمور جانبية، والتقليل من الدوافع الروحية للعمل والنشاط المثمر، وخروج السيولة النقدية من الاشتغال في الفعاليات الاقتصادية الايجابية، ومع شروع الشركات الداخلية المشابهة في عملية التسويق الهرمي نواجه تبعات ونتائج سلبية أخرى تترتب على هذه النشاطات الاقتصادية الكاذبة، ولا يسعنا المجال للتفصيل في هذا المختصر.

نسأل الله تعالى أن يحفظ الجميع من شرّ هذه الآفة الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية الكبيرة.

الكلمة الأخيرة: المسؤوليات

نظراً لما تقدّم في البحوث السابقة من أنّ عمل الشركات المذكورة

١. صحيفة الجمهورية الإسلامية، بتاريخ ١٣٨٣/٧/٢٦.

في عملية التسويق الهرمي، سواء الخارجية منها أو الداخلية، هو حرام شرعاً بعدة أدلة، وكذلك ما يترتب عليه من أضرار اقتصادية واجتماعية واخلاقية وسياسية مختلفة ويعتبر بحد ذاته اسداء معونة كبيرة لأعداء الإسلام وما يترتب عليه من تبعات وعوارض سلبية على المدى القصير والطويل بحيث لا يمكن جبران هذه الأضرار، وضرورة التصدي لمثل هذه الأعمال التي لا يخفى ضررها على أحد، ولذلك:

نتوقع من المسؤولين المحترمين في الحكومة الإسلامية التصدي للمراكز المرتبطة بنحو من الأنحاء مع هذه الشركات، والعمل على اجهاض أي عملية تؤدي لتقوية هذه المراكز والشركات.

ونأمل من وكلاء الشعب في مجلس الشورى الإسلامي وضع قانون جامع وشامل يمنع مثل هذه الفعاليات كيما يمكن القضاء على أية أرضية تساعد على تشجيع ونمو مثل هذه العمليات في المستقبل حتى لا نرى نشاط وعمل شركة جديدة باسم جديد مرّة أخرى.

ومن الجدير بالقوة القضائية والقضاة المحترمين، التصدي بشدّة، في إطار القوانين طبعاً، للأيادي الداخلية والخارجية لهذه المؤامرة الاقتصادية الواسعة والعمل على استرداد حقوق وأموال المتضررين منهم، وبإمكان المسؤولين في جهاز المخابرات والأمن جمع معلومات وافية عن هذه الجماعة الفاسدة وتقديمها للسلطات القضائية ولوكلاء مجلس الشورى أيضاً كيما تساهم في علاج هذه الظاهرة الوخيمة.

ولا يخفى دور قوات الشرطة المهم في مجال مواجهة هذا الخطر الكبير، وبإمكان مراكز الإعلان الجمعي وخاصة الراديو والتلفزيون أن

تعمل على توفير المعلومات الجامعة والشاملة وتقديمها للناس، وبهذه الطريقة تتولى إعلام الناس بالأخطار والأضرار الكامنة لمثل هذه النشاطات الاقتصادية الموهومة ليجتنبوا التلوّث بهذه الظاهرة المدمرة. وبالنسبة لشعبنا العزيز أيضاً بإمكانه من خلال احياء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المهمة والمقدّسة، إخبار الأشخاص المخدوعين بعوارض وأضرار هذه الأعمال على المستوى الاقتصادي وغير الاقتصادي من أجل إزالة كل أرضية للتلوّث والتورط بهذه الأعمال.

إنّ الوظيفة الشرعية للأعضاء ورؤوساء المجاميع في هذه الشركات الذين أدركوا عدم مشروعية الأموال التي يحصلون عليها من خلال هذه العملية أن يتوقفوا عن الاستمرار في هذا العمل، وأن يقوموا بخصم النفقات التي أنفقوها في هذه العملية والباقي يعيدونه - في صورة الإمكان - إلى أصحابه الأصليين، وفي غير هذه الصورة يدفع هذا المال للمتضررين الذين لم يحصلوا على سكة ذهبية ولا امتياز مالي (وبالطبع يدفع إليهم بمقدار خسارتهم التي أنفقوها في هذا الشأن) ومن أجل تسهيل هذه العملية يمكن الاستفادة من المحاكم القضائية التي تجمع العديد من الوثائق لهؤلاء المتضررين، وفيما لو لم يتمكن الشخص من ذلك فإنّه يتصدق به بنية أصحابه الأصليين ولا ينبغي له إطلاقاً إدخال هذه الأموال الحرام إلى بيته و صرفها في معيشته لأنّها تمحق البركة من حياته.

وأخيراً إذا تقدّم المتضررون والخاسرون بالشكوى لدى المحاكم

القضائية الخاصة بالتحقيق في مثل هذه الموارد ضد هذه الشركات وأبرزوا الوثائق مورد الحاجة في إمكانهم الاستعانة بهذه المحاكم القضائية لإحقاق حقوقهم من جهة، وإيقاف هذه الأعمال غير السليمة لهذه الشركات من جهة أخرى وانزال العقوبة القانونية بأصحاب هذه الشبكات الاستعمارية.

نأمل أن يتحقق ذلك اليوم الذي يعمل فيه كل فرد متاً بمسؤوليته في محاربة هذه المؤسسات الاقتصادية المشبوهة لننقذ بلادنا من شرّها.

الفصل التاسع :

الاستغناءات

بما أنّ الأعضاء العاملين في التسويق الهرمي لبعض هذه الشركات الاستعمارية مورد البحث قد نشروا بتاريخ ٢٦/١/٨١ استفتاءً مجعولاً عن سماحة آية الله العظمى الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) وأعطوا كل فرد من الراغبين في الاشتراك، صورة من هذه الفتوى واستغلوا هذه الفتوى أسوأ استغلال، ومن جهة أخرى كانوا يوحون للمشاركين والأعضاء أنّ مراجع التقليد غير مطلعين على عملهم بشكل وافٍ، ولو أنّهم علموا بجميع تفاصيل وجزئيات هذا العمل فإنّهم يؤيدونه ولا يقفون منه موقفاً سلبياً، لهذا السبب أقدم بعض العلماء على تحريم مثل هذه الفعاليات. ولهذا اخترنا من بين مئات الأسئلة الواردة لسماحة المرجع مكارم الشيرازي بالنسبة لمشروعية الشركات المذكورة، عشرين نموذجاً منها رغم أنّ بعضها يبدو مفصلاً أو مكرراً في الوهلة الأولى، ولكن كل واحد منها يتضمن نقطة مهمة خاصة لا تخفى على أصحاب النظر والتحقيق.

وضمناً فإننا قد ذكرنا تاريخ الأجوبة التي تقدّم بها سماحته عن هذه الأسئلة ليتضح جيداً أنّ سماحته قبل ست سنوات (من تاريخ ١٩٩٩ م) كان على اطلاع كامل على كيفية عمل هذه الشركات المذكورة، ولم يؤيد أيّاً من هذه الشركات الداخلية والخارجية، ومضافاً إلى أنّ سماحته أفتى بحرمتها الشرعية، فإنّه يعتقد بأنّ هذا العمل مضرّ بحال الأعضاء المشتركين وكذلك مضر باقتصاد البلد بشكل عام.

ومما تقدم آنفاً نبدأ بذكر الاستفتاءات المتعلقة باليانصيب (وهذه الشركات ترتبط بعنصر مشترك مع الشركات مورد البحث):

السؤال ١- ما حكم الاشتراك في الإعانة القومية أو القرعة التي تجري في الدول الأجنبية (كبطاقات اليانصيب السابقة في إيران) والتي يشارك فيها الناس برغبتهم في دفعون مبلغاً من المال ويحصل بعض الأفراد منها على مبالغ طائلة؟ وإذا فاز الشخص بالجائزة فهل يجوز له صرف نقودها؟

الجواب: لبطاقات اليانصيب وأمثالها حكم الميسر، فإذا حصل الشخص على مال عن هذا الطريق ولا يعرف أصحابه وجب دفعه إلى الفقراء المسلمين.

السؤال ٢- طرحت مديرية تحسين المعيشة للبيع مؤخراً أوراقاً بعنوان «بشائر تحسين المعيشة» تضمّنت عدداً من الأسئلة الصحّية إذا أجب عليها مشتري الورقة بشكل صحيح أصاب جائزة بالقرعة، وإلاّ آل المبلغ المدفوع إلى الدولة. وقامت بعض المكاتب الخاصة تحت هذا العنوان ونظراً لهواية الشبان الشديدة لرياضة كرة القدم بطرح أوراق

للبيع يسجل فيها المشترون تنبؤاتهم بنتائج المباريات المقبلة على أن يحصل ذوو الإجابات الصحيحة على جوائز نقدية. وإذا كان الرهان ممنوعاً شرعاً إلا في حالات خاصة، فهل تعتبر الحالة الأولى الهادفة إلى نشر الوعي الصحي والثانية الهادفة إلى تشجيع الشبان على التوجه إلى الرياضة والحفاظ على حرارة سوق المباريات الرياضية من مصاديق «السبق»؟ أم أنّهما من الرهان المحرّم لفوز البعض وخسارة البعض الآخر؟

الجواب: هذه الأشياء، من الرهان المحرّم ولا تجوز. أمّا في حالة مديرية تحسين المعيشة فإذا كانت نية المشاركين التبرّع للمديرية بلا مقابل بدون نية المراهنة وجوائزها موضوعة للتشجيع البحت فهي حلال. ولكن الظاهر أنّ ما يجري في الحقيقة هو ليس بهذا الشكل وأنّ الكثير من الناس يشاركون طمعاً بالجوائز.

السؤال ٣- يتم بيع أوراق باسم «مرآة الصحة» للناس من قبل منظمة حكومية بمبلغ معين ويكتب في بعضها أسئلة معينة ومن يجيب عنها أجوبة صحيحة يشترك في القرعة ويتم اهداء الجوائز لمن خرجت اسماءهم في القرعة. وتصرف أرباح هذه الأوراق كما يقول المسؤولون، للأمور الخيرية. وأمّا من يشتري هذه الأوراق فهم على ثلاثة أصناف:

١. الأشخاص الذين يشترون هذه الأوراق لمجرد المشاركة في الأمور الخيرية؟
٢. الأشخاص الذين يشترون هذه الأوراق لغرض المشاركة في القرعة لهذه المسابقة؟

٣. الأشخاص الذين لا يتفاوت حالهم فيما إذا خرجت القرعة باسمائهم أم لم تخرج، فالرجاء بيان حكم البائع، والمشتري، ومن يمارس هذه العملية. وضمناً هناك أوراق أخرى لهذه الشركة بمبلغ ١٠٠٠ تومان لغرض مساعدة المصابين بالسُّل حيث تتم القرعة بين جميع المشتركين مع فرق أن هذه الأوراق لا تتضمن أسئلة وأجوبة بل يتمكن جميع الذين يشترون هذه الأوراق من الاشتراك في القرعة، فما حكم هذه الأوراق؟

الجواب: إنَّ جميع هذه الأمور من قبيل الحظ والنصيب، وفيها إشكال شرعاً، إلا أن يكون جميع الأفراد من قبيل القسم الأول، أي أنَّ نيَّتهم من شراء هذه الأوراق مجرّد المساعدة في عمل الخير، ولكننا نعلم أنَّ جميع الأفراد ليسوا كذلك، بل إنَّ الكثير منهم يشترون هذه الأوراق لغرض المشاركة في القرعة، فإذا كانوا يعلمون بعدم اشتراكهم في القرعة فلا يرضون بها، ومجرّد صرف أرباح هذه الأوراق في الأمور الخيرية لا يغيّر من ماهية المسألة، ولا يؤثر طرح السؤال في حلّ هذا الإشكال. ونأمل أن تتخذ أساليب جديدة لمساعدة المحرومين تنسجم مع الأحكام الشرعية التي تتضمن مصلحة المجتمع. دتمم موفقين دائماً، ١٣٧٨/٧/٢٤

سؤال ٤ - قبل مدّة دخل إلى إيران عن طريق الايترنيت مشروع للحصول على الثروة باسم «فيوجراستراتجي» أو «بنتاكونو»، وهذا المشروع انتشر في أكثر من ١٤٠ بلداً في العالم قبل عدّة سنوات. وقد دخل هذا المشروع إيران مع دخول نظام الايترنيت إليها، فمضافاً إلى

ذلك فإنّ شركات مختلفة في جميع أنحاء العالم تعرض مثل هذا المشروع. بحيث إنّ إيطاليا لوحدها استطاعت في عام ٢٠٠٢ م أن توفر مليوناً ومائتي ألف فرصة عمل على الانترنت، وفرص العمل هذه منتجة ومربحة. سيدنا المعظم! لا عجب في ذلك لأننا نعيش في عصر الكمبيوتر وسواءً أردنا أو لم نرد فإنّ عدد هذه المشاريع في العالم يزداد يوماً بعد آخر، فإذا لم نعرف كيفية مواجهتنا لمثل هذه المسائل، وخاصة بلحاظ الدين والشريعة المقدّسة التي تتمثل أساس حركتنا في الحياة للوصول إلى السعادة الدنيوية والأخروية، فإنّ زخماً هائلاً من المسائل سيعترضنا في السنوات القادمة بدون أن نكون قد أعددنا لها عدّة مناسبة، ولذلك قررنا توضيح تفاصيل المشروع المذكور بشكل مختصر ليتسنى لنا معرفة كيفية الاستفادة المشروعة الايجابية من هذا المشروع (وخاصة بالنسبة للأموال الخيرية ومساعدة الفقراء والمحرومين و...) مع التعرف على الشروط الخاصة التي يراها علماء الإسلام في مشروعية مثل هذه الأعمال (كما أنّ مشروع التأمين على الحياة لم يكن داخلياً في بدايته في أيّ من العقود الإسلامية ولكنّ المراجع العظام الذين يمثّلون سراجاً ودليلاً لهدايتنا، قد عملوا على توفير الشروط اللازمة للانتفاع من هذا المشروع الحبيوي).

إذا أردنا الاشتراك في عضوية مشروع «فيوجر» فينبغي دفع ٩٦ ألف تومان، وذلك كما يلي:

١. اثنان وثلاثين ألف تومان لشراء استمارة العضوية.
٢. اثنان وثلاثين ألف تومان توضع لحساب الشخص الأول في

صدر الجدول (كما سيأتي توضيحه).

٣. اثنان وثلاثين ألف تومان لحساب الشركة الايطالية.

وفي مقابل هذه النفقات التي تمثّل (التمن) وهناك مئمن، وهدية نقدية، وهدية غير نقدية، فيحصل عليها المشترك في مدّة طويلة، وهذه الأمور كالتالي:

١. المبيع : وهو عبارة عن بطاقة اعتبارية لتخفيض السعر باسم «سويرما»، ولها اعتبار لمدة سنة كاملة مع «سى دي» يتضمن جزئيات مشروع الشركة المذكورة حيث يرسل إلى المشترك عن طريق عنوانه البريدي، وهذه البطاقة تتضمن مبلغ ١٢٠٠ دولار كتخفيض لأسعار البضائع المشتراة وهي معتبرة في أكثر بلدان العالم (١٤٠ بلداً) وهي من أفضل بطاقات التخفيض في العالم وأحسنها سمعة. وهذا المبلغ يعادل بنقود ايران ٩٠٠ ألف تومان كتخفيض للسعر بالقوّه، فيما إذا اشترك في عملية الشراء من المحلات التجارية أو الفنادق التي لها عقد اشترك مع هذه الشركة، حيث يمكن الاستفادة من هذه البطاقة في عملية الشراء.

٢. الهدية النقدية: بما أنّ الاستفادة الأصلية للشركة يتمثّل بعمل البطاقة الاعتبارية بواسطة المشتركين، فبعد شراء بطاقة العضوية بواسطة المشترك فإنّه سيحصل على هدية تسويق ثلاث أوراق من استثمارات العضوية حيث يتمّ ادراج اسم المشترك في الرديف السابع من جدول المشتركين، ويرسل إليه بشكل مجاني حيث يمكنه بيع كل واحدة من هذه الأوراق بمبلغ اثنين وثلاثين ألف تومان.

٣. الهدية الطويلة الأمد: إنّ المشترك الذي ورد اسمه في الاستثمارات

الثلاث الأولية في المرتبة السابعة، بعد أن يبيع تلك الأوراق الثلاث ويرسل تسع أوراق للمشاركين في المرحلة الثانية فإن اسمه سيكون في المرتبة السادسة من الجدول، وبعد بيع هذه الأوراق وتكرر هذه العمليات في سبع مراحل (في المرحلة الأولى ٣ أشخاص، في المرحلة الثانية ٩ أشخاص، المرحلة الثالثة ٢٧ شخصاً، المرحلة الرابعة ٧١ شخصاً....) فإن اسمه يصل إلى المرتبة الأولى في أعلى الجدول، ويحصل على منحة رئيس مجموعة (في الواقع تعتبر هدية من قبل الشركة) فيخرج من قائمة المشاركين ويخلي مكانه إلى الأشخاص من بعده، وهذه المبالغ مجموعها ٨٧/٤٨٠ دولاراً. ونظراً لما تقدّم بيانه وتوضيحه آنفاً، فالرجاء الاجابة عن الأسئلة التالية:

١. هل هناك إشكال شرعي في بيع وشراء الاستثمارات المذكورة؟
٢. هل يجوز استلام الهبة المشروطة بأمر «التسويق»؟
٣. كيف يمكن الاستفادة المشروعة من هذا المشروع وما هي شروطه؟

الجواب: إن المشروع الذي ذكرتموه لا يعدّ أمراً جديداً، فقبل سنوات قدّم إلينا هذا المشروع وأجبنا عنه في ذلك الوقت، وذكرنا جواب هذه المسألة بشكل مختصر في الفتاوى الجديدة ج ١، ص ١٥٠، وقد اتسعت دائرة هذا المشروع أخيراً، وللأسف فإن الكثير من الناس في قد تورطوا في هذا المشروع عن علم أو بدون علم. الحقيقة أنّ هذا العمل له أصل واحد ومجموعة من فروع وأغصان، وأصله يمثل نوعاً من القمار أمّا الأغصان والأوراق فربما تظهر بشكل

أمر خيرية حسب الظاهر. والأنكى من الجميع أن القسم الأعظم من هذه المبالغ تصب في جيب الشركات الخارجية أو أيديها في الداخل وتعدّ إحدى الطرق الخطيرة لتدمير اقتصاد البلدان، ومن هنا فقد سمعنا أن الشركة الإيطالية التي أبدعت مشروع «بتتاكونو» ليس لها الحق في العمل داخل إيطاليا نفسها، ولكنّها يمكنها ممارسة نشاطها في هذا المشروع خارج ذلك البلد، والدليل واضح، فإنّ مبالغ عظيمة تحصل عليها الشركة أو الأشخاص الذين يقفون في صدر الجدول ليس من خلال انتاج وعمل مثمر ولا من خلال التجارة ولا لطبع الأوراق النقدية، بل هذه المبالغ تتعلق في الواقع بالأشخاص الذين يقعون في المراتب الأخيرة من الجدول وبعد أن يتمّ اشباع العمل بهذا المشروع ويتمّ خداع ملايين الأشخاص بهذه الطريقة، هذا يمثل قماراً خطيراً ويؤدّي إلى أن يشتغل جماعة كبيرة من الناس بنشاطات اقتصادية كاذبة وموهومة وبالتالي لا يتسنى لهم التحرك في مجال فعاليات واقعية. مضافاً إلى ذلك فإنّ ملايين الأشخاص الذين يقعون في المرتبة الأخيرة من الجدول يرون أنفسهم في يوم من الأيام قد وقعوا مغبونين، وينتج من ذلك أشكال الجنوح السياسي والاجتماعي.

وعلى هذا الأساس فإننا نفتي بأنّ هذا العمل مضرّ وحرام. ولا فرق بين المشاريع الداخلية والخارجية من هذا القبيل، حتى لو تلبّست بلباس بالأمور الخيرية.

دمتم موفّقين، ١٠/١١/١٣٧٩

السؤال ٥- في الآونة الأخيرة طرح مشروع اقتصادي مشكوك،

والظاهر أنّه مقتبس من البلدان الغربية، وتمّ تنفيذه بمجوز رسمي من الدولة الإسلامية في بعض مناطق البلاد. والمشروع المذكور بهذا الشكل:

إنّ الشخص الذي يروم الاشتراك في هذا المشروع يستلم ورقة كتب خلفها أسماء سبعة أشخاص بمواصفات كاملة ورقم حسابهم المصرفي مع رقم الحساب المصرفي للمتولين لهذا المشروع. فالمستلم لهذه الورقة ومن أجل الاشتراك في هذا المشروع يجب عليه وضع مبلغ ٥٠٠ تومان في حساب المتولين و ٢٠٠ تومان في حساب الأشخاص المذكورين خلف هذه الورقة، ثم يرسل الورقة المذكورة مع وثيقة الوصول المصرفية للمبلغ الذي وضعه في المصرف، إلى مكتب الشركة بالعنوان المذكور. وبعد مدّة ترسل إليه من ذلك المكتب سبع أوراق أخرى ويكون اسمه مذكوراً في أوّل القائمة خلف الصفحة ويكلّف بتوزيع هذه الأوراق المذكورة بين سبعة أعضاء فعّالين ويعمل المستلمون لهذه الأوراق بما ذكر سابقاً من العمل، ويستمر هذا المشروع على هذا المنوال. هؤلاء يدّعون أنّ كل شخص يشترك في هذا المشروع سيحصل في النهاية على ١/٦٨١/٤٠٠/٠٠٠ ريال، ويتمّ صرف عشرة بالمائة من هذه المبالغ التي توضع لحساب الشركة في الأمور الخيرية. فالرجاء بيان نظركم المبارك في هذه المسألة.

الجواب: إنّ هذه النشاطات الاقتصادية الكاذبة لا تجوز شرعاً، وتعدّ نوعاً من الغش والخداع على النمط الغربي، والشخص الذي يمارس هذا العمل يستحق العقوبة شرعاً، حيث يستلم بعض الأشخاص

مبالغ طائلة عن هذا الطريق ولا يكون ذلك من خلال الانتاج ولا التجارة، بل هي أموال الآخرين التي أخذت منهم مكرراً، ويتم تقسيمها لصالح الشركة والمشاركين معاً، ومن أجل حفظ الظاهر ربّما تخصص قسم منها لأعمال الخير. هذه المشاريع الاقتصادية الموهومة جاءت من الخارج، ونأمل أن ينتبه المسؤولون ولا يندفعوا بمثل هذه الأمور. وينبغي على الحكومة الإسلامية المحترمة أن تتدخل في هذه المسألة وتمنع النشاطات الاقتصادية الزائفة، حيث سيكون في النهاية عدد المشاركين والدائنين كثيراً ويتوقف العمل أخيراً ولا يحصل كثير من المشاركين على شيء وربما يؤدي ذلك إلى فوضى اجتماعية. وينبغي على شعبنا العزيز أن يكون ذكياً وحذراً ولا يقع في مثل هذه المصائد والفخاخ.

دمتم موفّقين، ١٣٧٩/٢/٢٢

- السؤال ٦-** تأسس صندوق للقرض الحسنه مع شروط مذكورة وبهدف دفع قرض ٧٠٠ ألف تومان للأشخاص، والشروط هي:
١. على الراغب في استلام القرض دفع مبلغ ثلاثة آلاف تومان إلى الصندوق في البداية بعنوان أجره العمل للموظفين.
 ٢. كل طالب للقرض يجب أن يعرّف ثلاثة أشخاص آخرين محتاجين للقرض أيضاً وهؤلاء بدورهم يدفعون مبلغ ثلاثة آلاف تومان للصندوق بعنوان أجره عمل.
 ٣. ويستمر هذا العمل بهذه الصورة إلى أن يصير نفر الأوّل السابع في القائمة، وفي هذه الصورة يمكنه مطالبة الصندوق بالقرض.

٤. وما يجدر ذكره أنّ صندوق القرض هذا لا يأخذ أي ربح على القرض الذي يدفعه للمشاركين سوى أجره العمل المذكورة، فما حكم هذه العمليات الاقتصادية المذكورة من الناحية الشرعية؟

الجواب: إنّ هذا العمل في الواقع يشبه نوعاً من القمار ويمتد بجذوره مع الأسف إلى الغرب، ونتيجته أنّه في المرحلة الأولى يتمّ استلام ٦ ملايين تومان بعنوان أجره عمل وفي مقابل ذلك يتمّ دفع ٧٠٠ ألف تومان بصورة قرض، وهذا المبلغ أيضاً يعود إلى جيب المؤسسة المذكورة، وأمّا أجره العمل فهي عبارة عن حق الزحمة العائد للأشخاص الذين يعملون في تلك المؤسسة حيث ينبغي اعطاؤهم ذلك المبلغ بمقدار عملهم، ولكنّ اطلاق اسم «أجره عمل» على ٦ ملايين تومان يعدّ نوعاً من الخداع والغش، والإخوة الأعزاء لا يرغبون قطعاً في تلويث أنفسهم بهذه المسألة غير المشروعة.

دتمم موقّفين، ١٤/٤/١٣٨٠

السؤال ٧- تبعاً لترويج مشروع «مرآة الصحة» وأمثالها بواسطة الراديو والتلفزيون وبعض الصحف والمجلات فقد ظهرت اطروحات مشابهة في بعض المدن ومراكز المحافظات أيضاً، حيث قام بعض الأشخاص بتأسيس مراكز قرآنية وخيرية لجمع مبالغ مالية من الناس، وفي الآونة الأخيرة ظهر مشروع جديد بعنوان «المشروع الوطني للباقيات الصالحات» في إحدى المحافظات وقد خصص ٢٠ مليون تومان جائزة لمن يشتري الأوراق التي يصدرها هذا المركز، فما هو رأيكم بالنسبة لمثل هذه النشاطات والأعمال؟

الجواب: كلُّها حرام، وهي تشبه بطاقات اليانصيب، ووضع أسماء مقدّسة عليها ليس لا يحلّ الإشكال فقط بل يزيده مشكلة. ورغم الظاهر الخداع لمثل هذه المشاريع فإنّ مفاسد كثيرة تترتب عليها.

دمتم موقّفين، ١٣٧٩/١٢/٢١

السؤال ٨- قمت مع بعض أصدقائي بالاشتراك في رأس مال لشركة تدعى «جولدكوئيسست»، وسمعت أنّ سماحتكم أفتى بحرمة الاشتراك في هذه الشركة ولهذا رأيت أن أتقدم إليكم ببعض التوضيحات التي تمثّل أساس ذلك العمل والتي لم تذكر لسماحتكم، وهي كالتالي:

إنّ التجارة الشبكية عبارة عن عملية شراء يقوم بها الأفراد من خلال شبكة الانترنت، ويتمّ شراء جميع أنواع البضاعة حتى المأكولات أيضاً من هذا الطريق. المسألة المهمّة هنا هي أنّ هذه الشركات حتى شركات المحصولات الغذائية، تخصص امتيازات مالية للمشتري لغرض حثهم على الشراء منها، وهذا الأمر يقبله بصراحة المواطن الأوروبي أو الأمريكي. وشركة (Gildquest) تعتبر إحدى هذه الشركات التجارية التي تقوم بتسويق المنتجات للمشتري، ومن أجل رفع مستوى الشراء منها فإنّها مضافاً إلى الشراء الحر من أسواقها تمنح المشتري إمكانية الشراء منها بالأقساط. أمّا الموضوع الذي لم يذكر لسماحتكم من هذه العملية فهو أنّ الشخص عندما يدخل موقع الشركة على الانترنت يسألونه: هل تقصد شراء سكة ذهبية فقط أم تقصد مضافاً لشراء السكة الاشتراك في عملية التسويق أيضاً؟ حتى أنّ الشخص يمكنه تسجيل اسمه أولاً، ثم يضع المال في حساب الشركة بعد شهر واحد، أمّا طريقة

وضع المال في حساب الشركة من خلال البطاقة الاعتبارية، وهي معتبرة تماماً وبدون خدعة، وهذه البطاقات ستحل يوماً محلّ النقود، وعليه فالشخص إذا لم يرغب في المشاركة في عملية التسويق يقوم بشراء بضاعة، وفي الحقيقة أنّ أحد الأساليب في ظاهرة التضخم عبارة عن تبادل النقود بالذهب، إذن فهذه الطريقة هي طريقة عقلانية تماماً. وهذا الشخص الذي اشترى بضاعة كاملة يستلم سكة ذهبية وحتى لو لم يعرف شخصاً آخر للشركة فإنّ ذلك لا يؤثر في شرائه أبداً. إذن فالمسألة التي ذكرت لسماحتكم أنّه إذا لم يعرف شخصاً آخر لا يدفع إليه المال ولا يستلم سكة ذهبية هو خاص بزمان يكون فيه الشخص نفسه راغباً في الاشتراك في عملية التسويق. ففي هذه الصورة يشتري بسعر مخفّف، ويدفع الثمن على شكل تسويق الذهب والمساهمة في أرباح الشركة. فلو كان هناك ما يبعث على حرمة هذه التجارة فهو القسم الخاص بتعريف شخص آخر، وعلى هذا الأساس فإنّ عملية التسويق التي جذبت أشخاصاً كثيرين إليها حيث يشتغلون في هذا الأمر تعتبر أمراً حراماً، ومخالفة لحكم الشرع، وإذا كان هذا القسم من العملية، وهو ما لم يعرف أشخاصاً آخرين لا يتمّ دفع المال إليه، هو الباعث على حرمة العمل في شركة (Gildquest) فلا بدّ من القول إنّّه إذا لم يتمكن الشخص من تعريف الأشخاص الآخرين لها بعد ستة أشهر فإنّ الشركة تقوم بإرسال سكة ذهبية أو مقدار من الذهب بمقدار المال الذي وضعه الشخص في حسابها، وبديهي أنّ أحداً لم يذكر لسماحتكم هذا الموضوع. وعليه إذا لم يرغب الشخص في تعريف شخص آخر للشركة

وأراد الشراء بشكل كامل فإنه يشتري بشكل كامل ويدفع ثمن الذهب بأجمعه، بل إنه يتمكن في بعض موارد هذا النظام من إخفاء اسمه ورقم حسابه، حتى لا يطلع عليه أحد من الناس، أما البضائع التي تبيعها هذه الشركة فتمتاز بعدة خصوصيات تبعث على زيادة قيمتها بل زيادة مبيعاتها في الوزن أيضاً، ومنها أنها أولاً: مضمونة بشكل واحد في جانبها، وثانياً: لها رصيد مالي من قبل دولة معينة، وثالثاً: إن عيار الذهب فيها (٢٤). رابعاً: إن موارد السكة فيها ينسجم مع المواضة. والخصوصية الأخيرة توجب أن هذا النوع من السكة عندما ينتهي من الأسواق فالأشخاص الذين يرغبون في امتلاك هذا النوع من السكة يقومون بشراء هذه السكة من الشركة بأثمان مضاعفة. ولا أتصور وجود حرمة في هذا الربح، لأنه نوع من التجارة، والأثمان يتم تعيينها من قبل الشركة نفسها، والشيء الذي حدث وأكثر الأصدقاء اشتروا هذه السكك الذهبية أنها ارتفعت قيمتها وأصبح لها ربح إضافي ويقول البعض: «بما أن الشخص يحصل على مبلغ كبير من المال وبدون سعي وعمل فهو حرام» فلا بد من القول: «إن هذا العمل يحتاج إلى مقدار كبير من السعي وبذل الجهد بحيث إنه قد لا يبقى للشخص وقت للنوم» فمع الالتفات إلى هذه التوضيحات نرجو من سماحتكم بيان نظركم في هذه المسألة؟

الجواب: إن المشكلة الأصلية في هذه المسألة أمران، ونحن ملتفتون إليها كاملاً، وسبب حرمة هذا العمل يكمن في هذين الأمرين: الأول: إن هذه السكك الذهبية لا تباع بقيمتها الواقعية في السوق،

بل تباع بضعفي أو ثلاثة أضعاف قيمتها الواقعية، وقسم من هذا المبلغ الزائد يصير من نصيب تلك الشركة، وقسم منه من نصيب الشخص الأول في قائمة الأسماء، حيث يُبتلى الأشخاص المتأخرون بالضرر قطعاً. وفي الواقع أنّ القسم الزائد من الثمن إنّما هو يشبه نوعاً من القمار ويدخل في مصاديق قوله تعالى: (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل)، وأمّا بعض الأمور من قبيل نقش السكة وحالتها في المستقبل فهي غطاء كاذب على هذا العمل الزائف.

والآخر: إنّ الأشخاص الذين يساهمون في هذه المعاملات لا يمثل عملهم صناعة معينة ولا زراعة ولا تجارة إيجابية. فمن أين تحصل هذه الأموال الطائلة التي تصب في كيس أشخاص الطبقة الأولى من قائمة الأسماء أو في كيس الشركة؟ إذا كانت مثل هذه المعاملات من شأنها جعل الإنسان غنياً وثرياً، فالأجدر أن يترك الجميع أعمالهم ويتوجهون نحو هذه النشاطات الزائفة، وبكلمة واحدة، إنّ هذا العمل يشبه بطاقات النصيب، والقمار والربح فيه غير مشروع. وقد وردت إلينا عشرات الرسائل من هذا القبيل يسأل أصحابها عن توضيح المسألة وحكمها الشرعي، وقد أجبنا عنها جميعاً بالنفي. ويمكنكم استرجاع أموالكم من تلك الشركة وليس من اللائق أن يتلوث المؤمنون أمثالكم بمثل هذا العمل.

دمتم موفّقين، ١٤/٤/١٣٨١

السؤال ٩ - بدأت شركة «انصار الموحّدين» للأموال الخيرية في عام

٢٠٠١ م بالعمل من أجل إزالة كابوس الفقر عن كاهل الناس والمشاركة

في الأمور الخيرية « سنّة الهدية الحسنة»، إنّ لائحة عمل هذه الشركة تشير إلى أنّها استطاعت من خلال جمع وتنظيم الهدايا الصغيرة للمشاركين أن تحلّ مشاكل عدد كبير من المواطنين المشاركين في هذا المشروع الخيري، ومن جهة أخرى فإنّ عدم وجود حتى مورد واحد من الشكوى أو عدم الرضا من قبل المواطنين يجسد حسن نيّة هذه الشركة ودقتها وصدقها.

ومع الأخذ بنظر الاعتبار الاحصاءات لعدد العاطلين الكبير، الفقر السائد، ارتفاع سن الزواج، مشكلة الإدمان على المخدرات في المجتمع فإنّ هذه الشركة عازمت على أن تخطو خطوة مؤثرة وبمقدار قدرتها، على اجتثاث هذه المشاكل والأزمات الاجتماعية، ولهذا الغرض ومع رعاية المباني الإسلامية الشرعية والعمل في إطار قوانين حكومة الجمهورية الإسلامية وبالالتفات إلى الآيات والروايات الكثيرة التي تؤكد على ضرورة التعاون بين المسلمين، فإنّ هذه الشركة أقدمت على وضع مشروع «كارگشا». ومن أجل توضيح تفاصيل هذا لمشروع نقوم ببيان عملية الاشتراك في هذا المشروع بصورة كاملة:

يقوم محمّد، وهو أحد المشاركين في هذا المشروع، بتعريف كيفية الاشتراك في هذا المشروع والامتيازات المتعلقة لثلاثة أشخاص من أصدقائه (على، حسن، حسين). ويجب على كل واحد منهم دفع مبلغ معين على سبيل الاشتراك لمحمد بنّيّة الهدية ليضعه في الحساب المصرفي للمشاركين السابقين. ويقوم محمد باستلام هذه المبالغ من هؤلاء الأشخاص الثلاثة ويضعه في حساب أحمد (الذي يقع في المرتبة

الثامنة من الجدول) ومحمود (في المرتبة الخامسة من الجدول) الذين اشتركوا في المشروع قبله، ويضع مبلغاً طفيفاً منه للنفقات الجارية (طبع، تغليف، ارسال بريد، حقوق الموظفين، المخارج الجارية للشركة وأمثال ذلك) لحساب الشركة المصرفي. وبعد أن يضع محمد هذه المبالغ للحسابات المصرفية المذكورة يأخذ ورقة الاستلام المصرفي مع استمارة فيها مشخصات (علي وحسن وحسين) ويرسله للشركة، وبعد وصول هذا البريد من قبل محمد للشركة يقوم المسؤول عن التحقيق في المرسولات المصرفية والاستمارات بتأييد هذا المورد في صورة صحة الوصولات المالية والم مشخصات الفردية، وبعد هذه المرحلة يتم اصدار تأمين على الحياة مدى العمر لكل من علي وحسن وحسين وفقاً للم مشخصات المذكورة في استمارة كل واحد منهم. ثم يتم ارسال استمارات جديدة وبهذا يخرج أحمد (وهو الشخص الذي يقع في المرتبة الثامنة من الجدول وتم دفع مبلغ معين من أموال علي وحسن وحسين لحسابه المصرفي) من الجدول، ويحل محله حامد الذي كان في الاستمارة السابقة في المرتبة السابعة من الجدول، وينتقل إلى المرتبة الثامنة، وينتقل اسم محمود، الذي كان في الاستمارة السابقة في المرتبة الخامسة من الجدول، إلى المرتبة السادسة، ويكون اسم كل من علي وحسن وحسين مذكوراً على التوالي في المراتب الأولى من الجدول، وينتقل اسم محمد إلى المرتبة الثانية في هذه الاستمارات الثلاث، وبعد انجاز هذه المراحل يتم ارسال استمارات هؤلاء الأشخاص الثلاثة مع ضميمة ورقة التأمين على الحياة لكل واحد منهم

وارسالها بواسطة البريد السريع إليهم، ويجب على كل واحد من هؤلاء الأشخاص الثلاثة أن يكسب ثلاثة أشخاص آخرين إلى هذه المجموعة، وفي هذه الصورة يكون اسم محمد في المرتبة الثالثة من الجدول ويكون علي وحسن وحسين في المرتبة الثانية من الجدول، فلو أن أحد هؤلاء الأشخاص لم يتمكن في مدة ستة أشهر من كسب ثلاثة مشتركين جدد فإن شركة الضمان تتعهد بإعادة المبلغ الذي دفعه هذا الشخص إليه، وعلى هذا الأساس فلا أحد يقع مغبوناً في هذا المشروع «كارگشا»، والحال أن جميع المشتركين (حتى الأشخاص الذين لم يتمكنوا من كسب ثلاثة مشتركين جدد) سيشملهم حق التأمين على الحياة والحوادث الطبيعية. وبهذا الترتيب ومع اضافة مشتركين جدد وعندما يصل اسم محمد إلى المرتبة الخامسة والثامنة من الجدول فإنه سيتم ارسال هدايا الأعضاء لحسابهم المصرفي، وبعد ذلك يصل الدور إلى علي وحسن وحسين.

مع الالتفات إلى ما تقدّم؛ ما هو حكم الاشتراك في هذا المشروع في نظر الشريعة الإسلامية المقدّسة؟

الجواب: إنّ روح ومضمون هذا المشروع هو روح ومضمون مشروع جولدكوئيست؛ وهو نوع من أكل المال بالباطل، ويشبه القمار. مع فارق أن جولدكوئيست اسم خارجي ولا تتمسك هذه الشركة بالآيات القرآنية، ولكنّ شركة «أنصار الموحدين» تستغل أسماء مقدّسة جداً وتتحرك على مستوى تغطية أعمالها بجو من القداسة واستغلال الآيات القرآنية في هذا السبيل، ومعلوم أنّ هذا العمل

يترتب عليه مسؤولية ثقيلة يوم القيامة. ولا ينبغي لكم أيها الأعزاء أن تتلوثوا بمثل هذه السلوكيات والأعمال، وينبغي على أولئك الأخوة أيضاً اجتناب هذا العمل المخالف للشرع بسرعة وسيتم إصدار حكمه النهائي في مجلس الشورى الإسلامي وينبغي التوجه نحو نشاطات ايجابية ومثمرة بدلاً من السعي لتحصيل أموال وثروات مشكوكة.

ودمتم موفّقين، ١٣٨٤/٣/٣٠

السؤال ١٠ - ظهرت أخيراً شركة تدعى «جولدكوئيست» ومركزها في خارج البلاد وتبيع سلك ذهبية على المشترين، وعادة يكون ثمن السكة منها بعدة أضعاف قيمتها الحقيقية. أمّا الأشخاص الذين يشترون هذه السكك أو يشترون بضاعة أخرى من هذه الشركة فإنهم يتحركون على مستوى ايجاد مشترين جدد في عملية التسويق لبضاعة هذه الشركة ويحصلون على مبلغ من المال في مقابل كل شخص يكسبونه للشركة. وهكذا يقوم الأشخاص الذين جاؤوا في المرتبة الثانية أيضاً وتستمر هذه العملية. وأحياناً تدفع أموال باهضة لحساب بعض الأشخاص الذين وقعوا في مراتب متقدمة ممن يعملون في كسب المشترين، فهل يجوز شرعاً أصل هذا العمل؟ وما حكم الأموال التي تدفع لهؤلاء الأشخاص وتوضع في حسابهم المصرفي؟

الجواب: إنّ هذا العمل الذي شاع في بلدنا في السنوات الأخيرة وظهر لأول مرة تحت عنوان «بتناكونو»، ثم ظهر بعد ذلك بأشكال أخرى، يمثّل نشاطاً اقتصادياً مشبوهاً وغير سليم وفي الواقع هو أشبه ما يكون بنوع من القمار وبالتالي فإنّ جماعة كبيرة ممن يقعون في

المرتبة المتأخرة من لائحة الأسماء هم المتضررون الواقعيون في هذه العملية. فقد أخذت أموال هذه الجماعة بدون أن يعود عليهم ذلك بشيء، حيث تمّ دفع قسم مهم منها لحساب الشركة وقسم آخر يتمّ دفعه للأشخاص الذين يقعون في المرتبة الأولى دون أن يقدموا أي عمل اقتصادي مفيد. إنّ جميع هذه النشاطات المشبوهة حرام وتعدّ من الغش والخداع، والأموال التي يحصل عليها الشخص غير مشروعة ويجب اعادتها لأصحابها، وإذا لم يتمكن الشخص من معرفة أصحابها فعليه أن يدفعها للفقراء والمحتاجين ويجب على حكومة الجمهورية الإسلامية أن تتصدى لمثل هذه الأعمال المضرة، وينبغي على المواطنين الأعزاء اتخاذ جانب من الحيطة والحذر لئلا يقعوا في شرك هذه الشركات.

ودمتم موفّقين، ١٣٨١/٣/١٩

السؤال ١١ - مع التحية والسلام، في الآونة الأخيرة ظهر نوع آخر من أشكال التسويق الهرمي الذي يقال إنّ أصله في «هنك كنك»، وأمّا كيفية العمل في ذلك فهو أن تباع السكك الذهبية بضعفي أو ثلاثة أضعاف قيمتها الواقعية، وتمنح الشركة مبالغ طائلة للأشخاص الذين يكسبون مشتركين جدد للشركة، ويبدأ هذا العمل بجذب نفرين أو أكثر من المشترين ويستمر هذا العمل بهذه الصورة وأحياناً يعطى للأشخاص الذين يقعون في المراتب المتقدمة آلاف الدولارات كجائزة، والقسم الأكبر من الأرباح المذكورة تصب في حساب الشركة وتنتقل إلى الخارج، فهل هذا العمل صحيح في دائرة الموازين الشرعية وهل الربح

منه حلال؟ وإذا كان حراماً فما هو تكليف الأشخاص الذين حصلوا على مبالغ مالية من هذا الطريق؟

الجواب: لقد قلنا مراراً إنّ جميع هذه الأعمال تمثّل أشكالاً مختلفة من مشروع استعماري لـ «بتناكونو». وجميع هذه الموارد تشبه القمار واليانصيب أي تباع بضاعة بضعفي أو عدّة أضعاف قيمتها الواقعية ويعود الربح في هذه العملية للشركة المذكورة والأشخاص الذين يقعون في المرتبة الأولى، وأمّا سائر الأشخاص الذين يقعون في المراتب المتأخرة فسيلحق بهم الضرر، وهذا نوع من الاحتيال المشبوه ومصداق (أكل المال بالباطل) الذي نهى عنه القرآن الكريم، وجميع المنافع المكتسبة من ذلك حرام. وينبغي على المواطنين الأعداء أن لا يلوّثوا أنفسهم بمثل هذا العمل المحرم، وخاصة أنّ قسماً كبيراً من أرباح هذه العمليات تتسرب إلى خارج البلاد بدون أن تعود على البلاد بشيء. ومثل هذه الأموال التي يحصل عليها الإنسان من هذا الطريق ينبغي عليه أن يأخذ منها بمقدار ما دفعه للشركة ويعطي الباقي لأصحابه إذا كان يعرفهم أو للأشخاص المتضررين في المراتب الأخيرة، وإذا لم يعرف أصحاب هذه الأموال الأصليين، فيجب عليه التصدق بها إلى الفقراء نيابة عن أصحابها، نسأل الله تعالى أن يحفظ الجميع من شرّ مؤامرات الإغانب.

ودمتم موفّقين، ١٣٨١/٤/٢

السؤال ١٢ - شاعت في الآونة الأخيرة تجارة بعنوان شراء «الماس» من خلال شبكة الانترنت، ويوجد في المحافظات وكلاء لهذه الشركة.

ويقع مركز هذه التجارة في جزيرة «بهاماس» التابعة لدولة «هنك كنك»، وأما طريقة الدخول في هذه التجارة فهو أن يدفع الشخص في البداية مبلغ ١٥٠ دولاراً لحساب الشركة، ويستلم رقماً اقتصادياً (رقم الاشتراك). وفي المرحلة التالية يتحرك المشترك في عملية التسويق، فإذا تمكن من جذب ٦ أشخاص ليكونوا أعضاء في مجموعته فإن هذه المجموعة ستكون كاملة، ويتم إعطاء مبلغ (١٦ دولاراً و ٦٦ سنتاً) للمشارك المذكور في مقابل كل شخص يتم كسبه للشركة وذلك بعنوان حق التسويق، وفي المرحلة الثالثة يتحرك الأشخاص الذين تم كسبهم للشركة على مستوى تشكيل مجاميع لهم بأن يتمكن كل شخص من جذب ٦ أشخاص لهذه الشركة، وفي مقابل هذا التسويق وجذب المشتري بشكل غير مباشر يعطى مبلغ من المال للشخص الأول أيضاً، ومبلغ آخر أيضاً لمن تمكن من كسب المجموعة الثانية. وهكذا تستمر العملية هذه وتتكرر ١٥ مرة حتى يحصل مشتري الالماس على مبلغ ١٣٥٠ دولاراً مضافاً إلى فص الالماس الذي تمنحه الشركة له. وضمناً فإن هذه العملية في دفع حق التسويق تستمر، ويتم دفع مبلغ معين باستمرار للمشارك الأول على حسب عدد المجاميع المتفرعة من مجموعته ويضاف إلى حسابه المصرفي، بحيث إن ربحه اليومي يصل إلى ١٥٠٠ دولار. وبديهي أن هذا المبلغ يدفع إليه على أساس حق التسويق، وهنا نطلب من سماحتكم بيان نظركم بالنسبة إلى:

١. الاشتراك في هذه التجارة العالمية للالماس.

٢. استلام حق التسويق.

٣. الاشتراك في عملية التبليغ لهذه التجارة العالمية والمساهمة في عملية التسويق لها.

الجواب: إنّ الفعاليات المشبوهة للشركة المذكورة غير مشروعة، لأنّها تشابه عمل الشركات نظير «بتناكونو وجولدكوئيست» حيث تعمل على خداع الناس. ولا ينبغي عليكم أيّها الأعضاء أن تتلوّثوا بمثل هذه الأعمال.

ودمتم موفّقين، ١٣٨١/٩/٩

السؤال ١٣ - في الآونة الأخيرة شاع بين العوام الاعلان عن المشاركة في شركات بريطانية وايطالية وأمثالها من خلال شبكة الانترنت، حيث يسعى الأشخاص من أجل الحصول على الربح في مثل هذه الفعاليات، وأمّا كيفية عمل هذه الشركات فنعرضه عليكم بشكل مختصر:

يتقدّم الشخص الذين يريد الاشتراك مبلغ معين من المال ويضعه في رصيد الشركة بعنوان مقدّمة وقسط (مثلاً ١٥٠ دولاراً)، وفي مقابل ذلك يشتري شيئاً له قيمة معتبرة على أساس أنّه مبيع أو مئمن (كأن يكون قطعة من الالماس أو قلادة ذهبية أو سكة ذهبية) ولكن الدافع للمشتري ليس هو تملك هذا المئمن بل إنّ الشركة في هذا الاعلان التجاري تعد الشخص بأنك إذا استطعت كسب عدد معين من المشتريين (مثلاً ٦ أشخاص) فإنّه يتم خصم مقدار من أموالهم التي يدفعونها للشركة لحسابك الخاص (مثلاً ١٠٠ دولار) وهذا العمل يستمر على هذا المنوال طيلة العمر، بل ينتقل هذا الحق إلى الورثة أيضاً (وربّما يصل الامتياز

المالي الذي يدفع للشخص إلى ألفي دولار في الشهر)، وهذا المبلغ يمثّل أضعاف ما دفعه الشخص في البداية، فالوصول إلى هذا المبلغ الكبير هو الدافع والمحرك الحقيقي للمشتري، وطبيعي فإنّ الشركة لا تقدم المثلثن للمشتري في زمن الشراء، بل إنّها تقوم بتحصيل ما تبقى من الثمن بهذه الطريقة وتستمر في خصم ما بقي من الثمن من خلال عملية التسويق، ثم تقوم بدفع المثلثن للمشتري. ومن الواضح أنّه لو لم يتمكن الشخص من جذب مشترٍ لتكميل مجموعته فإنّه سوف لا يحصل على المثلثن ولا على حق التسويق. والآن نرجو الإجابة عن الاسئلة التالية:

(أ) نظراً إلى أنّ الهدف الحقيقي للمشتري ليس هو تملك المثلثن بل الحصول على حق التسويق (الذي يمثّل بعض الثمن الذي يدفعه المشتريين اللاحقين)، والسؤال هو، أولاً: ما حكم أصل هذه المعاملة؟ وفي صورة الجواز، فإنّ تملك هذه الأموال (حق التسويق) تحت أي عنوان من المعاملات الإسلامية يقع تملك هذا المال؟

(ب) نظراً إلى أنّ هذه الشركات (التي تتمّ الدعاية لها في بلدنا وتتخذ أشكالاً جديدة وأثماناً مختلفة يوماً بعد آخر) تقوم بإخراج مبالغ كبيرة من العملة الصعبة ومن ميزانية الدولة الإسلامية إلى خارج البلاد دون أن يتمّ ادخال بضاعة أو صنعة مفيدة إلى الداخل أو انشاء فرص عمل منتجة، بل في بعض الموارد تؤدي إلى تعطيل بعض المصانع والمحلات التجارية التي يعمل فيها عدد من العمّال (وهناك شاهد عيان لذلك في محافظة اصفهان) واحتمال أن يكون للصهاينة يد في هذه الشركات، مع الالتفات إلى أنّ أكثر من نصف اقتصاد العالم بيد الصهاينة الغاصبين

ويحتمل أيضاً أن يكون بين المشتريين اللاحقين أشخاص من السفهاء في الأمور المالية الذين يقع عليهم الضرر والخسارة، ومن هنا فإنّ البعض سيتضرر قطعاً في آخر عملية التسويق هذه، فما هو نظر سماحتكم بالنسبة لمثل هذه المعاملات، وهل أنّ نية مساعدة الفقراء تُجيز شرعاً معاملة هؤلاء الذين يقعون في المرتبة الأولى؟

ج) على فرض حرمة هذا العمل، فلو أنّ شخصاً كان من مقلدكم ولكنته اشترك في هذه العملية عن جهل أو اشتهاً فتواكم بالجواز أو من موقع العمد وصار عضواً في هذه الشركة، والآن علم بالحرمة، ومع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ إرسال هذه الأموال له مستمر بدون توقف ومن المحال إعادة هذه الأموال التي هي في الحقيقة جزء من ثمن باقي المشتريين (بسبب عدم معرفة أصحابها الحقيقيين) فهل يجوز التصرف في هذه الأموال؟ وهل تُحلّ المشكلة بدفع خمسها؟

الجواب: منذ مدة طويلة وهذه المؤسسات تتشكل باسماء مختلفة من قبل الأجانب وأحياناً من قبل بعض أياديهم في الداخل، وماهية جميع هذه المؤسسات واحدة، والعمل الاقتصادي المشبوه لهذه الشركات المذكورة غير مشروع، وهو شبيه بنوع من القمار واليانصيب. وتخصيص قسم من أرباح هذه العملية للفقراء والمحتاجين لا يغيّر من ماهية العمل. وعليه فلا ينبغي عليكم أيّها الأعزاء أن تتلوّثوا بهذه الأعمال، ولو تلوّث أحد بها وحصل على بعض المال، فيجب عليه اعادته لأصحابه الأصليين، وإذا لم يعرفهم فيجب دفعه بالمرتبة الأولى لسائر المتضررين من هذه العملية، وإن لم يتمكن من

التعرف عليهم يتصدق بهذا المال على الفقراء.

ودمتم موفقين، ١٣٨١/١٠/١

السؤال ١٤ - لقد تمّ في الآونة الأخيرة تشكيل مؤسسات تقوم ببيع بعض المسكوكات الذهبية أو قطع الالماس أو أشياء أخرى للأشخاص بأثمان مرتفعة نسبياً وتوصي كل مشترٍ أن يتحرك من أجل التسويق لهذه الشركة وكسب مشترين جدد، وتدفع الشركة مبلغاً من المال لحساب الشخص الذي يتمكن من كسب مشترٍ جديد، وأحياناً يصل المبلغ الذي يمنح للشخص المذكور ملايين أو عشرات الملايين. فهل هذا النوع من المعاملات والتسويق صحيح شرعاً، وهل المال الذي يحصل عليه الشخص بهذه الطريقة حلال؟ وإن لم يكن حلالاً فما هو تكليف الأشخاص الذين حصلوا على مبالغ مالية من هذا الطريق؟

الجواب: أولاً: إنّ هذه المؤسسات التي تظهر بمظهر اقتصادي، وأحياناً تغطي وجهها الحقيقي تحت ستار ايجاد فرص العمل، أو تخصيص بعض أرباحها للمراكز الخيرية، هي مؤسسات مشبوهة وخطيرة، وعملها شبيه بنوع من القمار أو اليانصيب. وقد استطاعت هذه المؤسسات من خداع عدد كبير من الناس ولازالت ترتكب هذا العمل، والقسم الكبير من أرباح هذه العمليات يصب لحساب هذه الشركة نفسها ويتمّ نقلها إلى الخارج غالباً بدون أن يعود ذلك على عمل مفيد وايجابي للبلاد، فعمل هذه المؤسسات هو مصداق بارز لأكل المال بالباطل الذي نهى عنه القرآن الكريم بصراحة.

ثانياً: إنّ هذه المؤسسات بدأت بالعمل في البداية باسم «بتتاكونو»

في بعض المدن، وعندما علم المسؤولون في الجهاز القضائي والأمني بنشاط هذه المؤسسات المشبوهة فإنهم تصدوا لمنعها وإيقاف عملها. ثم بدأت بعض الشركات بالعمل تحت عنوان «جولدكوئيست» في بعض المدن الأخرى، وقد تمّ أيضاً منع هذا العمل بعد اطلاع الأجهزة القضائية والمسؤولين في هذه الأجهزة، وأخيراً بدأت بعض الشركات بالعمل بهذه الطريقة على أساس معاملة قطع «الالماس»، وفي كل مورد يمكن أن تظهر هذه الشركات بشكل جديد، والعلامة المشتركة في جميعها هو التسويق الهرمي مع أرباح طائلة.

ثالثاً: قبل عدّة سنوات وعندما كانت هذه المؤسسات الاستعمارية في الخارج، فإنّ بعض المسلمين هناك أرسل إلينا سؤالاً بهذه الصورة، وهو أنّ شركة في «النمسا» بدأت بالعمل تحت عنوان «كيف تملك ٣٠/٠٠٠ دولار بدون تعب» على أساس توزيع استثمارات خاصة وبصورة هرمية للمشاركين والمشتريين. وقد ذكر لنا ذلك الشخص تفاصيل هذه العملية في سؤاله، وقد كتبنا في جوابه: «إنّ المشاركة في هذا العمل حرام، والمال الذي تحصل عليه غير مباح، وهو في الواقع نوع من الاحتيال المشبوه من أجل تملك أموال الآخرين». وهذا السؤال والجواب ورد في الفتاوى الجديدة، الجزء الأول، والآن نرى أنّ مثل هذه البرامج والمشاريع تظهر بأشكال أخرى في البلدان الإسلامية.

رابعاً: ينبغي على المسلمين أن يلتزموا جانب الحذر ويكونوا أذكياء ولا يتلوّثوا بهذه الأموال المحرمة ولا يتلفوا ثرواتهم بذلك.

وإذا حصل البعض على أموال من هذا الطريق وهو لا يعلم، فإن كان يعرف أصحابها فعليه أن يوصلها إليهم، أو على الأقل يدفعها للمتضررين في المراتب المتأخرة، وإن لم يتمكن من التعرف عليهم، يتصدق بها على الفقراء.

ودتمتم موقّقين، ١٣٨١/١٠/٠٣

السؤال ١٥ - قلت: «أنّ هذه النشاطات الاقتصادية شبيهة بنوع من القمار واليانصيب» فالرجاء أن تذكروا لنا الدليل على كون هذه النشاطات من القمار بشكل واضح.

الجواب: الدليل على ذلك أنّ بعض المشاركين يحصلون على أموال توضع في حسابهم بدون أن يقوموا بأي نشاط تجاري في غير المرحلة الأولى، وجماعة كبيرة سيكونون من المتضررين (٩٠٪ من المشاركين طبقاً للإحصاءات الأخيرة).

ودتمتم موقّقين، ١٣٨٤/٤/٢٢

سؤال ١٦ - لقد سألت سماحتكم عن هذه المسألة ووقد كان جوابكم حرمة هذا العمل. ولكن لازال لدي سؤال: ألا ينبغي لمكتب الفقيه المجتهد أن يكون فيه خبير اقتصادي مطلع على أمور العالم المعاصر وبالتالي يفتي هذا المجتهد على أساس الأحكام التي ربّما تحتاج إلى دقة ومراجعة؟ إنني بعنواني مسلم ومطلع وطالب جامعي أسألكم هذا السؤال، والرجاء أن تجيبني عليه بعد الدراسة والتحقيق في ذلك لا من أجل تشابه العمل مع أعمال «بنتاكونو» وأمثالها. فهذا العمل يختلف كثيراً عنها، ولو تحرك أي إنسان على مستوى تحليل المسألة بشكل

بسيط فإنه سيحصل على الجواب الصحيح (لا تقل إنَّ بعض المسائل لا يمكنكم فهمها، الرجاء أن تعملوا على تحليل المسألة بشكل جيد)، في هذه المرة أ طرح السؤال بشكل أكمل، فالرجاء أن تهتموا بمطالعتة وتبينوا لنا حكمه من حيث الحلال والحرام مع الدليل. إنَّ المعاملات الهرمية، التي تقوم بها الشركة على أساس بيع السكك الذهبية أو الفضية من خلال التسويق الهرمي هي بهذه الصورة: أن يضع الشخص مبلغاً من المال لحساب الشركة ويشتري بها سكة ذهبية أو فضية، وتقوم الشركة بعد شهر واحد بإرسال السكة المشتراة إلى ذلك المشتري، يقوم المشتري بعد ذلك بعملية التسويق للشركة، وفي مقابل كل مشتري يستطيع هذا الشخص جذبته للشركة ويدفع ثمن السكة الذهبية أو الفضية وبعد أن يصل المجموع إلى حدّ النصاب (ثلاثة أشخاص من جهة اليمين وثلاثة أشخاص من جهة الشمال) فإنَّ الشركة تضع في حسابه مبلغاً من المال بعنوان حق الجهد، وهناك بعض الأمور لا بدّ من بيانها:

١. إنَّ أصحاب السهام في هذه الشركة ليسوا اسرئيليين بل هم من بلدان مختلفة (كالفيلبين، ايسلندا، تايوان و...).
٢. إنَّ هذه المعاملة ليست بمثابة بيع وشراء السكك الذهبية نفسها، بل تعتبر خطوة للإشتراك في عملية التسويق للشركة.
٣. إنَّ هذه الأموال تصرف في مجال الخدمات من قبيل شركات (الطيران، الهاتف النقال، الفنادق، الطرق وأمثال ذلك) في جميع نقاط العالم حيث تعقد الشركة عقوداً في هذه البلدان وتدفع الضرائب لها (حتى في بلدنا أيضاً تقدّمت الشركة بمقترحات ولكن بسبب عدم

الحصول على التوافق بالنسبة لمقدار الضرائب فإنّه لم تتمّ الصفقة).
 ٤. إنّ رأس مال الشركة يتمّ تأمينه من هذه الطرق: في البداية وبعد أن يقدم المشتري على شراء السكة ترسل إليه بعد شهر واحد، وفي هذه المدة يعتبر المال بمثابة رأس مال للشركة، ونوع آخر من رأس المال لهذه الشركة المستفاد في عملها، هو المبالغ التي تحصل عليها الشركة من جراء عدم تعادل الطرفين (الأشخاص على اليمين والشمال) لدى المشتري. ومع الأخذ بنظر الاعتبار التوضيحات الجديدة فالرجاء بيان حكم هذه المعاملة وبهذه الصورة؟

الجواب : لدينا اتصال مع المراكز الاقتصادية والحقوقية بالنسبة لهذا العمل. واليوم حيث وصل إلينا سؤالكم، فقد وصلت إلينا أيضاً من إحدى المراكز المالية المهمة في البلاد^١ وقد ذكروا فيها وافر التقدير بالنسبة لفتوانا في هذا المجال وأعلنوا عن بطلان هذه الأعمال وعدم صحتها، ولكن مع الأسف فإنّ الأموال المجانية الحرام تملك جاذبية عجيبة ولا تسمح للإنسان أن يفكر بشكل صحيح. ونأمل أن لا تكون أيّها العزيز من هؤلاء.

ودمتم موفّقين، ١١/٢/١٣٨٤

وقال سماحته في جوابه عن سؤال آخر مشابه لهذا السؤال:
 كونوا على يقين من أنّ هذه المعاملة وقعت مورد البحث والتحقيق الدقيق من قبل الخبراء الإسلاميين وهي حرام. فإنّ رأي الخبراء في كل علم يكون معتبراً للأشخاص الذين لا يملكون خبرة في ذلك

١. مرادنا رسالة المصرف المركزي حيث ورد تصويرها في قسم الأسناد.

الموضوع، ولكن للأسف، كما قلنا سابقاً، فإنَّ إغراء الأموال المجانية لا تسمح لبعض الأفراد أن يتحركوا في الخط الصحيح في عملهم. نأمل أن لا تكونوا من هؤلاء.

ودمتم موفقين، ١٣٨٤/٢/٢١

السؤال ١٧ - أريد أن أسأل عن علّة حرمة التعامل مع شركة «جولداين»، لأنني قرأت ما ورد في الصفحات الإثنتي عشرة من مقررات وشروط الشراء لهذه الشركة وتأملت فيها وراجعت الرسائل العملية لمراجع التقليد التي كانت في حوزتي فلم أجد ما يدلّ على حرمتها وذلك قطعاً بسبب عدم اطلاعي على تفاصيل المسألة. والآن أريد كتابة تلك الشروط وأرجو منكم إرشادي في ذلك وأنّ أياً من هذه الشروط حرام وما هو السبب في الحرمة؟ (وبالطبع فإنّ هذا التساؤل بالنسبة لنا نحن الشبان مهم جداً) والرجاء أن لا تتسرعوا حتى أكتب لكم شروط هذه المعاملة وأرجو منكم الجواب عن هذه المسألة بعد مطالعة المتن المذكور^١.

الجواب: إنّ المشكلة الأصلية على أية حال تتمثل في عدم بيع البضاعة بقيمتها الواقعة، والأشخاص الذين يقفون في مراتب متأخرة ولا يمكنهم جذب أشخاص آخرين هم المتضررون الواقعيون من هذه المعاملة. أمّا القيمة الإضافية فمقدار منها يدفع لرؤوساء المجاميع والباقي الذي يمثّل مبالغ طائلة، يعود لحساب الشركة. وهذا العمل يشبه القمار واليانصيب. ولا ينبغي لكم أيّها الأعزاء أن تشتركوا في

١. لم نذكر متن الرسالة المكون من ١٢ صفحة رعاية للاختصار.

مثل هذا العمل غير المشروع من موقع الإصرار.

ودمتم موفقين، ١٣٨٤/٢/٢١

السؤال ١٨ - لقد ذكرت أن الدليل على حرمة «جولدمان» أمران:

الأول: كون هذه المعاملة قماراً. الثاني: ينبغي على من لا يتمكن من التسويق أن يدفع باقي الربح. ولكن بالنسبة للدليل الأول، فإن القمار يقترب مع عنصر الحظ، ولكن هذه التجارة لها قانون، أي أنك تحصل على الامتياز المالي بمقدار نشاطك في جذب المشتري (التسويق)، فحتى لو كنت أحسن الناس حظاً ولكن في حال عدم سعيك في ذلك وعدم عملك فإنه لا يعطى لك أي مبلغ من المال، إذن الحظ ليس له أي دور في هذه التجارة والمعاملة. وأمّا بالنسبة للنقطة الثانية فإن في هذا النظام لا يمنح أي شخص ربحاً بشكل اعتباطي بل يتعلق به الامتياز المالي كما في حالات التسويق العادي، وأمّا مشكلة الأشخاص الذين يقعون في المراتب المتأخرة فهؤلاء عقدوا عقداً كتابياً مع الشركة المذكورة يقوم على أساس شراء بضاعة من الشركة، وفي صورة وجود رغبة لديهم يمكنهم دفع باقي قيمة البضاعة بشكل نقدي واستلام بضاعتهم. وفي صورة عدم دفع ما تبقى من المال وهو أقساط الثمن، فإن المبلغ الذي دفعوه للشركة يبقى عند الشركة إلى وقت تصفية حسابهم. فالرجاء من سماحتكم الإجابة عن هذا السؤال من أجل كشف حقيقة هذه الشركة للجميع.

الجواب: للأسف فإن الأموال الاعتباطية التي يحصل عليها البعض

بدون تعب وبدون عمل مفيد منعتهم من التحليل الصحيح لهذه

المسألة. الحقيقة أنّ هذه المؤسسات تبّيع بضاعة بغير قيمتها الواقعية، وتقول للمشتريين: إذا اشتركتم في عملية التسويق الهرمي فإننا سوف ندفع لكم مبالغ مالية بشكل منظم ونضعها في حسابكم المصرفي، وأحياناً تبلغ ملايين التومانات. وهذه المبالغ يتمّ الحصول عليها من خلال الأرباح المتعلقة ببيع البضاعة بشكل غير متناسب لمن يقع في الحلقات الأخيرة، حيث تمتلك الشركة نفسها قسماً مهماً من هذه الأموال وتدفع حصة قليلة لرؤساء المجموعات. وهذا في الواقع يمثّل احتيالياً وخداعاً بشكل مشبوه، ولا يختلف حاله عن القمار واليانصيب.

ودمتم موفّقين، ١٣٨٤/٢/٢٨

السؤال ١٩ - نظراً لما ورد في كتاب الفتاوى الجديدة لسماحتكم، الجزء الأول، الصفحة ١٥٠، فالرجاء الاجابة عن الأسئلة التالية بعد مطالعتها مع الضميمة الملحقة بها:

(أ) مع الالتفات إلى المنتج الثقافي الذي تقدمت به شركة EBL، فهل يجوز التعامل مع الشركة المذكورة، وهل أنّ المال المكتسب من هذا الطريق حلال؟ وإذا لم يكن حلالاً، فما هو تكليف من حصل على أموال من هذا الطريق؟

(ب) في صورة حرمة هذا العمل، فلماذا سمحت حكومة الجمهورية الإسلامية بفتح مكاتب لهذه الشركات لممارسة أعمالها؟

(ج) هل أنّ مراجع التقليد لم يقوموا في هذه الموارد بإعلام الحكومة بحرمة هذه الأعمال، أم أنّ الحكومة لا تعمل بفتواهم!!!؟

(د) هل أنّ العقود التي عقدها المصرف الوطني ومصرف الصادرات مع الشركة صحيح؟ وإذا كانت غير صحيحة أليس من الأفضل إصدار فتوى بالنسبة لعمل هذه المصاريف؟

الجواب: إنّ فعالية وعمل جميع شركات التسويق الهرمي والشبكي هي أعمال مشبوهة وغير سليمة اقتصادياً وفي الواقع تشبهه اليانصيب والقمار، وهي مصداق لأكل المال بالباطل ولا تجوز شرعاً. وليس من المناسب لكم أيّها الأعداء أن تتلوّثوا بهذه الأعمال، وأخيراً يجب على الحكومة أيضاً أن تتصدى بشكل جدي لهذه المسألة!

دمتم موفّقين، ١٣٨٤/٢/٢٩

السؤال ٢٠ - في الآونة الأخيرة تأسست شركة إيرانية تعمل على بيع الأقراص الليزرية (سى دى). وهذه الأقراص وبإذن وزارة الإرشاد تهدف إلى إشاعة الثقافة الإيرانية وقد سجلت هذه الشركة رسمياً برقم ١٦٩٧٩، والنسبة لعملها فإنّها تمنح المشترك الذي يقوم بالتسويق لها وجذب ٣ أشخاص على جهة اليمين و٣ على جهة الشمال مبلغ ٣٠ دولاراً كامتياز. وتقوم الشركة المذكورة بدفع ضرائب ثقيلة سنوياً للحكومة الإسلامية، وضمناً فإنّها متعاقدة مع المصارف الإيرانية، فما هو نظر سماحتكم بالنسبة لعمل هذه الشركة والامتياز المالي الذي تدفعه للمشاركين مع الالتفات إلى عدم خروج أي عملة صعبة من البلاد؟ إذا كان جوابكم سلبياً، فالرجاء بيان حكم تأسيس مثل هذه

١. اتضح جواب البنود «ب» و«ج» و«د» في المباحث السابقة، وكذلك تأتي الإشارة إليها في قسم الأسناد أيضاً.

الشركة وبهذا الشكل من الفعالية من قبل الحكومة الإسلامية نفسها. وضمناً فالملحق التالي أخذته من إحدى السائيات من الانترنت فما هو نظر سماحتكم بالنسبة لهذا المورد؟

ولماذا أفتى بعض العلماء العظام بحرمة عمل (جولدكويست) وأشكال التجارة المشابهة لها؟ وأساساً فإنّ مثل هذه الفتوى بالتحريم ليست بقليلة في التاريخ، وكل مرجع تقليد يفتي بالحرمة على أساس نظره وما يفهمه من تفاصيل المسألة... وأحياناً، فإنّ موضوع المسألة وخاصة في الموضوعات الجديدة غير واضح تماماً لمراجع التقليد. على سبيل المثال ما نراه في فتوى الشيخ مكارم الشيرازي بالنسبة لشركة جولدكويست، حيث عبّر عنها بأنّها «نشاط اقتصادي مشبوه»! وهذا يشير إلى هذه الحقيقة وهي أنّ اطلاعه على جولدكويست غير كامل، ولذلك فمادام عمل جولدكويست في نظره «مشبوهاً»؛ فليس من شأنه بيان نظره بالنسبة لمشروعية هذا العمل أيضاً، فالرجاء بيان جواب سماحتكم بالنسبة لسؤال المذکور؟

الجواب: لحسن الحظ فإننا أحطنا علماً بجميع هذه الفعاليات الاقتصادية غير السليمة ونعلم تفاصيلها جميعاً وبدون استثناء. ومن المعلوم قطعاً أنّ جميع هذه الفعاليات ليست سوى عملية احتيال خطيرة، ولحسن الحظ فإنّ الأجهزة القضائية والأمنية ونواب المجلس اتبهبوا في الآونة الأخيرة لخطرها، وتصدوا لها بشكل جاد، ولكنّ الأرباح الاعتيادية لهذه الفعاليات غير السليمة، تمنع التفكير لدى البعض بأخطار وعواقب هذه الأعمال وبالتالي الاعتراف بأنّ هذا العمل

يعدّ إثماً كبيراً غير قابل للعفو، إنّ الاحصاءات تقول: في هذه اللعبة الاقتصادية فإنّ ١٠٪ رابحون و ٩٪ خاسرون، والقسم الأكبر من هذه الأموال تصب في جيوب الشركات المنتفعة. بل أذيع في الآونة الأخيرة خبر مفاده أنّ الكثير من البلدان الغربية قد تعرفت قبل عشر سنوات على خطر هذه الشركات، ولذلك تمّ منعها في تلك البلدان. ولدي أمل أن لا تتخدعوا بهذه الأعمال المشبوهة.

ودمتم موفّقين، ١٣٨٤/٤/٢٢

* * *

وفي الختام نرى من المناسب الإشارة إلى رسالة مطولة لأحد الكتاب الذين يعملون في صحيفة (الاطلاعات) حيث أرسل هذه الرسالة إلى المرجع الكبير سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) وذكر فيها شرحاً وافياً ومن جميع الجهات لما تقدّم من عمل هذه الشركات، وكذلك ردّ سماحته على هذا الرسالة.

والنقطة الملفتة هنا هي أنّ هذا الكاتب المحترم يؤكد في هذه الرسالة بشكل خاص على مسألة القيمة التحفية لهذه السكك الذهبية مورد التعامل في هذه المؤسسات والشركات، حيث تصور أنّ هذه المسألة ستحل مشكلة عدم تساوي القيمة الظاهرية لهذه السكك مع قيمتها الواقعية، وقد بيّن له سماحته أنّ هذه القيمة الكاذبة لا تحلّ أية مشكلة. وقد ذكر سماحته في ردّه على تلك الرسالة ضمن تقديره وشكره لكاتبها لمحترم، ما يلي:

«بالرغم من سعي أشخاص كثيرين لبيان ماهية هذه المؤسسات لنا

(وهم يظنون أننا لا نعلم كثيراً عنها) ولكن الإنصاف أن ما ذكرتموه في هذه الرسالة أكمل من سائر ما ذكره الآخرون، رغم أنه ومن خلال معرفتنا ومطالعتنا السابقة لم يحصل تغيير في نظرنا بالنسبة لهذا الموضوع، الواقع أن فعالية وعمل هذه الشركات حرام شرعاً، وأن أرباح هذه العملية تندرج ضمن قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ وجوهر الكلام هو ما أشرتم إليه في رسالتكم وهو: أن البضاعة تباع بثلاثة أضعاف قيمتها تقريباً ويرون أنها في المستقبل ستكون لها قيمة تحفية، ولعل القيمة التي ذكرت لكم تتحقق بعد عدة سنوات أو قد لا تتحقق إلى آخر العمر.

إن مثل هذه القيمة في نظر الإسلام قيمة كاذبة ولا تحسب في عرف السوق مالم. وإن المشتريين لهذه السكة لا يشترونها من أجل قيمتها التحفية بل بدافع الحصول على امتياز مالي، وعندما يجدون الطريق لنيل هذه الأرباح موصداً أمامهم يرفعون أصواتهم بالصراخ والاستغاثة. والآن نلفت النظر إلى معادلة حسابية لعلكم تعرفونها جيداً. فمع الالتفات إلى أن هذه المؤسسات تتكرر بشكل تصاعدي كل عشر مرّات تقريباً وتتبدل إلى ألف ضعف وإذا تكررت عشرين مرّة يصل المبلغ إلى مليون ضعف، الآن لنفرض أن هذه المسألة قد وقعت في شركة جولدكوئيست واشترى الشخص الذي يقع اسمه في المرتبة الأخيرة مليون سكة ذهبية بثلاثة أضعاف قيمتها الحقيقية، وقد دفع لكل سكة ثلاثمائة ألف تومان مبلغاً إضافياً. النتيجة هو أن المبلغ يعادل ٣٠٠ مليار تومان! حيث يصرف مقدار قليل منه (ربما $\frac{1}{10}$)

لحساب رؤوساء المجموعات السابقة والباقي يذهب لحساب المؤسسة المذكورة بدون أن يتم تقديم أي عمل منتج على المستوى الزراعي أو الصناعي أو التجاري أو من نوع الخدمات، وذلك بالاعتماد على مجرد القيمة الموهومة.

ولا شك في أن هذا العمل يعدّ نوعاً من الاحتياال المشبوه تحت عنوان امتياز مالي وقيمة تحفية وبالتالي يتسبب في نهب أموال الناس. الواقع أن هذه الشركات إذا منحت حرية العمل واستمرت في نشاطها هذا فسوف يصل عدد الأموال والثروات التي يتم نهبها من المجتمعات المختلفة إلى مبالغ طائلة وأرقام مذهلة بدون تقديم أي نفع وعمل مفيد إلى المجتمع والناس. وهذا هو مفهوم «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ»، وفي الختام نستقدم بالشكر مرّة أخرى لجنابكم على ما بذلتموه من جهد».

دمتم موفّقين، ١٣٨٤/٣/٢٥

الفصل العاشر :

الأسناد والمدارك

لقد وصلت إلينا وثائق كثيرة تتحدث عن الشركات مورد البحث وقد انتخبنا منها عشرين نموذجاً من مهماً. وفي البداية نشير إلى موضوع الوثائق هذه ثم نستعرض صورها.

١. رسالة المصرف المركزي بتاريخ ١٣٨٤/٢/٧ لسماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) لغرض تقديم الشكر والتقدير على فتواه فيما يتصل بعمل شركة جولدكوئبيست وأمثالها.

٢. رسالة المصرف المركزي بتاريخ ١٣٨٤/٤/٢٥ في جوابه عن الأسئلة المختلفة لمؤلف الكتاب حول عمل ونشاط الشركات الهرمية.

٣. قرار صادر بتاريخ ١٣٨٠/١/٢٠ من قبل ادره الاشراف على المصارف والمؤسسات الاعتبارية للمصرف المركزي للمدراء العاملين في المصارف التجارية.

٤. قرار صادر بتاريخ ١٣٨٢/٥/١٨ من قبل هيئة الوزراء للمصرف المركزي لغرض منع فتح حساب وعمليات مصرفية للشركات مورد

البحث وعلان ذلك للناس.

٥. قرار صادر بتاريخ ١٣٨٢/٦/٢٢ من قِبل إدارة الاشراف على المصارف المركزية المدارء العاملين في المصارف الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الاعتبارة للتنمية.

٦. قرار صادر بتاريخ ١٣٨٣/٤/٢٠ من إدارة الإشراف على المصارف التابعة للمصرف المركزي إلى المدارء العاملين في المصارف الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الاعتبارة للتنمية.

٧. اعلان المصرف المركزي بتاريخ ١٣٨١/٨/٨ للأجهزة الإعلامية العامة المبني على أساس منع فعالية الشركات الهرمية والشبكية.

٨. اعلان المصرف المركزي بتاريخ ١٣٨٢/١٠/٢ للأجهزة الإعلامية العامة المبني على أساس منع فعالية الشركات الهرمية والشبكية وتحذير الناس منها.

٩. انتقاد سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (مدّ ظلّه) للمسؤولين لعدم اهتمامهم بهذا الأمر.

١٠. جواب العلماء العظام (دامت بركاتهم) عن بعض الاستفتاءات.

١١. استفتاء مجعول والجواب عنه صحيح.

١٢. الاستفتاء الذي أُسيء استغلاله.

١٣. فتاوى طائفة أخرى من مراجع التقليد العظام (دامت بركاتهم).

١٤. اعلان بعض الشركات الداخلية عن تعطيل نشاطها بشكل

اختياري، وطلبها من أعضائها أن يتقدموا وفق برنامج زمني لاستلام أموالهم.

١٥. توقيف عضوين من رؤساء المجاميع الأصليين من شركة جولدكوئيست.
١٦. القبض على عضو فعال لشركة جولدكوئيست، يملك تحت يده ١٠ آلاف عضو.
١٧. الموافقة على قانون منع نشاطات المؤسسات والشركات الهرمية في مجلس الشورى الإسلامي.
١٨. الملاحقة القضائية لعدد من المتهمين في شركة جولدكوئيست في دبي.
١٩. دخول ١٥٠٠ كيلو من منتجات جولدكوئيست إلى البلاد.
٢٠. تقديم أعضاء جولدكوئيست إلى المحكمة.

السند (١)

العدد: ٤٢٢

التاريخ /٧/٢/١٣٨٤

المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

رئاسة المصرف

(بِسْمِهِ تَعَالَى)

سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (دامت بركاته)

سلام عليكم:

مع تقديم الشكر والتقدير لما تقدمتم به بالنسبة لتحريم معاملات الشركات من قبيل جولدكوئيسست المدرجة في صحيفة خراسان بتاريخ ٢٨/١/١٣٨٤ (ضميمة) نعلن لسماحتكم:

إنّ المصرف المركزي في الجمهورية الإسلامية في إيران وبعدها اتساع نشاط شركات جولدكوئيسست، برايم سبيد، منت كيش و... في السنوات السابقة أقدم على نشر اعلان خبري بصورة متكررة لتنوير الأفكار العامة والاعلان للناس فيما يخص هذه المسألة وتحذير المواطنين الأعزاء من أي مشاركة وإسداء المعونة لمثل هذه الشركات. والجدير بالذكر أنّ هذه التقارير الخبرية لهذا المصرف أذيعت بشكل واسع وفي أوقات مختلفة من راديو وتلفزيون الجمهورية الإسلامية وقد أرسلنا عدداً منها لسماحتكم.

التوقيع: ابراهيم الشيباني

رئيس بالمصرف المركزي

السند (٢)

العدد: ٢٠٤٦

التاريخ ١/٢٨/١٣٨٤

المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

رئاسة المصرف

(بسمه تعالى)

سماحة آية الله العظمى مكارم الشيرازي (دامت بركاته)

سلام عليكم:

عودة التقرير بتاريخ ٦/٣/١٣٨٤ من هذا المكتب المحترم فيما يخص شركة جولدكوئيست والشركات المشابهة، ولذلك نعلن لسماحتكم ما يلي:

هناك عوامل في السنوات الأخيرة من قبيل وجود رؤوس أموال غير عاملة، ومحدودية المجالات لاستثمار هذه الأموال في القطاع الخاص، وعدم وجود قانون صريح فيما يتصل بكيفية مواجهة الشريعة لمثل هذه الشركات، وعدم الاعلان الرسمي الواضح وفي الوقت المناسب من قبل الأجهزة الاعلامية العامة وعوامل أخرى أدت إلى امتداد الشركات من قبيل بنتاكونو، جولدكوئيست، برايم اسميت، دايساموند ٢٠٠٠ وغيرها التي تتمركز خارج البلاد وكذلك الشركات ذات المنشأ الداخلي كشركة خيرانديشان جوان وشركة سينا كرامانشاه الخدمائية و... في أوساط الناس بشكل واسع، وهنا نستعرض من بين هذه الشركات كيفية عمل وأسلوب شركة جولدكوئيست.

إن الأساس في فعالية الشركة المذكورة التي تأسست عام ١٩٩٨ م ومقرها الأصلي في (هنك كنك)، في أمر التسويق الهرمي لغرض بيع وشراء السكك الذهبية والتاريخية والتذكارية ودفع الناس إلى التسويق الهرمي ومشاركتهم بعنوانهم أعضاء لشبكة عالمية. في هذه المجموعة يتقدم الشخص الرابط بدفع مبلغ ٨٦٠ دولاراً في مقابل شراء سكة ذهبية أو ساعة أو عقد ذهبي أو رسم خاص) بأن يكون (٨٠٠ دولار قيمة السكة و ٦٠ دولاراً نفقات النقل) ويحصل على رقم خاص به وهو في الواقع يمثل المصدر المالي

للشخص (وتوضيح ذلك أن القيمة الواقعة ٢٣٠ دولاراً تقريباً ولكن الشركة تدعي أنه وبسبب وجود عدد محدود من كل نوع من هذه السكك ومع الأخذ بنظر الاعتبار القيمة التذكارية لها فإن قيمة السكك ستتصاعد بشكل كبير) وفي هذه المجموعة فإن كل مشترٍ للسكّة إذا تمكن من جذب ٥ أشخاص على يمينه وشماله ليشتروا السكّة الذهبية فإنّ ٤٠٠ دولار يدفع له على أساس حق التسويق ويمكن أن يدفع هذا المبلغ عن طريق الصك أو المال الالكتروني، وفي الوقت الحاضر فإنّ الصكوك غير قابلة للصرف في إيران ويبقى المال الالكتروني الذي يتمّ دفعه إلى الطالبين للسكك فيما بعد، والجدير بالذكر أنّ تقرير المحققين لهذا المصرف وفي مقاطع زمنية مختلفة يحكي عن أنّ الصكوك لم تصل من طريق النظام المصرفي. ويدهي فإنّ الربح الوفير بسبب اختلاف القيمة الواقعية للسكّة والقيمة التي تباع بها يكون من نصيب الشركة. وقد قامت بعض هذه الشركات المذكورة بدفع مبالغ نقدية عن طريق الاعلان عنها لحساب هؤلاء من خلال بيع البطاقات حيث يتمّ جذب المشترين الجدد على أساس قواعد مشابهة وتخصيص جوائز معينة للمشترين.

وعلى أساس قرار نب / ٢٧٥٩ الصادر بتاريخ ٢٢ / ٦ / ١٣٨٢ بأنّ هذه الإدارة أعلنت لجميع المديرين العاملين في المصارف الحكومية والخصوصية وضمن ارسال رسالة لمدير هيئة الوزراء تقوم على أساس منع الفعاليات والنشاطات غير القانونية لشركة بنتاكونو، جولدكوئيس، واديا موند ٢٠٠٠ وتمّ ابلاغهم بذلك ومنع افتتاح نوع من الحساب المصرفي وتقديم خدمات مصرفية للشركات المذكورة والشركات المشابهة لها، وضمناً صدر في هذا القرار الذي ينطلق من موقع التصدي للمفاسد الاقتصادية ومواجهة التلاعب المالي، الأمر إلى جميع مسؤولي الشعب بالانتباه عند حدوث موارد مشكوكة في العمليات المصرفية والفعاليات الاقتصادية والمبادلات المالية، وعلى أساس الفصل الخامس من مقررات الوقاية من التلاعب المالي في المؤسسات المالية فإنّ موضوع القرار برقم نت / ٣٥١٣ الصادر بتاريخ ٢٢ / ٨ / ١٣٨١ لهذا المصرف بالاقدام العملي بذلك.

وبالنسبة للشركات الداخلية كشركة خيرانديشان جوان وشركة سينا كرمانشاه

الخدمائية التي أقدمت على توزيع استثمارات تحت عنوان (مشروع مشاركة تلاش) و(المشاركة المالية للتعاون) على الناس وتشجيعهم للمشاركة في المشاريع المذكورة فإنه تمّ ابلاغ المصارف الحكومية والخصوصية بقرارات / ٢١٠٠ الصادر بتاريخ ١٣٨٣/٤/٢٠ بالامتناع من افتتاح أي حساب مصرفي وتقديم خدمات مصرفية لمثل هذه الشركات والأشخاص المشاركين في هذه المشاريع، وأن يتخذوا تدابير لازمة في مجال عمل هذه الشركات بعد افتتاح الحساب المصرفي لها وإقدامها على فعاليات غير قانونية، بأن يقوم المصرف بوقف عمل الحساب المصرفي وتجميده وإعلان المصرف المركزي عن ذلك بصورة كتابية.

ضمناً فإنّ هذا المصرف، وفي طيلة المدّة التي بدأت هذه الشركات في عملها، أقدم على تحذير الناس من المشاركة فيها من خلال نشر اعلانات مختلفة في الصحف. وفي المجموع فإنّ المصرف المركزي يرى - ولأسباب معينة من قبيل ايجاد الخلل في النظام المالي للبلاد وخروج العملة الصعبة والمسائل المتعلقة بالأموال المالية - أنّ فعالية وعمل الشركات المذكورة مخالف لمصلحة البلاد وقوانينه ولم يصدر المصرف مجوّزاً لضرب السكك وفتح حساب مصرفي في المصارف الحكومية والخصوصية لهذه الشركات.

وقد أرسلنا بعض التصاوير للمقررات الصادرة وبعض الاعلانات المنتشرة في الصحف المختلفة كضميمة لهذه الرسالة.

إدارة الإشراف على المصارف

مجيد حاجي نوروز اسماعيل نادري نجاد

السند (٣)

العدد: ٢٦٧

التاريخ ١٣٨٠ / ١ / ٢٠

إدارة الإشراف على أمور المصارف

المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

طهران شارع فردوسي

(بسمه تعالى)

إعلان لجميع المدارء المحترمين العاملين في المصارف التجارية نظراً لشبوع المعاملات الاقتصادية المشكوكة من خلال توزيع وبيع وشراء بطاقات الشركة الخارجية (بنتاكونو) أو التحرك بصورة مشابهة من خلال تأسيس شركات ومؤسسات داخلية أخرى، ونظراً للتبعات الاقتصادية والاجتماعية السلبية لهذه المعاملات المذكورة لهذا نعلن لكم أنّ المصرف إذا واجه موارد من الفعاليات الاقتصادية للأشخاص الحقيقيين والحقوقيين في مجال توزيع وبيع وشراء البطاقات المذكورة من طريق المعاملات المصرفية، فينبغي بعد احراز الموضوع ودراسة جميع جوانبه اعلان الرئيس المحترم للدائرة القضائية بصورة كتابية واعلان هذا المصرف عن هذا المورد أيضاً.

مديرية الإشراف على المصارف والمؤسسات الاعتبارية

إدارة الإشراف على أمور المصارف التجارية

بهرام فيض زرین قلم مجید حاجی نوروز

١٦-١٦١٥ ٣٧١٦

نسخة منه إلى: محمود شيرج رئيس جهاز القوة القضائية بالعطف على الهامش رقم ١٩٦/٥/٧٩ م بتاريخ ١٨/١/١٣٧٩ في خصوص المدة ٥ و ٨ يتم ارسال ضميمة لهذه الرسالة المذكورة.

نسخة منه إلى: جناب السيد وهاجي قائم مقام المصرف لغرض الاعلان.
نسخة منه إلى: مدير حراسة المصرف المركزي وجميع المصارف.
نسخة منه إلى: قسم المشاورة الحقوقية لغرض اثباتها في السوابق.

السند (٤)

العدد: ٢٨٤٣٨ م/٨٢٢٥٧٣

التاريخ ١٣٨٢/٥/١٨

مدير هيئة الحكومة
سرّي
رئاسة الجمهورية

(بسمه تعالى)

جناب السيد الشيباني
الرئيس العام للمصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية المحترم
مع التحية والسلام
إن الاقتراح رقم ٢٧٩٤٤/٢٥/٤/الف - ش بتاريخ ١٢/٢٤ / ١٣٨١ الصادر لوزارة
الداخلية بالنسبة لاتخاذ قرار لغرض منع النشاطات غير القانونية لشركات من قبيل
بتناكونو، جولدكوئيست وراياموند ٢٠٠٠ الذي طرح في الجلسة بتاريخ ١٣٨٢/٥/١٢
وتقرر ما يلي:
١. إعلام المسؤولين في النظام المصرفي في الدولة ومنع فتح حساب مصرفي وأداء
معاملات مصرفية في مثل هذه الموارد.
٢. الاعلان العام بالنسبة للمعلومات اللازمة في خصوص ماهية وعمل الشركات
المذكورة وسائر الموارد المشابهة في أجواء المجتمع ويتم الاعلان الرسمي عن ذلك من
خلال وزارة الداخلية.

عبدالله رمضان زاده

السند (٥)

العدد: ٢٧٥٩

التاريخ ١٣٨٢ / ٥ / ٢٢

مديرية الإشراف على أمور المصارف
المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

(بسمه تعالى)

اعلان لجميع المديرين العاملين في المصارف الحكومية وغير الحكومية
والمؤسسات الاعتبارية للتنمية

تبعاً للقرار الصادر برقم نت / ٢٦٧ بتاريخ ٢٠ / ١ / ١٣٨٠ فإن هذه الدائرة وتسبغاً
للقرار السري رقم ٨٢٢٥٧٣ م / ٢٨٤٣٨ بتاريخ ١٨ / ٥ / ١٣٨٢ لمدير هيئة الوزراء
المحترم المبني على منع الفعاليا غير القانونية لبنتاكونو، جولدكوئيسست وراياموند
٢٠٠٠.

الرجاء إبلاغ ذلك بالنسبة إلى القرار المتخذ بتاريخ ١٢ / ٥ / ١٣٨٢ لهيئة الوزراء مع
ضميمة لجميع الشعب والإدارات التابعة في جميع البلاد ويتم بذلك الامتناع بشكل أكيد
عن فتح أي نوع من الحساب المصرفي وازاءة الخدمات المصرفية للشركات المذكورة
والشركات المشابهة.

ضمناً في مجال التصدي للمفاسد الاقتصادية ومواجهة عملية تخفيض النقد يتم
إصدار أمر لجميع المسؤولين في الشعب الأخرى فيما إذا واجهوا معاملات مالية
مشكوكة من خلال المعاملات المصرفية، فعلى أساس الفصل الخامس من المقررات
الواقية من ظاهرة انخفاض النقد في المؤسسات المالية في موضوع القرار الصادر برقم
نت / ٣١٥٣ بتاريخ ٢٢ / ٨ / ١٣٨١ حيث يقوم المصرف بالإجراءات اللازمة.

إدارة الإشراف على المصارف والمؤسسات الاعتبارية

إدارة الإشراف على المصارف

بهرام فيض زرين قلم مجيد حاجى نوروز

٣٧١٦ ١٦١٥ / ١٦

نسخة منه إلى: عطفاً للرسالة المشار إليها أعلاه، لإرسالها لجناب السيد عبدالله زادة مدير هيئة الوزراء.

نسخة منه إلى: جناب السيد الوهاجي قائم مقام المصرف المحترم للإطلاع فقط.

نسخة منه إلى: الإدارة الحقوقية للإطلاع فقط.

نسخة منه إلى: مصطفى كريم لغرض ادراجه في السوابق.

السند (٦)

العدد: ٢١٠٠

التاريخ ١٣٨٢/٦/٢٥

مديرية الإشراف على أمور المصارف

المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

(بسمه تعالى)

اعلان لجميع المديرين العاملين في المصارف الحكومية وغير الحكومية

والمؤسسات الاعترافية للتنمية

أخيراً فإنّ بعض الشركات وبأسماء مختلفة من قبيل شركة «الخيرين الشباب» و «سينا كرمانشاه الخدمانية» أقدمت على توزيع استثمارات تحت عنوان مشاركة «تلاش» و«مشروع المشاركة المالية للتعاون» وتشجيع عامة الناس لغرض المساهمة في رأس مال مثل هذه المشاريع ونظراً لأسلوب عمل هذه الشركات غير المتعارف التي تعمل على تنسيق الأمور وتسجيل أسماء الأشخاص في مقابل أخذ مبلغ من المال من المشتركين بعنوان أجره عمل وبدون تعهد في مقابل الضرر والخسارة التي يواجهها المشتركون، وكذلك نظراً لشيوع مثل هذه النشاطات غير الاقتصادية وغير المنتجة فإنه في المستقبل غير البعيد ستظهر الآثار والتبعات السلبية والمعطيات الاقتصادية والاجتماعية السيئة في البلاد، فالرجاء - مع الأخذ بنظر الاعتبار مقررات الوقاية من انخفاض النقد - تكليف المؤسسات المالية بالإشراف ومراقبة معاملات المشتركين لغرض التعرف على العمليات المشكوكة والتصدي لهذا الأمر عند احراز هوية جميع المشتركين بشكل كامل، واصدار الأمر لجميع الشعب والمراكز المرتبطة بمنع فتح أي حساب مصرفي أو أداء خدمة مصرفية لمثل هذه الشركات والأشخاص الذين يشاركون في مثل هذه المشاريع، وأن يتخذ قرار فيما إذا تمّ كالسابق فتح حساب لهذه الشركات وأقدمت هذه الشركات على ممارسة نشاطات غير قانونية، أن يوصد حسابها المصرفي

ويتم اعلان المصرف المركزي عن ذلك بصورة كتابية.

إدارة الإشراف على المصارف والمؤسسات الاعتبارية

إدارة الإشراف على المصارف

بهرام فيض زرين قلم مجيد حاجى نوروز

٣٧١٦ ١٦١٥/١٦

السند (٧)

العدد: ٢٧٧٩

التاريخ ١٣٨١ / ٨ / ٨

المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

(بسمه تعالى)

ارسال خير: قسم الاستلام

الروابط العامة للمصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية يعلن:
لوحظ أخيراً أنّ مؤسسة باسم شبكة «جولدكوئيست» أقدمت على فعاليات ومعاملات بالعملة الخارجية ومن خلال ترغيب وتشجيع الناس في المساهمة واستثمار رؤوس أموالهم في هذه الشركة بأرباح جيدة ومطمئنة مع استلام حق العضوية بالعملة الخارجية، ويتمّ تمركز المبالغ المأخوذة من الراغبين لحسابهم.
ونظراً إلى أنّ هذه الشبكة تفتقد لأيّ مجوّز قانوني من الإدارات الرسمية وأنّ المشتركين يفتقدون أي ضمانات حتى في مقابل استلام ما يعادل أصل المبلغ الذي دفعوه للشبكة المذكورة، ولذلك نوصي جميع المواطنين المحترمين باجتناّب أية مشاركة في معاملات هذه الشبكة المذكورة والمؤسسات الأخرى غير مأذونة لغرض حفظ أموالهم من الاضرار والخسائر المحتملة، مع الشكر.

داود بهرامي

مدير الروابط العامة

السند (٨)

العدد: ع / ٣٥٧٧

التاريخ ٢ / ١٠ / ١٣٨٢

المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية

(بسمه تعالى)

ارسال خير: قسم الاستلام

الروابط العامة للمصرف المركزي للجمهورية الإسلامية الإيرانية يعلن:
تبعاً للتبليغ الواسع في مجال رواج وشيوع المعاملات الاقتصادية المشكوكه وبعد
الكشف عن أعمال منظمة في مجال توزيع وبيع وشراء بطاقات شركة خارجية باسم
«مشروع بنتاكونو» وعمليات مشابهة لها بواسطة شركة «جولدكوئيست».
وأخيراً أقدمت شركة باسم «راين سييدي منت كيش» التي تعتبر نفسها وكبيراً
(bank Prime) في إيران، ومن خلال تسليغات واسعة مع استغلال الميول
والاحساسات الإنسانية للمواطنين الأعداء بالنسبة لمسألة فلسطين فإنها تعمل على
تشجيع مخاطبيها في مجال استثمار رؤوس أموالهم ولو بشكل قليل وكسب أرباح كثيرة
وبدون تعب.

وبما أن عمل مثل هذه الشركات ليس له نتيجة سوى خداع الناس وإيجاد تبعات
اقتصادية واجتماعية وثقافية سلبية، لذلك فإن المصرف المركزي للجمهورية الإسلامية
الإيرانية وحسب الموازين القانونية المالية والمصرفية للبلاد فإنه يرى التصدي لهذه
العمليات بواسطة الأجهزة القضائية وكذلك الاعلان عن الآثار السلبية لشيوع هذه
الأساليب المشبوهة بهدف تنوير أذهان عامة الناس.

نأمل من المواطنين الأعداء الامتناع عن أي مشاركة في هذه المعاملات الاقتصادية

المشكوكه لهذه الشركات وسائر الشركات المشابهة واعلام المصرف المركزي
للجمهورية الإسلامية الإيرانية بما لديهم من معلومات عن هذا الأمر.

علي جهاني

مدير إدارة الروابط العامة

السند (٩)

خراسان

انتقاد آية الله مكارم الشيرازي للمسؤولين

لعدم اهتمامهم

جولدكوئيست، أكل للمال بالباطل وحرام

قال آية الله مكارم الشيرازي يوم الأربعاء في درس البحث الخارج في الفقه في المسجد الأعظم في قم ضمن انتقاده لمجلس الشورى وأجهزة الاشراف في البلاد بالنسبة لعدم اهتمامهم فيما يخص نشاط الشركات من قبيل «جولدكوئيست»: إن هذا النوع من المعاملات يعتبر أكل للمال بالباطل وحرام. وعلى أساس التقرير الصحفي (رسا) فإن آية الله مكارم الشيرازي باعلانه الخطر من اتساع مساحة عمل الشركات الموهومة والهرمية التي تعمل في التسويق باسم «جولدكوئيست و كلدمن وأمثالها» قال: إن هذه الشركات مشغولة بالعمل في جميع مناطق البلاد، وهي تمتد بجذورها إلى الأجنبي وتقوم بإرسال أرباحها بالعملة الخارجية إلى الخارج ويقول المطلعون: إن أيدي الصهائنة وراء هذه العمليات.

كار وكاركر

المدير العام

السند (١٠)

جواب العلماء والمراجع العظام عن عدّة استفتاءات

فيما يلي متن وجواب الاستفتاء الذي تقدم به مكتب وكيل مرشد الجمهورية الإسلامية في جامعة اصفهان لمراجع التقليد العظام: آية الله ناصر مكارم الشيرازي، آية الله بهجت، وآية الله فاضل اللنكراني بالنسبة لبيع أوراق «آفاق الصحة» و«طائر الرحمة» ومشروع «بنتاكونو» والإعلان عن ذلك للقراء الأعزاء.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مع اهداء التحية الوافرة وتقديم المحبة الخالصة ورجاء السلامة وطول العمر لسماحتكم، نرجو بيان نظركم وفتواكم المباركة في خصوص ما يتعلق بالأسئلة التالية:

١. قامت منظمة الصحة ببيع أوراق على أساس أنها بنية الهدية والمشاركة في الأمور ذات النفع العام والخدمة للمحرومين، وأخيراً برز مشروع آخر باسم «هماى رحمت، أي طائر الرحمة» ويعمل بنفس هذه الكيفية. ومع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ جميع المشترين تقريباً (حتى أنهم أحياناً يبيعون بيوتهم ووسائل معيشتهم بأمل الفوز والريح من شراء هذه الأوراق) والمشاركة في هذه العملية مع قصد الحصول على الريح، فما حكم بيع وشراء هذه الأوراق؟ وفي صورة الجواز فالأشخاص الذين يربحون مبلغاً من المال من هذا الطريق هل يمتلكون هذا المال أم لا؟ ومع الالتفات إلى أنّ بعض المشترين لهذه الأوراق تصرف أموالهم لتقديم الجائزة أو الهدية للغير بدفع أموالهم للآخرين.

٢. في الآونة الأخيرة ظهر نظام مالي وبشكل تصاعدي بعنوان المساعدة للآخرين، حيث إنه مضافاً لوجود هذا المشروع في الانترنت باسم «بنتاكونو» المتعلق بشركة «فيوجراستراتيجي» الإيطالية، فإنّ عدّة شركات داخلية قد تأسست وطرحت هذا المشروع بمبلغ مالي أقل، منها شركة «اردكان سبز» في يزد وشركة «فرايزوهش» في زاينده رود في اصفهان وغيرها، التي حصلت على إذن من إدارة وزارة الإرشاد، أمّا أسلوب عملها فهو كالتالي: أنّ يقوم الشخص الراغب في الاشتراك بدفع مبلغ عدّة أوراق

مالية ستصل إليه بعد ذلك، ومن أجل الحصول على ماله فإنه يقوم ببيع هذه الأوراق للآخرين، ويقوم هؤلاء الأشخاص بدفع المال لحساب هذا الشخص، وهكذا يستمر هذا العمل بشكل تصاعدي وحينئذٍ سيكون عدد محدود من الأشخاص في رأس الهرم يحصلون على أموال طائلة وبعض الذين يقفون في القاعدة يفقدون أموالهم ولكنهم يستمرون في المشاركة في هذه العملية بأمل الحصول على المال في المستقبل وتحصل الشركة بدورها على قسم من هذه الأموال حيث نقدم إليكم نموذجاً لهذه الأوراق المذكورة.

فهل يجوز بيع وشراء هذه الأوراق؟ وهل يملك الأشخاص الأموال التي تودع في حسابهم المصرفي من جراء هذه المعاملة؟

ادام الله ظلّكم

ابوالقاسم الطيبي

مسؤول المكتب

السند (١١)

العدد: ٩٦٧٣٢

التاريخ ١٣٨٤ / ١ / ٢٣

(بسمه تعالى)

نظراً إلى أنني بعد اطلاعي على هذه الاستفتاءات أقدمت على شراء منتجات شركة (جولدكوئيست)، ولكنّ الاستفتاء الجديد يقرر حرمة عمل هذه الشركة، ولذلك أرجو، أولاً: هل أنّ الاستفتاء المذكور أعلاه صحيح؟ وثانياً: ما حكم الأشخاص الذين اشتركوا في هذا العمل؟

(بسمه تعالى)

ج) إنّ الاستفتاء المذكور مجعول، والجواب الصحيح الذي ما أجبنا عنه بصورة شفوية وكتبية كالتالي:

إنّ النشاط الاقتصادي المشبوه للشركة المذكورة وسائر الشركات الداخلية المشابهة، وهي شبيهة بالقمار واليانصيب ولا ينبغي عليكم أيها الأعزاء أن تتلوثوا بهذه الأعمال، والأشخاص الذين تلوثوا بها وحصلوا على أرباح منها فعليهم أن يأخذوا مالهم أصلي وإعادة ما تبقي لأصحابها الأصليين، وإذا لم يتمكنوا من العثور عليهم فيجب إعادتها لسائر المتضررين من هذا المشروع، وإن لم يتمكنوا من ذلك فعليهم التصديق به للفقراء بنية أصحابها الأصليين.

ودمتم موفقين

السند (١٢)

العدد: ٩٦٧٥

التاريخ ١٣٨٤ / ١ / ٢٢

مكتب سماحة آية الله العظمى الشيرازي

مع تقديم التحية والسلام

إذا وهب الشخص ماله لآخر بشرط أن يقوم المستلم بدفع مبلغ معين للسواهب أو يعمل له عملاً، والسؤال هو:

الف) هل يمكن اطلاق اسم الهبة أو الهدية عليه؟

ب) إذا لم يدفع المستلم المبلغ المعين ولم يعمل بالشرط المذكور، فهل يمكن الرجوع بالمال الموهوب؟

بسمه تعالى

ج ١) إن هذا العمل يسمى: هبة معوضة.

ج ٢) إذا لم يعمل الموهوب له بالشرط، فللواهب الحق في الرجوع بهبته.

و دتمتم موفقين

٨٤/١/٢٣

ناصر مكارم الشيرازي

السند (١٣)

قدس

صحيفة ايران الصباحية

آية الله العظمى السيد السيستاني

إنّ بيع وشراء بطاقات بنتاكونو ومهركات وأمثالهما غير صحيح

في جوابه عن استفتاء جماعة من المؤمنين بالنسبة لبيع وشراء بطاقات بنتاكونو وأمثالها كشركة مهركات وثمان كارت.. فقد أعلن سماحة آية الله العظمى السيد علي السيستاني عن رأيه في هذه المعاملات.

وعلى أساس الفاكس الذي أرسله مكتب سماحته إلى صحيفة القدس يتضمن رأي هذا المرجع في هذه الأمور، وهو كالتالي: إنّ سماحته يرى أنّ هذا النوع من المعاملات غير صحيح، وفي صورة الحصول على أموال من هذا الطريق حيث توضع في الحساب المصرفي لهؤلاء الأشخاص، فإن كان أصحاب هذه الأموال معلومين فيجب اعادتها إليهم حتماً وإن كانوا مجهولين ولا يمكن التوصل إليهم فلها حكم مجهول المالك ويجب التصديق بها على فقراء المسلمين بإذن الحاكم الشرعي.

قدس

صحيفة ايران الصباحية

آية الله العظمى السيد الزنجاني

إنّ المعاملة ببطاقات بنتاكونو لا تجوز شرعاً

في جوابه عن استفتاء البعض في خصوص بيع وشراء بطاقات «بنتاكونو وأمثالها» أعلن آية الله العظمى السيد عز الدين الحسيني الزنجاني عن رأيه في ذلك في جوابه عن هذا الاستفتاء.

وعلى أساس التقرير الذي وصل في اليوم الماضي إلى اللجنة الاجتماعية لصحيفة

القدس بين فيه نظر سماحته في هذه المعاملة كالتالي.

(بسمه تعالى)

إنّ هذه المعاملة لا تنطبق على قواعد الشريعة الطاهرة، لأنّ مثل هذه البطاقات ليس من قبيل الأوراق المالية بل بمنزلة الإذن وممارسة نوع من الوساطة والدلالية وبمشاركة سعي لبيع المبيع بثمن أكثر، ومثل هذا العمل في الفرض المذكور هو من باب بيع العمل وهو باطل شرعاً لأنّ أحد شروط العضوين في البيع والشراء (البيع) هو أنّ المبيع يجب أن يكون عيناً وله مالية، وفي هذه المعاملة فإنّما يباع في الحقيقة هو عمل الشخص وهذا لا يجوز شرعاً.

تحذير محافظ خراسان من النشاط المشكوك للشركات الاقتصادية حسب الظاهر

وكذلك ورد في اعلان من قبل محافظ خراسان في الليلة الماضية فيما يتصل ببيع وشراء بطاقات بعض الشركات الاقتصادية حسب الظاهر الداخلية والخارجية منها «بنتاكونو، براداي، سباتل، كيميا كارت، مهري كارت، مهر كارت، بوت كارت، صدق كارت، پارس كارت، طلوع ايده و... حيث أكد مرّة أخرى على التشكيك في عمل هذه الشركات المشبوهة وآثارها المخربة على اقتصاد البلد وجاء في هذا الاعلان أيضاً، أنّه كما هو معلوم لدى المواطنين الشرفاء أنّ العمل وأشكال الفعاليات الاقتصادية الكاذبة وبيع وشراء هذه البطاقات يقوم على أساس الاحتمالات التي يكون إمكان تحقيقها قليلاً جداً وتعتبر ماهية هذا العمل كنوع من الاحتيايل ولقد أعلن بعض مراجع التقليد عن حرمة هذا العمل وعدم جوازه شرعاً.

وجاء في القسم الآخر من هذا الاعلان أنّ النشاطات الاقتصادية ظاهراً للشركات المذكورة التي تدرج تحت عنوان الكلي من الخدمات الكمبيوترية هي في نظر المسؤولين الحكوميين أعمال مشكوكة ومشبوهة تماماً وأنّ هذه الشركات لا تتمتع بإذن رسمي اطلاقاً وأي ارتباط للشركات المذكورة مع الإدارات والمراكز والمؤسسات

الحكومية غير صحيح وكذب.

وقد ورد التأكيد في هذا الاعلان لمحافظ خراسان أنّ النشاطات الكاذبة وغير السليمة للأشخاص الحقيقيين والحقوقيين في هذا المجال تفتقد إلى أيّ تأييد قانوني و ضمانات لازمة، ويتوقع المسؤولون أنّ المشتركين في هذه المعاملات سوف يواجهون سريعاً مجموعة من البطاقات الفاقدة للاعتبار ولا يحصلون على الربح الذي وعدوهم به، وليس ذلك فحسب بل سيققدون رؤوس أموالهم الأولية، وجاء في ختام هذا البيان أنّ اسلوب عمل ومضمون التبليغ للشركات مورد البحث يتبين أنّ هؤلاء وبسبب خاصية يمتنعون من قبول أية مسؤولية وتعهد في قبال شراء البطاقات المتعلقة بهذه الشركات، وعملاً يرون أنّ تحقق وعودهم مرتبط بأنّ يشتري هؤلاء المشتركين بطاقات أكثر ويدعون الآخرين للمشاركة في هذه العملية حتى يمكنهم من خلال اتساع الشبكة بيع عدد أكثر من هذه البطاقات وفي هذه الصورة تحصل هذه الشركات على أرباح طائلة. وفي هذه العملية المشبوهة وغير السليمة فمن الطبيعي أن تكون النتيجة فقدان آلاف الأفراد رؤوس أموالهم في مقابل الوعد بتحصيل مبالغ معينة وفي هذه الصورة ومع الاشباع السريع لهذا السوق فإنّ الكثيرين سيكونون من المتضررين سوى عدّة قليلة جداً.

آية الله العظمى فاضل اللنكراني يرى حرمة الفعاليات المالية لشركات مثل جولدكوئيست.

تقرير خبري: بعد وصول أسئلة شرعية من الكثير من الناس بالنسبة للحكم الشرعي لعمل الشركات مثل «جولدكوئيست» فإن مكتب آية الله العظمى فاضل اللنكراني أعلن عن نص الاستفتاء المذكور وجواب سماحته عليه.

سماحة آية الله العظمى محمد فاضل اللنكراني (دامت توفيقاته)

مع السلام ومزيد الاحترام:

ضمن تمنى السلامة والموقفية لجميع علماء الإسلام، الرجاء بيان نظركم بالنسبة للأسئلة التالية:

١. قبل مدة قامت شركة خارجية تدعى «جولدكوئيست» (gogdqust) وعن طريق الانترنت ببيع قطع ذهبية وفضية وساعات و... وتدفع للمشتريين الذين يتحركون لكسب مشتريين آخرين لهذه الشركة مبلغاً معيناً بعنوان امتياز مالي، وبالطبع فإن بيان عمل هذه المؤسسة بالتفصيل يستغرق وقتاً طويلاً بحيث لا يمكن بيانه في عدة أسطر، ولكننا نعلم أن سماحتكم مطلع على هذا الأمر من طرق مختلفة، فالرجاء بيان حكم الاستثمار المالي في معاملات هذه الشركة.

بسمه تعالى وله الحمد

بالنسبة لشركة جولدكوئيست ونظائرها فقد وردت أسئلة متعددة إلى هذا المكتب. وكثرة الأسئلة يدل على سعة نشاط هذه الشركات من حيث الكم والكيف، وهنا نعلن لكم أن الارتباط مع هذه الشركات هو حرام بالعنوان الأولي وكذلك بالعنوان الثانوي، أما بالعنوان الأولي فإن ذلك يعتبر من مصاديق أكل المال بالباطل الذي ورد النهي الصريح

عنه في القرآن الكريم، إنَّ الحصول على المال من هذا الطريق يترتب عليه جميع المفاسد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي تترتب على القمار.

أمَّا العنوان الثانوي فلأنَّ هؤلاء ابتكروا طريقة لتحقيق أرباح طائلة مضافاً إلى تضعيف البلدان الأخرى وخاصة البلدان الإسلامية من الناحية الاقتصادية والعمل على اخراج العملة الصعبة من هذه البلدان وتجميد نشاط الأشخاص الفعالين من العمل المنتج الذي يؤدِّي إلى رقي ورشد بلدهم، وهذا العنوان الثانوي من حيث الأهمية أهم من العنوان الأولي، ولا يخفى على أي إنسان منصف توالي هذه المفاسد على مثل هذه المعاملات وهذا في ذاته يؤكِّد حرمتها، والمال الذي يحصل عليه الشخص من هذا الطريق إذا كان لا يعرف أصحابه فيجب التصدق بأجمعه على الفقراء، نأمل من المواطنين الشرفاء والمسلمين وخاصة الشبان الأعزاء أن يأخذوا جانب الحيطة والحذر أكثر ويتجنبوا السقوط في الشباك الشيطانية.

خراسان

العدد ١٣٨٩٦

التاريخ / ٢٥ / دى / ١٣٧٩ / ١٩ / شوال / ١٤٢١

الأخبار / ٤

إعلان مهم لشركة توس كارت

تبعاً لفتاوى المراجع العظام وإعلان المحافظ المحترم وإدارة العدل في محافظة خراسان بالنسبة لعدم شرعية وعدم قانونية بيع وشراء هذه البطاقات، فإنّ هذه الشركة مع احترامها الكبير لآراء جميع مراجع التقليد والأجهزة القضائية والتنفيذية، فإنّها تعلن عن توقف أي نشاط وعمل في مجال نشر أوراق وبطاقات المشاركة المذكورة، ونرجو من المواطنين الأعزاء التوقف تماماً عن بيع وشراء الأوراق المذكورة، وفي هذا الصدد فإنّ هذه الشركة تعلن استعدادها لإعادة المبالغ المالية التي استلمتها من المشتركين على أساس الحروف الأولى من اسم الأسرة لهؤلاء الأفراد في جدول زمني معين، وهو كالتالي.

أيام المراجعة	الحرف الأول لاسم الأسرة
٢٥ إلى ٢٦ / دى / ٧٩	الحرف: أ إلى تاء
٢٧ إلى ٢٨ / دى / ٧٩	الحرف: الف إلى تاء
٢٩ / دى / ٧٩ و ٢ بهمن	الحرف: ج إلى فاء
٣ إلى بهمن ٥	الحرف ف إلى ياء

خراسان

التاريخ ٢٦ / ١٠ / ١٣٧٩

إعلان مهم لشركة توس « صعود أندوخته »

تبعاً لفتاوى المراجع العظام واعلان المحافظ المحترم وإدارة العدل في محافظة خراسان بالنسبة لعدم شرعية وعدم قانونية بيع وشراء هذه البطاقات، فإنّ هذه الشركة مع احترامها الكبير لآراء جميع مراجع التقليد والأجهزة القضائية والتنفيذية، فإنّها تعلن عن توقف أي نشاط وعمل في مجال نشر أوراق وبطاقات المشاركة المذكورة، ونرجو من المواطنين الأعزاء التوقف تماماً عن بيع وشراء الأوراق المذكورة، وفي هذا الصدد فإنّ هذه الشركة تعلن استعدادها لإعادة المبالغ المالية التي استلمتها من المشتركين على أساس الحروف الأولى من اسم الأسرة لهؤلاء الأفراد في جدول زمني معين، وهو كالتالي.

١. الاستثمارات التي تبدأ بعدد ١١، فتاريخ المراجعة من ١٧ / دي / ١٣٧٩.
٢. الاستثمارات التي تبدأ بعدد ١٢، فتاريخ المراجعة من ٢٨ إلى ٢٩ / دي / ١٣٧٩.
٣. الاستثمارات التي تبدأ بعدد ١٣، فتاريخ المراجعة من ٣٠ إلى ١ / بهمن / ١٣٧٩.
٤. الاستثمارات التي تبدأ بعدد ١٤، فتاريخ المراجعة من ٢ / بهمن / ١٣٧٩.

السند (١٤)

الاطلاعات التاريخ ١٣٨٣ / ٣١

القبض على نفرين من رؤساء المجموعات لشركة جولدكوئيست

قسم الحوادث: تم إلقاء القبض على شخصين من رؤساء المجاميع الأصليين لشركة جولدكوئيست «هنك كنك» بأمر من المحقق في الشعبة الثالثة للمحكمة الخاصة بتحقيق جرائم موظفي الحكومة والأجهزة الاعلامية.

هذان الشخصان ايرانيان وقد تمّ توقيفهما بسبب الشكاوى المتعددة على أساس ما ورد في التقرير الخبري فإنّه تمّ إصدار وثيقة بمبلغ مليار تومان لأحدهما، ووثيقة أخرى ٤٠٠ مليون تومان للشخص الثاني، وبسبب عدم قدرتهما على دفع مبلغ الوثيقة تمّ نقلهما إلى السجن.

وعلى أساس ما ذكره بعض المسؤولين القضائيين فهناك شكاوى متعددة ضد هذه الشركة من جميع مناطق البلاد حيث تواجه المحكمة في طهران مراجعات كثيرة من مختلف المناطق فيما يخص هذا الموضوع بحيث إذا تمّ التحقيق عن هذه الشكاوى وبشكل متمركز وفي شعبة واحدة فإنّ النتيجة ستكون أفضل.

السند (١٥)

صحيفة اطلاعات

التاريخ ١٣٨٣/٩/٢٦

اللقاء القبض على عضو فعال في شركة كلدكوئيست يترأس ١٠ آلاف عضو

تمّ إلقاء القبض على عضو فعال في شركة جولدكوئيست حيث يغطي في نشاطه ثلثي مدينة طهران ومع أكثر من ١٠ آلاف شخص تحت يده وقد ورد في تقرير الصحفي القضائي التابع لهذه الصحيفة أنّ «قدمي» المحقق في الشعبة الثالثة للمحكمة الخاصة لموظفي الحكومة في مجال التحقيق لشكاوى ٣ آلاف شخص تقريباً من المتضررين من شركة جولدكوئيست، وذلك من خلال عضو مؤثر وفعال لهذه الشركة بعنوانه الرابط للشركة في داخل البلاد، وبعد تقديم وإصدار وثيقة بمبلغ ٣ مليار تومان تم نقله إلى السجن.

على أساس هذا الخبر، فإنّ المأمورين علموا من خلال التحقيقات الأولية أنّ المتهم يعمل بمساعدة أربعة أشخاص من معاونيه في تغطية ثلثي مدينة طهران بشكل هرمي وبصورة شبكة واسعة تعمل تحت يده. وقد نجح في السنة الماضية من خلال الوعود الخادعة أن يكسب أكثر من ١٠ آلاف شخص لهذه الشركة ويحصل على مبالغ تتراوح بين ٥٠٠ إلى ٨٠٠ ألف تومان.

ويتحرك المأمورون والمسؤولون عن هذا الملف على مستوى التعرف على ١٠ آلاف شخص من المتضررين وذلك من خلال أمر قضائي لمحقق هذه القضية. وقد تمّ نقل المتهم بعد التحقيق معه وتوجيه الإهام إليه إلى السجن بوثيقة مبلغها ٣ مليار تومان. وعلى أساس هذا الخبر فقد تمّ لحدّ الآن إلقاء القبض على ١٥ شخصاً من رؤساء المجموعات لشركة جولدكوئيست العاملين في طهران وكرج بسبب شكاوى المتضررين. وقد أصدر المحقق لهؤلاء المتهمين وثيقة ضمان من ١٠٠ مليون إلى ٣ مليار تومان وفي هذا الوقت فإنّ ٨ أشخاص من هؤلاء المتهمين وبسبب عدم تمكنهم من دفع الوثيقة تمّ نقلهم إلى السجن.

السند (١٦)

صحيفة همشهري

التاريخ ١٣٨٣/٣/٥

بقرار من المجلس

منع عمل الشركات الهرمية في ايران

القسم السياسي: قام نواب المجلس في الجلسة العلنية يوم أمس بتقديم قانون منع نشاط وعمل الشركات والمؤسسات الهرمية من قبيل (جولدكوئيست) وتم تأييد هذا القانون من قبل النواب. في صورة الامضاء النهائي لهذا القانون الذي أمضاه ٥٠ نائباً، فإن جميع نشاط المؤسسات التي تعمل بشكل هرمي على أساس ما يقوم به الأفراد في عملية جذب أفراد آخرين ومشاركتهم في جذب رؤوس أموالهم بدون استخدام وبدون دفع حق الزحمة والحصول على حق العضوية أو العمل على شراء بضاعة من الشركة، كل ذلك يندرج تحت عنوان الجرم ويمنع منعاً باتاً.

وقد ذكر نواب المجلس أسباب إضنائهم لهذا القانون أن عمل هذه الشركات غير سليم من الناحية الاقتصادية ويؤدي إلى إلحاق الضرر والخسارة بالمواطنين بطرق غير شرعية حيث تقوم هذه الشركات بإراءة فعاليات غير منتجة وبالتالي تقوم بإخراج مبالغ طائلة من الثروة الوطنية إلى الخارج على شكل عملة صعبة.

السند (١٧)

صحيفة ايران

التاريخ ١٣٨٣/٩/٢

الملاحقة القضائية لعدد من متهمي شركة جولدكوئيست في دبي
إنّ المتهمين الأصليين في شركة «جولدكوئيست» يقيمون حالياً في دبي وبسبب شكاوى ٢٠٠٠ نفر من المتضررين وضع المتهمون تحت الملاحقة القضائية. ويقول (قدمي) محقق القضية أنّه مع اعتراف بعض المتهمين الذين ألقى القبض عليهم فقد بدأ التحقيق في جرائم المتهمين الذين يرتبطون بأشخاص يقيمون في دبي. وعلى أساس ما أورده مخرنا القضائي فإنّ المأمورين القضائيين وبأمر المحقق القضائي في الشعبة الخامسة من محاكم موظفي الحكومة، قد نجحوا في التعرف وإلقاء القبض على عشرة أشخاص من المرتبطين الأصليين في شركة جولدكوئيست الذين يمثلون رؤساء المجاميع في طهران وكرج.

ويعمل تحت إمرة هؤلاء الأشخاص من ٣٠٠ إلى ٥٠٠٠ عضو، وبعد التحقيق معهم وتفهمهم الاتهام صدر بحقهم وثيقة مالية بمبلغ ١٠٠ مليون إلى ٣ مليار تومان، وبسبب عدم قدرة هؤلاء الأفراد على دفع المبلغ المذكورة تمّ تحويلهم إلى سجن أوين، وقد اعترف هؤلاء المتهمون في التحقيق الأولي لهم أنّهم يستلمون أوامرهم من طريق الانترنت من دبي بحيث إنّ مسؤوليهم في دبي يقومون بإرشاد تشكيلات شركة جولدكوئيست في ايران، وإصدار الأوامر إليهم، والمعروف أنّ العناصر الداخلية للشركة يعملون على اخراج العملة الصعبة بشكل غير قانوني من البلاد.

وعلى أساس هذا الخبر فإنّ محقق قضية جولدكوئيست أصدر أمره بالسماح لبضاعة تابعة لهذه الشركة بالدخول إلى ايران لجبران خسارة المتضررين و يبلغ مقدار هذه البضاعة ٢٠٥٠ كيلو من السكك الذهبية والمنتوجات التحفية لشركة جولدكوئيست.

وهذه البضائع تمّ وضعها بشكل ودیعة لحساب المتضررين في منظمة الأموال التملیكية كما يتمّ اتخاذ تصميم قضائي بعد التوصل إلى شكاوى المشتكين في هذه

القضية.

والجدير بالذكر أنه بعد ارجاع الشكاوى ضد شركة جولدكوئيست من المحاكم في المدن ومراكز المحافظات إلى الشعبة الثالثة للتحقيق في قضايا موظفي الحكومة في طهران، فإنّ محقق هذه القضية وبسبب كثرة الشكاوى المطروحة أعلن أنّ ملفات الحوزة القضائية في المدن أو مراكز المحافظات غير معتبرة. وهكذا فإنّ محقق الشعبة الثالثة لمحاكم موظفي الحكومة مع سلب الصلاحية في خارج الدائرة القضائية في طهران أعلن أنّ هذه الشعبة ليس لها مجوّز قانوني للتحقيق في جميع الشكاوى المقدمة ضد جولدكوئيست الواردة من المدن.

السند (١٨)

صحيفة ابرار

التاريخ ١٣٨٣/٨/١٧

١٥٠٠ كيلو من منتجات جولدكوئيست تم ادخالها إلى البلاد

دخل ما مجموعه ١٥٠٠ كيلو من مجموعة السكك والمنتجات التحفية لشركة جولدكوئيست إلى جمارك البلاد.

ويقول «محمد شادابي» مدير الروابط العامة للمحاكم العامة ومحاكم الثورة في طهران والمسؤول عن التحقيق في قضية شركة جولدكوئيست في مقابلة صحفية مع «ايلنا» بعد اعلانه عن هذا الخبر قال: بعد المتابعة والاتصالات التي أجرتها الأجهزة القضائية مع الشركة المذكورة فإن ١٥٠٠ كيلو من مجموع السكك الذهبية والمنتجات التحفية لشركة جولدكوئيست تم إدخالها إلى الجمارك، لغرض جبران الخسارة الواردة على المتضررين والذين قدموا شكاوى ضد الشركة المذكورة.

وجدير بالذكر أن أكثر من ٥٠٠ كيلو من مجموعة السكك التحفية لشركة جولدكوئيست دخلت قبل ذلك إلى إيران أيضاً.

السند (١٩)

صحيفة كيهان

التاريخ ١٣٨٣/٦/٢٩

أعضاء شركة جولدكوئيست يقدمون إلى المحكمة

قسم الأخبار: وأخيراً وبعد مضي أكثر من عامين على ما نشرته صحيفة كيهان ضد شركة جولدكوئيست فإنّ ملف هذه الشركة قدّم للتحقيق فيه بأمر قضائي في الشعبة الثالثة للتحقيق في قضايا موظفي الحكومة.

وقد نشرت صحيفة كيهان في شهر تير عام ١٣٨١ موضوعاً مفصلاً عن فضح فعاليات شركة جولدكوئيست في إيران وبعد المتابعة المستمرة ونشر حلقتين خبريتين أيضاً في العام الحالي حول نشاطات هذه الشركة ومتابعة هذه القضية على مستوى كسب فتاوى بعض مراجع التقليد حول شركة كولدكوئيست وايجاد ملف لهذه الشركة في الأجهزة القضائية بواسطة صحيفة كيهان أيضاً.

والآن حيث وضع ملف هذه القضية مع تقديم شكوى من المدعي العام والشكاوى الشخصية في دائرة العمل القضائي، نلفت النظر إلى بعض نشاطات شركة جولدكوئيست في إيران.

ما هي شركة جولدكوئيست؟ «جولدكوئيست» حسب الظاهر شركة تجارية مستقلة، ولكنها في الواقع تقوم بتوزيع منتجات تحفية لمؤسسات «أج بي ماير» في ألمانيا التي تعمل على صناعة وانتاج الساعات الذهبية، عقد ذهبي، سكك ذهبية بهدف بيعها لهواة التحف في العالم. وقد وضع المسؤولون في هذه الشركة أمر توزيع هذه المنتجات التي تتمتع بكيفيات عالية ومعتبرة بعهدة أفراد من «هنك كنك» التسابيين لشركة «جولدكوئيست» ويقول البعض إنّ «جولدكوئيست» وعلى أساس معاهدة مع «أج بي ماير» يجب عليها أن تباع مقداراً معيناً في كل شهر من منتجات هذه الشركة ليتمكنها الاحتفاظ بهذا الامتياز الخاص والمريح، أي تقديم وبيع منتجات «أج بي ماير» الغالية الثمن، وقطعاً ذات ربح وفير. وبعد «كانشاكورت جورج دوكونيك» وهو مدير شركة «جولدكوئيست» وآخرين من هيئة الإدارة من هذه الشركة لم يجدوا أمامهم سوى المزيد من جذب المشتريين الجدد من شتى أنحاء العالم لهذه الشركة، ويقوم رجال «هنك

كنك» بعملية البيع هذه بشتى الحيل والطرق المشبوهة. لأن هناك أصلاً في «جولدكوئيست» يقرر أنه كلما كان عدد المشترين أكثر فإن الربح سيكون أكثر. وعليه فإن الهدف الأصلي لشركة «جولدكوئيست» كسب الربح الوفير والفوري لها. إن أعضاء «جولدكوئيست» ولتحقيق آمالهم يسعون بذكاء لإفراغ جيوبك من المال في عملية شراء منتجاتهم بشكل أكثر. وبما أن قيمة هذه المنتجات مرتفعة إذن ليس أمهم سوى تقديم الوعود الواهية للمشتريين وهؤلاء يتقدمون بوعود مغرية للناس من قبيل أن تحصل على ربح يومي بمقدار ٧٢٠٠ دولار يومياً بعنوان امتياز مضافاً إلى الوارد اليومي الذي يبلغ ١٠٠٠ دولار على الأقل إلى آخر عمرك، وهذا يغري كل شخص ويدفعه لشراء بضاعتهم من أجل الحصول على هذا الربح الوفير الذي يتحرك ويزداد بشكل صعودي ويتحرك الإنسان في ذلك أيضاً على مستوى تشجيع وترغيب الآخرين للشراء من شركة «جولدكوئيست»، ولكنهم لا يقولون لأي شخص إن هذه العملية ومن أجل الحصول على الامتياز لا بد أن ينزل الإنسان إلى مستويات ضحلة وضيقة. هؤلاء لا يقولون لك إطلاقاً إنهم في مقابل ذلك سيربحون ملايين الدولارات من خلال بيعهم هذه البضاعة ولا يدفعون للمشاركين أكثر بقليل من مليون ونصف من أرباحهم وبشروط خاصة وأحياناً لا تتحقق هذه الشروط المقررة لدفع الامتياز للمشاركين.

فتاوى المراجع

إن أرباح «جولدكوئيست» حرام شرعاً

وقد أعلن مراجع التقليد العظام بشكل قاطع أن الأموال الحاصلة من معاملات «جولدكوئيست» حرام بشكل عام، سواء وضعوا له اسم امتياز أو ربح أو استثمار مالي أو في قالب المشاركة الاقتصادية وبأية دوافع أو اغراض، وأحد أسباب فشل مشاريع من قبيل «جولدكوئيست» في السابق مثل «بنتاكونو» و«تجارة الالماس» و«بريم بنك» هو مخالفة مراجع التقليد العظام بشكل صريح لهذه المعاملات.

وقد تحركت صحيفة كيهان لفضح هذه العمليات من خلال نشر فتاوى مراجع التقليد المحترمين كآية الله فاضل اللنكراني، وآية الله نوري الهمداني، وآية الله ميرزا جواد التبريزي، وآية الله مكارم الشيرازي بالنسبة لحرمة الأرباح الحاصلة لشركة «جولدكوئيست».

ايجاد الخلل في النظام الاقتصادي

إن شركة «جولدكوئيست» تتسبب في ضرب أركان النظام الاقتصادي في البلاد، ويقول الخبراء المتخصصون في قسم الذهب والجواهر إن قيمة الذهب لسكك جولدكوئيست بمقدار ثلث المبلغ التي تأخذها شركة هناك كمنك من المشتريين الإيرانيين. وبعبارة أخرى، أنه في أحسن الفروض عندما يقوم الشخص بشراء بضاعة جولدكوئيست وبعد دفعه المبلغ فإنه يحصل على البضاعة المشتراة حتماً، ولكن موارد الخلاف في هذا الشأن يتبين من خلال اتصال المستلمين لها، حيث ينبغي لهم القبول بدفع ضعفي المبلغ الرسمي لمنتجات جولدكوئيست الواردة إلى إيران وبالتالي تخرج هذه المبالغ بشكل عملة صعبة إلى خارج البلاد مما يتسبب بتسديد ضربة قوية للنظام الاقتصادي الوطني.

ويعتقد الخبراء أنه حتى الشركات الداخلية المشابهة لجولدكوئيست أيضاً تؤدي إلى خروج العملة الصعبة من قسم الصناعة والأعمال المنتجة وبالتالي يتعرض اقتصاد البلد إلى حدوث خلل وإربك في مفاصله.

المصرف المركزي يتقدم بشكوى من «جولدكوئيست»

وقد أعلن المصرف المركزي في أوائل شهر دي في العام السابق من خلال اصدار بيان أن فعالية الشركات الانترنيتية مثل «بنتاكونو، پرايم بنك، وجولدكوئيست، غير قانونية، وأعلن أن فعاليات هذه الشركات تؤدي إلى مزيد من الاحتيايل وخذاع الناس وایجاد التبعات السلبية في البعد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وقد أعلن المصرف المركزي أيضاً أنه في صدد تقديم شكوى من هذه الشركات للأجهزة القضائية حيث إن هذا الوقت يعتبر أفضل فرصة لذلك حيث تتمكن الأجهزة القضائية من ممارسة إقدام قانوني من أجل حفظ العمليات المالية في البلاد.

إساءة استغلال صورة الإمام الراحل (ره)

إن ضرب السكة الذهبية مع صورة الإمام الخميني عليه السلام بواسطة مؤسسة «اج بي ماير» في السنة الماضية ووضع هذه السكة في فهرست بضاعة «جولدكوئيست» يعتبر حيلة

جديدة لهذه الشركة لجذب المشترين الإيرانيين. إنَّ الدلائل والمبلغين لشركة «جولدكوئيست» يعتبرون أنَّ ضرب مثل هذه السكة دليل على مشروعية عملهم في بلدنا، والحال أنَّ هدف مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني عليه السلام في منح المجوز لشركة «ماير» كان في إطار الغايات الثقافية بينما يعتبر استغلال هذه السكة في عمليات «جولدكوئيست» نوعاً من الاهانة لسماحة الإمام الراحل عليه السلام.

إعتذار مجعول عن كيهان لشركة «جولدكوئيست»

قبل عامين وعدة أشهر وبعد أن نشرت صحيفة كيهان بعض الأمور ضد شركة «جولدكوئيست» وفضحت أعمالها جاء شخص إلى مكتب الصحيفة وعزف نفسه بأنه وكيل المكتب الحقوقي للشركة وكان يحمل في يده جواباً مكتوباً من الشركة وأراد لقاء المدير المسؤول عن الصحيفة، وعندما اتضح غرضه لم يسمح له بمواجهة المدير المسؤول، ومرة أخرى طلب نشر هذا الجواب في الصحيفة بعنوان «اعتذار صحيفة كيهان من جولدكوئيست» ولكنَّ موقف صحيفة كيهان كان واضحاً، ورغم الموقف السلبي غير المؤدب لهذا الشخص «الهنك كنكي» فإنَّ العاملين في صحيفة كيهان التزموا الصبر وقاموا بكل احترام وبدون أي مواجهة سلبية بإبصال هذا الشخص إلى بيته.

الظاهر أنَّ الخسارة الناشئة من إعلان صحيفة كيهان عن عمل هذه الشركة وبالموقع المناسب كان كثيراً إلى حد أنَّ المسؤولين في جولدكوئيست لم يجدوا طريقة لجبران هذه الخسارة إلاَّ من خلال الخداع والتزوير والغش. حيث قام هؤلاء بنشر اعتذار مجعول منسوب إلى صحيفة كيهان وقدموه للمشترين الجدد وادَّعوا أنَّ صحيفة كيهان قد اعتذرت من هذه الشركة واعترفت بخطئها. وهذا الأسلوب اللامسؤول لا زال قيد العمل. والمتوقع مع متابعة الشكاوى المتعددة للمخدوعين والمتضررين من هذه الشركة بواسطة الأجهزة القضائية أن يتمَّ إبطال هذا المحل للاحتيال والخداع لهؤلاء الأشخاص المشبوهين إلى الأبد.

إعلان مهم

منظمة حماية المسجونين في مشهد

نعلن للمواطنين المتدينين في محافظة خراسان وخاصة أهالي مشهد من ذوي الشهداء أنه في الآونة الأخيرة قام بعض المنتفعين وبدون مجوز شرعي وقانوني بطبع وبيع بطاقات باسم «كيميا كارت» ورقم حساب مصرفي ٢٥٨٤١ في المصرف الوطني، لدفع مبالغ من المال بعنوان هدية لهذه المنظمة، ولذلك وحسب تصميم هيئة الإدارة لهذه المنظمة وبلاستناد لفتاوى بعض مراجع التقليد يرجى من المواطنين الامتناع عن دفع المال إلى الحساب المصرفي المذكور ونطلب من جميع الأشخاص الذين دفعوا أموالاً للحساب المصرفي المذكور أن يراجعوا - إذا رغبوا في ذلك - المصرف مع الوصولات المالية لديهم لغرض استعادة أموالهم إلى عنوان هذه المنظمة في شارع كاشف غربي الرقم ١٩.

منظمة حماية المسجونين في مشهد

٧٩ / ١٠ / ٢١

الفهرس

المقّمة	٥
الفصل الأوّل: سوابق الشركات الاقتصادية المشبوهة / ٧	
الفصل الثاني: كيفية عمل الشركات المذكورة / ١٣	
١. جذب المشتري بدون تقديم بضاعة أو خدمة له	١٤
٢. جذب المشتري بتقديم بضاعة أو خدمة	١٧
الفصل الثالث: معلومات مختصرة عن خمس شركات خارجية / ١٩	
أ) بنتاكونو (شركة فيوجراستراتجي)	١٩
أسلوب عمل بنتاكونو	٢٠
ب) جولدكوئبيست (كوئست اينترنشنال)	٢١
أسلوب عمل جولدكوئبيست	٢٢
ج) شركة سبع قطع ألماس (my 7 diamond)	٢٤
أسلوب عمل شركة سبع قطع ألماس	٢٥
د) جولدمارين	٢٦
أسلوب عمل جولدمارين	٢٧
هـ) اى .بى. ال EBL	٢٨
أسلوب عمل اى .بى. ال	٢٩

الفصل الرابع: نماذج من الشركات الداخلية / ٣٣

الفصل الخامس: أدلة الحرمة / ٣٥

١. أكل المال بالباطل، أو الربح غير المشروع. ٣٥
- ماذا يعني أكل المال بالباطل؟ ٣٦
- العلاقة بين أكل المال بالباطل والانتحار! ٣٨
- مصير الملوئين بالأموال الحرام ٣٩
٢. الاحتيال. ٣٩
٣. القمار العالمي ٤١
٤. أوراق البانصيب (Loterie) ٤٢
- الآثار والتبعات الاجتماعية والاقتصادية السلبية ٤٤
- خروج العملة الصعبة وآثارها السلبية ٤٧

الفصل السادس: أسئلة وأجوبة / ٥١

الفصل السابع: الاستغلال والاحتيال وأساليب الخداع / ٦٧

- أ) الاستغلال السيء. ٦٧
١. الإستغلال السيء لتصاوير الإمام الراحل عليه السلام ٦٧
٢. تزوير وجعل ختم وامضاء مراجع التقليد! ٧٠
٣. التفسير الخاطيء لفتاوى بعض مراجع التقليد. ٧٢
٤. انتقاء العبارات من فتوى الإمام الراحل عليه السلام ٧٤
- ب) أساليب الخداع. ٧٦
- ج) المطالب المخالفة للواقع ٧٩

الفصل الثامن: مميزات ومعطيات النشاطات غير السليمة

مورد البحث / ٨٥

٨٦	أ) المميزات والمقدمات
٨٦	١. مشكلة العطالة
٨٨	٢. المشاكل الاقتصادية
٩٠	٣. فقدان التخطيط والبرمجة المتكاملة
٩١	٤. الجهل وعدم الاطلاع
٩١	٥. ضعف الإيمان وحبّ الدنيا
٩٢	ب) التبعات والآثار السلبية
٩٣	١. احتمال حدوث ارباك اجتماعي
٩٤	٢. الاضرار الاقتصادية غير القابلة للإصلاح
٩٩	٣. اعاقاة النشاطات السليمة
١٠٠	٤. ضعف العلاقات والضوابط الاخلاقية
١٠٠	٥. افول روحية طلب العدالة و الحق
١٠١	٦. إهدر رأسمال العمر
١٠٢	الكلمة الأخيرة: المسؤوليات

الفصل التاسع: الاستفتاءات / ١٠٧

الفصل العاشر: الأسناد والمدارك / ١٤٥